الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة ابن خلدون –تيارت–

كلية:العلوم الاقتصادية،التجارية وعلوم التسيير
قسم: علوم مالية ومحاسبة

ميدان: علوم اقتصادية، تجارية وعلوم التسيير
شعبة: علوم مالية ومحاسبة
تخصص: مالية البنوك والتأمينات

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

من إعداد الطلبة:
بن سعيد عائشة
عرقوب صلاح الدين

تحت عنوان:

المحددات الداخلية للملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر –دراسة قياسية للفترة (2003–2023) –

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

أ. عابد عدة	(أستاذ محاضر –أ– جامعة ابن خلدون تيارت)	رئيسا
أ. سنجاق الدين نور الدين	(أستاذ محاضر –ب–جامعة ابن خلدون تيارت)	مشرفا ومقررا
أ. بوراس بودالية	(أستاذ محاضر –ب–جامعة ابن خلدون تيارت)	مناقشا

السنة الجامعية: 2025/2024

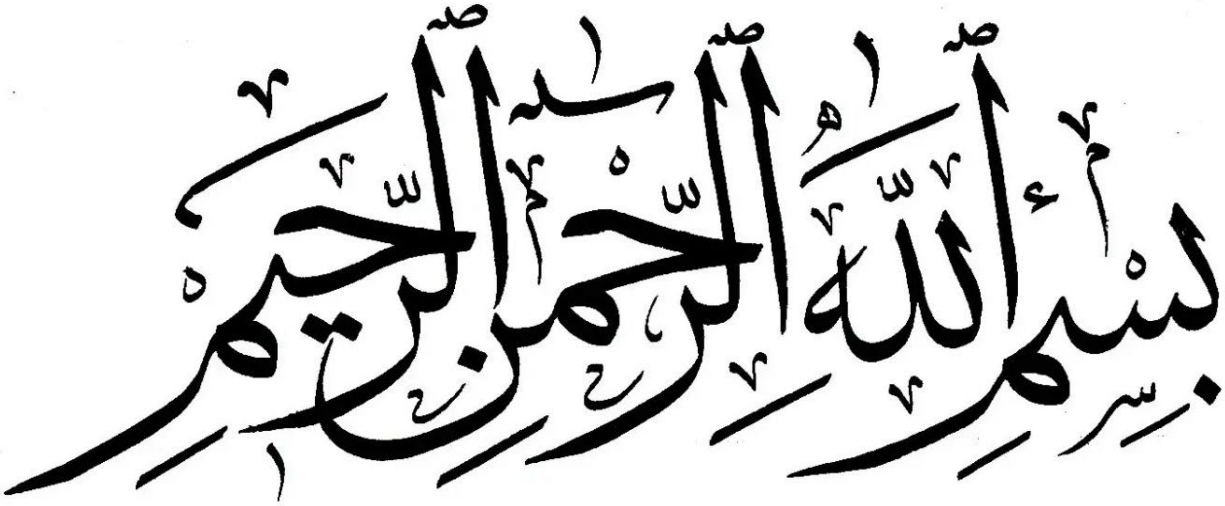
بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا محمد المصطفى الأمين

والحمد لله حمدا جزيلا الذي أنعم علينا بنعمة العلم ووفقنا في مشوار دراستنا وعلى إتمام هذا العمل

إلى والدي العزيزين اللذان كانا السند والداعم الأكبر في مسيرتي

إلى إخوتي لدعمهم المتواصل وكلماتهم المشجعة

إلى صديقتي سارة التي كانت خير رفيقة في درب العلم والحياة

وإلى من أعطاني يد العون من قريب أو من بعيد وساعدني في إنجاز هذه المذكرة

أهدي إليكم جميعا ثمرة جهدي هذا تقديرا وعرفانا

بن سعيد عائشة

إهداء

الحمد الله وكفى والصلاة على الحبيب المصطفى وأهله ومن وفى

الحمد لله الذي وفقنا لتثمين هذه الخطوة في مسيرتنا الدراسية

بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد والنجاح بفضله تعالى مهداة

إلى الوالدين الكريمين حفظهما الله

وأدامهما نورا لدربي

لكل العائلة الكريمة التي ساندتني

وإلى كل من ساعدني في إتمام هذه المذكرة من قريب أو من بعيد

شكرا جزيلا لكم

عرقوب صلاح الدين

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى {رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ}

صدق الله العظيم (النمل:19)

الحمد لله ونشكره على توفيقه لنا في إنجاز هذا العمل فهو من أنار لنا الطريق وسدد لنا خطانا وما توفيقنا إلا بالله سبحانه

كما نسدي كل التقدير والشكر الجزيل للأستاذ المشرف

أستاذنا الفاضل **سنجاق الدين نور الدين**

على قبوله الإشراف على هذا العمل

فنحن نقدر كل ما بذله من أجلنا

من جهود مضنية خلال عملية الإشراف وتقديم التوجيهات القيمة

فلك منا كل الثناء والعرفان

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
الإهداء	
الشكر	
فهرس المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة الأشكال	
قائمة الملاحق	
قائمة المختصرات	
مقدمة	أ–و
الفصل الأول: الملاءة المالية ومحدداتها في شركات التأمين	
المبحث الأول: مدخل إلى شركات التأمين	**3**
المطلب الأول: مفهوم وأهمية شركات التأمين	3
المطلب الثاني: أنواع شركات التأمين	5
المطلب الثالث: وظائف شركات التأمين	7
المبحث الثاني: الملاءة المالية في شركات التأمين	**9**
المطلب الأول: مفهوم الملاءة المالية في شركات التأمين وأهميتها	9
المطلب الثاني: قواعد الملاءة المالية في شركات التأمين	11
المطلب الثالث: المخاطر المؤثرة على الملاءة المالية في شركات التأمين	15
المبحث الثالث: محددات الملاءة المالية في شركات التأمين	**18**
المطلب الأول: العوامل العامة المؤثرة على الملاءة المالية في شركات التأمين	18
المطلب الثاني: المحددات الخارجية للملاءة المالية لشركات التأمين	19
المطلب الثالث: المحددات الداخلية للملاءة المالية لشركات التأمين	21
خلاصة الفصل الأول	24
الفصل الثاني: دراسة تطبيقية للمحددات الداخلية للملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية	
المبحث الأول: قطاع التأمين في الجزائر	**27**
المطلب الأول: التطور التاريخي لقطاع التأمين في الجزائر	27
المطلب الثاني: شركات التأمين الناشطة في سوق التأمين الجزائري	31

.

المطلب الثالث: هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين في الجزائر	32
المبحث الثاني: نظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر	**34**
المطلب الأول: الحد الأدنى لرأس المال	34
المطلب الثاني: تكوين الالتزامات المقننة وتمثيلها	35
المطلب الثالث: هامش الملاءة المالية	40
المبحث الثالث: دراسة قياسية للمحددات الداخلية لملاءة شركات التأمين في الجزائر للفترة (2003-2023)	**42**
المطلب الأول: تحديد متغيرات الدراسة ودراسة استقرار السلاسل الزمنية	42
المطلب الثاني: تقدير النموذج القياسي	44
المطلب الثالث: تشخيص النموذج من الناحية الإحصائية والاقتصادية	48
خلاصة الفصل الثاني	54
خاتمة	55
قائمة المراجع	59
الملاحق	65
الملخص	68

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01-01	أهمية ملاءة شركات التأمين لمختلف الأطراف.	10
01-02	تكوين الأرصدة التقنية في مجال تأمينات الأضرار وطريقة حسابها.	37
02-02	تكوين الأرصدة التقنية في مجال تأمينات الأشخاص وطريقة حسابها.	38
03-02	متغيرات الدراسة	42
04-02	نتائج اختبار جذر الوحدة باستخدام اختبار ADF	44
05-02	نتائج اختبار الحدود للتكامل المشترك	47
06-02	نتائج اختبار الارتباط الذاتي للبواقي	48
07-02	نتائج اختبار ثبات تباين الأخطاء	49
08-02	نتائج اختبار الشكل الدالي للنموذج	49
09-02	نتائج تقدير العلاقة طويلة الأجل	51
10-02	نتائج تقدير العلاقة قصيرة الأجل	53

.

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01-02	تحديد فترة التباطؤ المناسب للنموذجحسب معيار (AIC)	46
02-02	نتائج اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية	50
03-02	نتائج اختبار الاستقرارية الهيكلية لمعاملات النموذج	50

قائمة الملاحق

الرقم	عنوان الملحق	الصفحة
01	تطور متغيرات الدراسة (2003-2023)	66
02	تقدير نموذج ARDL	66
03	اختبار الحدود للتكامل المشترك Bounds Test	67
04	تقدير العلاقة طويلة الأجل	67
05	تقدير نموذج تصحيح الخطأ ECM	67

قائمة المختصرات

التسمية الكاملة باللغة العربية	التسمية الكاملة باللغة الانجليزية	المختصر
اختبار ديكي فولر الموسع	Augmented Dickey-Fuller	**ADF**
نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة	Autoregressive Distributed Lag Model	**ARDL**
هامش الملاءة	Solvency Margin	**SM**
الأقساط المكتتبة	Written Premiums	**WP**
التعويضات المدفوعة	Paid Compensations	**PC**
التوظيفات المالية	Financial Placements	**FP**
إعادة التأمين	Reinsurance	**RE**
المؤونات التقنية	Technical Provisions	**TP**

.

مقدمة

تعتبر شركات التأمين من أهم الركائز الأساسية التي تدعم النشاط الاقتصادي لأي دولة، كونها تقوم بدرء مختلف الأخطار وآثارها غير المتوقعة والتي تهدد النشاط الاقتصادي، ولما تؤديه من دور حيوي في دعم الاستقرار المالي، من خلال تعويض الخسائر الناتجة عن حوادث قد تؤثر سلبا على الأفراد أو المؤسسات، إذ تمكن الأفراد من مواجهة هذه الحوادث دون التأثير الكبير على مواردهم المالية، وتتيح للمؤسسات مواصلة نشاطها بثقة في ظل بيئة محفوفة بالمخاطر، وبهذا فإن شركات التأمين لا تكتفي بالحماية من المخاطر، بل لها دورا فاعلا في تعبئة الموارد المالية وتوجيهها نحو القطاعات الحيوية والذي يساهم في تحفيز التنمية الاقتصادية، فهي تمارس نشاطا مزدوجا يجمع بين تقديم التغطية التأمينية والاستثمار المالي، فمن جهة تقوم بتحمل عبء الخسارة المحتملة مقابل الأقساط التي تتلقاها من المؤمَّن لهم، ومن جهة أخرى توظف الأقساط المحصلة في قنوات استثمارية مختلفة مقابل عائد، وذلك بهدف تعظيم مردوديتها من أجل تقوية مركزها المالي، وكسب ثقة عملائها بتسديد التزاماتها في أوقاتها المحددة، وتحقيق مكانة تنافسية في السوق.

تواجه شركات التأمين عدة مخاطر نتيجة للدور البالغ الذي تقوم به من خلال تغطية مختلف الأخطار التي تتعرض لها جميع الوحدات الاقتصادية، ولعل أكثرها أهمية عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة الوثائق، مما يجعلها من أكثر المؤسسات المالية عرضة لخطر الإفلاس، وفي إطار إدارة هذه المخاطر والسيطرة عليها تتجلى أهمية دراسة المؤشرات المالية التي تعكس مدى متانة واستقرار شركات التأمين، حيث يبرز هامش الملاءة المالية من بين أهم المؤشرات التي تستخدم لقياس مدى قدرة شركات التأمين على تغطية التزاماتها الحالية والمستقبلية اتجاه المؤمَّن لهم، وكونه أداة رئيسية تعتمدها هيئات الإشراف والرقابة على التأمين لتقييم وضعها المالي والتأكد من التزامها بالقواعد التنظيمية الاحترازية، التي من شأنها المحافظة على حقوق حملة الوثائق، وضمان استمرارية شركات التأمين.

تعد الجزائر من الدول التي أولت اهتماما خاصا بتنظيم قطاع التأمين، نظرا لدوره الفعال في تحقيق الاستقرار المالي والنمو الاقتصادي، من خلال مجموعة من الإصلاحات التشريعية والتنظيمية الهادفة إلى تطويره وهيكلته بما يتماشى مع المتطلبات الحديثة، حيث مثل صدور المرسوم 95-07 المؤرخ في 1995/01/25 نقطة تحول في مسار تنظيم القطاع وذلك بتبني الجزائر اقتصاد السوق وفتح المنافسة الحرة أمام المؤسسات العامة والخاصة، ومع إصدار القانون 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 سنة 2006، تم الفصل بين تأمينات الأشخاص وتأمينات الأضرار وإعادة تنظيم الجهاز الرقابي على التأمينات، كما قام المشرع الجزائري بإرساء قوانين الملاءة المالية ترتكز على متطلبات مالية وتنظيمية تتلاءم مع خصوصية قطاع التأمين فيها، بوضع قواعد محددة لتقييم الملاءة المالية في شركات التأمين، وتجسد ذلك بإصدار المرسوم التنفيذي 13-114 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات

المقننة لشركات التأمين، والمرسوم التنفيذي 13-115 المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 95-343 المتعلق بمتطلبات تكوين هامش الملاءة والذي ألزم بوجود مبلغ إضافي للأرصدة التقنية يسمى حد القدرة على الوفاء.

تتأثر الملاءة المالية بمجموعة من العوامل والتي تتداخل في تحقيق شركات التأمين ملاءة مالية صلبة لمواجهة المخاطر المحتملة وقدرتها على الاستمرار في تقديم خدماتها، وتعد من أهم محددات الملاءة المالية في شركات التأمين، تحدد بذلك مستوى الملاءة المالية الذي يتوجب تأمينه من قبل شركات التأمين، منها محددات داخلية تتعلق بنشاطها التقني وترتبط بالإدارة الداخلية لشركات التأمين وقراراتها التشغيلية، ومنها محددات خارجية تتعلق بالبيئة المحيطة بها، ويصعب التحكم فيها لكونها خارجة عن سيطرة إدارتها، ومنها ما هو متعلق بالمتغيرات الاقتصادية على مستوى المحلي والدولي.

انطلاقا مما سبق، وفي إطار دراسة العلاقة بين المحددات الداخلية والملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية خلال الفترة 2003-2023، نطرح التساؤل الرئيسي التالي:

إشكالية الدراسة: ما مدى تأثير المحددات الداخلية على هامش الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية: لمعالجة الإشكالية الرئيسية نضع الأسئلة الفرعية التالية:

1. ما هي محددات الملاءة المالية في شركات التأمين؟
2. ما هي أهم الإصلاحات التي مر بها قطاع التأمين في الجزائر؟
3. ما هو نظام الملاءة المالية المعتمد في صناعة التأمين الجزائرية؟
4. ما هي المحددات الداخلية واتجاهات تأثيرها على ملاءة شركات التأمين الجزائرية؟

فرضيات الدراسة: للإجابة على الإشكال الرئيسي والأسئلة الفرعية، نضع الفرضيات التالية:

- للأقساط المكتتبة أثر إيجابي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.
- للتعويضات المدفوعة أثر سلبي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.
- للتوظيفات المالية أثر إيجابي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.
- لإعادة التأمين أثر إيجابي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.
- للمؤونات التقنية أثر سلبي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.

أهمية الدراسة: تستمد أهمية الدراسة من أهمية موضوع الملاءة المالية لشركات التأمين، نظرا لدور شركات التأمين في دعم وتنمية الاقتصاد، ولما للملاءة المالية من أهمية بالغة في تحقيق الاستقرار المالي وحماية حقوق حملة الوثائق، كما أن فهم المحددات التي تؤثر على هامش الملاءة يساعد صناع القرار على تحسين الأداء المالي من خلال تعزيز قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها وإدارة مختلف

المخاطر التي تواجهها، كما تزيد أهمية دراسة العوامل المؤثرة على ملاءة شركات التأمين في تطوير أساليب وطرق قياس هامش الملاءة، كونها الوسيلة الناجعة في دعم جهود الهيئات الرقابة والإشراف على التأمين للتحقق من وضع المالي لشركات التأمين، وضمان استمرار نشاطها وتقوية مركزها المالي.

أهداف الدراسة: من خلال هذه الدراسة نسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف وهي كالآتي:

– التعريف بالملاءة المالية وتحديد أهميتها والمخاطر المؤثرة عليها؛

– التعرف على التنظيم الاحترازي لقواعد الملاءة المالية، ومعرفة الطرق والأساليب المستخدمة في تقييم وقياس الملاءة المالية؛

– التعرف على مختلف العوامل المؤثرة والمحددة للملاءة المالية في شركات التأمين؛

– قياس وتحليل أثر المتغيرات المفسرة على هامش الملاءة المالية لشركات التأمين من خلال النمذجة القياسية.

حدود الدراسة: تمثلت حدود وأبعاد الدراسة فيما يلي:

الحدود الزمنية: غطت الدراسة الفترة الممتدة من سنة 2003 إلى سنة 2023.

الحدود المكانية: تمثلت الحدود المكانية في دولة الجزائر، لأن الدراسة كانت على سوق التأمين الجزائري.

الحدود الموضوعية: تقتصر الدراسة على الإحاطة بالملاءة المالية ومحدداتها نظريات، وقياس أثر المحددات الداخلية (الأقساط المكتتبة، التعويضات المدفوعة، التوظيفات المالية، إعادة التأمين، المؤونات التقنية) على هامش الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.

منهجية الدراسة: اعتمدت الدراسة على منهجين، حيث استخدمنا المنهج الاستنباطي بالاعتماد على الأسلوب الوصفي في عرض المفاهيم الأساسية والنظرية المرتبطة بالدراسة، والأسلوب التحليلي وذلك في تحليل مخرجات الدراسة القياسية وضبط العلاقة بين متغيرات الدراسة، أما المنهج الثاني فتمثل في المنهج الاحصائي وأدواته القياسية التحليلية لدراسة كيفية تأثير محددات الداخلية على الملاءة المالية في شركات التأمين، بالاستعانة ببرنامج Eviews12.

الدراسات السابقة: على الرغم من وجود العديد من الدراسات التي تناولت موضوع محددات الملاءة المالية لشركات التأمين، إلا أن معظم الدراسات السابقة حول أثر المحددات الداخلية على هامش الملاءة المالية لشركات التأمين اقتصرت على معالجة جوانب محددة من العوامل الداخلية، وركزت على أثر بعض المتغيرات بشكل جزئي ولم تحط بها كافة، وفيما يلي بعض الدراسات السابقة التي تناولت المتغيرات المتعلقة بدراستنا:

1. دراسة مرير إيمان وبن طلحة صليحة سنة 2020، دراسة قياسية لأثر أقساط التأمين والتعويضات على الملاءة المالية في صناعة التأمين الجزائرية للفترة (1992–2018)، مجلة مجاميع المعرفة، المركز الجامعي –تندوف–، الجزائر، المجلد06، العدد02.

هدفت هذه الدراسة لمعرفة تأثير كل من أقساط التأمين والتعويضات على الملاءة المالية في صناعة التأمين الجزائرية للفترة (1992-2018)، حيث عمدت الدراسة إلى نمذجة قياسية وتحليلية باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة المتباطئة ARDL. وقد خلصت الدراسة إلى أن التعويضات وأقساط التأمين تربطها علاقة توازنية طويلة الأجل مع الملاءة المالية، وأبانت على وجود علاقة عكسية ومعنوية بين التعويضات والملاءة المالية ووجود علاقة طردية ومعنوية بين أقساط التأمين والملاءة المالية وكلاهما يوافق النظرية الاقتصادية.

2.دراسة علمي حسيبة سنة 2022، دور إعادة التأمين في ضمان استمرارية شركات التأمين الجزائرية، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التأمينات، جامعة البليدة 02، الجزائر.

هدفت الدراسة إلى قياس دور إعادة التأمين في ضمان استمرارية شركات التأمين الجزائرية، من خلال قياس تأثير حجم الأقساط المتنازل عنها في إطار إعادة التأمين على النشاط التقني والمالي لشركات التأمين الجزائرية المباشرة خلال الفترة (1995-2019)، وفق نموذج أشعة الانحدار الذاتي (VAR) وبالاستعانة ببرنامج EVIEWS12. ومن خلال دراسة أثر حجم الأقساط المتنازل عنها في إطار إعادة التأمين على نتائج شركات التأمين الجزائرية المباشرة خلال الفترة (2009-2019) وفق نماذج بانل. توصلت هذه الدراسة لوجود أثر دال إحصائيا لإعادة التأمين على النشاط التقني والمالي لشركات التأمين وكذا النتائج المحققة فيها، حيث تؤثر الأقساط المتنازل عنها في إطار إعادة التأمين إيجابا على كل من حجم الإنتاج (رقم أعمال)، قدرة الاحتفاظ لدى شركات التأمين المتنازلة الجزائرية وكذا حجم التعويضات المدفوعة من قبلها، والمخصصات المكونة لديها، وملاءتها المالية، إلا أنها لا تؤثر على حجم توظيفاتها المالية؛ ووجود أثر موجب دال إحصائيا لإعادة التأمين على كل من النتائج التقنية والمحاسبية وهامش الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية المباشرة.

3.دراسة لفتاحة سعاد سنة 2023، دور الاستثمار وإعادة التأمين في المحافظة على الملاءة المالية في شركات التأمين -دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمينSAA-، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص علوم اقتصادية، جامعة فرحات عباس، سطيف1، الجزائر.

هدفت هذه الدراسة إلى إبراز دور كل من نشاط الاستثمار ونشاط إعادة التأمين في المحافظة على الملاءة المالية في شركات التأمين، وذلك بالتطبيق على الشركة الوطنية للتأمين (SAA) خلال الفترة (2017-2021). توصلت الدراسة إلى أن كل من نشاط الاستثمار ونشاط إعادة التأمين يمثلان أنشطة داعمة للنشاط الأساسي لشركات التأمين وهذه الأنشطة يتم تنظيمها وفق معايير محددة ضمن أنظمة الملاءة المالية لشركات التأمين. تم التوصل إلى أن الشركة الوطنية للتأمين تقوم باستثمار الأموال المتجمعة لديها بشكل أساسي في صيغ استثمارية تتمتع بدرجة عالية من الضمان، مع تحقيق عوائد

معتبرة، وهذا ما مكن الشركة من المحافظة على أموالها وتدعيم إيراداتها، وبالتالي المحافظة على ملاءتها المالية. أما بالنسبة لنشاط إعادة التأمين، فقد توصلت الدراسة إلى أن الشركة تقوم بتحويل الأخطار الكبرى المكتتبة إلى معيدي تأمين ذوي التصنيف الائتماني الجيد، بما في ذلك معيد التأمين الوطني (CCR)، وهذا ما مكنها من زيادة طاقتها الاكتتابية. كما تم التوصل إلى مساهمة نشاط إعادة التأمين في تحصيل إيرادات معتبرة للشركة الوطنية للتأمين، وكل هذا كان له دور فعال في المحافظة على ملاءتها المالية.

تشترك دراستنا مع هذه الدراسات من حيث الهدف في تحديد العوامل المحددة للملاءة المالية لشركات التأمين، ودراسة العلاقة بين هذه المحددات وهامش الملاءة المالية وقياس أثرها. أما الاختلاف فيكمن في الاعتماد على جميع المحددات الداخلية المؤثرة على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية بدل جزء منها فقط، وأخذ هامش الملاءة الإجمالي لجميع شركات التأمين العاملة في سوق التأمين الجزائري كمتغير تابع بدل شركة واحدة، وكذا اعتماد فترة زمنية طويلة وأكثر حداثة والتي شملت الفترة (2003-2023).

تقسيمات الدراسة: للإجابة على إشكالية الدراسة واختبار فرضيتها، تم تقسيم هذه الدراسة إلى فصلين، وكل فصل إلى ثلاث مباحث، يتناول الفصل الأول الملاءة المالية ومحدداتها في شركات التأمين، في المبحث الأول تم التطرق إلى مدخل نظري لشركات التأمين متجسدا في مفهومها، أنواعها ووظائفها الأساسية. أما المبحث الثاني يتعرض لأساسيات الملاءة المالية في شركات التأمين متمثلة في مفهومها، قواعدها التي تقوم عليها وأهم المخاطر المؤثرة عليها. في حين تضمن المبحث الثالث المحددات العامة، الخارجية والداخلية للملاءة المالية في شركات التأمين. أما الفصل الثاني جاء تحت عنوان "دراسة تطبيقية للمحددات الداخلية للملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية"، تناول المبحث الأول تطور قطاع التأمين في الجزائر تاريخيا. بينما تضمن المبحث الثاني نظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر بمختلف مكوناته. أما المبحث الثالث فتم تخصيصه للدراسة القياسية للمحددات الداخلية لملاءة شركات التأمين في الجزائر للفترة (2003-2023).

الفصل الأول

تمهيد

تؤدي شركات التأمين دورا محوريا في الاقتصاد المحلي والدولي فهي تعد أحد أهم مكونات النظام المالي، حيث تساهم في تحقيق النمو والتقدم الاقتصادي ودعم الاستقرار الاجتماعي وتحقيق التنمية المستدامة. وتعد شركات التأمين من أهم المنشآت المالية وذلك من خلال الدور المزدوج الذي تؤديه فهي تختص بإدارة حركة الأموال وتتخذ من المال مجالا أساسيا للتعامل، فتقوم بتجميع الأموال من حملة الوثائق وتقوم بتغطية المخاطر التي يتعرض لها الأفراد والشركات وتوفير الحماية المالية لهم مما يعزز الاستقرار المالي ومن ناحية أخرى تقوم بتجميع المدخرات ثم توظيفها في أوجه الاستثمار المختلفة.

ولخصوصية النشاط التأميني الذي تمارسه شركات التأمين والذي يميزها عن باقي الشركات فإنها تواجه مخاطر عديدة تؤثر على أدائها المالي، ومن أهم هذه المخاطر عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه المؤمَّن لهم، لذلك يجب أن تكون لدى شركات التأمين ملاءة مالية جيدة تهدف إلى حماية مصالح المؤمُّن لهم وكذلك هيئات التأمين نفسها والتي تضمن استمراريتها في تقديم خدماتها لعملائها وكسب ثقتهم، ويتم ذلك باحترام قواعد الملاءة المالية التي تضعها هيئات الإشراف والرقابة على التأمين، والتكيف مع المحددات الداخلية والخارجية التي تؤثر على الملاءة المالية لشركات التأمين.

للتفصيل في الملاءة المالية ومحدداتها في شركات التأمين، تم تقسيم هذا الفصل لثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مدخل إلى شركات التأمين.

المبحث الثاني: الملاءة المالية في شركات التأمين.

المبحث الثالث: محددات الملاءة المالية في شركات التأمين.

المبحث الأول: مدخل إلى شركات التأمين.

تعتبر شركات التأمين من أهم المنشآت المالية التي تهدف إلى دعم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي على مستوى الدولة، من خلال تقديم الحماية المالية للأفراد والشركات ضد المخاطر المحتملة، كما أنها تساهم في التنمية الاقتصادية عبر استثمار مدخرات الأفراد في مختلف القطاعات المالية. وفي هذا المبحث سنتطرق إلى مفهوم شركات التأمين وأهميتها وكذلك إلى أنواعها والوظائف التي تقوم بها.

المطلب الأول: مفهوم وأهمية شركات التأمين.

أولا: تعريف شركات التأمين: هنالك عدة تعاريف لشركات التأمين نذكر منها:

تعرف شركات التأمين بأنها نوع من المؤسسات المالية التي تمارس دورا مزدوجا، فهي شركة تأمين تقدم الخدمة التأمينية لمن يطلبها، كما أنها مؤسسة مالية تقوم بتحصيل الأموال من المؤمَّن لهم في شكل أقساط لتعيد استثمارها في مقابل تحقيق عوائد.[1]

وتعرف أيضا على أنها الطرف الأول في عقد التأمين والذي يتعهد بدفع مبلغ أو قيمة التعويض عن الخسائر المادية المحققة، مقابل حصوله على قسط التأمين الوحيد أو مجموعة الأقساط والتي تدفع في شكل منتظم والتي تقل في مجموعها نسبيا عن مبلغ التأمين المقرر.[2]

شركة التأمين يمكن اعتبارها منشأة تجارية تهدف لتحقيق الربح، حيث تقوم هذه الشركة أو المنشأة بتجميع الأقساط من المؤمَّن لهم واستثمارها في أوجه استثمارية مضمونة بغرض توفير الأموال اللازمة لدفع التعويضات للمؤمَّن لهم أو المستفيدين عند تحقق المخاطر المؤمَّن ضدها وتغطية نفقات مزاولة النشاط التأميني وتحقيق ربح مناسب.[3]

ومما سبق يمكن تعريف شركات التأمين على أنها مؤسسات مالية تقوم بدور مزدوج، حيث تقدم خدمات التأمين للأفراد والشركات، فتقوم بتحصيل الأقساط من المؤمَّن لهم وتعويضهم عند تحقق الخطر المؤمَّن عليه بموجب عقد التأمين وتستثمر هذه الأقساط لتحقيق أرباح.

---

[1] منير إبراهيم هندي، **إدارة الأسواق والمنشآت المالية**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 372.

[2] مختار محمود الهانسي، **إبراهيم عبد النبي حمودة، مبادئ التأمين التجاري والاجتماعي بين الجوانب النظرية والأسس الرياضية**، مكتبة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2003، ص 76.

[3] لونيسي بوعلام، فكارشة سفيان، **أشكال شركات التأمين في الجزائر**، مجلة الإبداع، جامعة البليدة2، الجزائر، المجلد 09، العدد 01، 2019، ص 359.

ثانيا: أهمية شركات التأمين.

تعد شركات التأمين إحدى أهم المنشآت المالية التي تستهدف دعم الاستقرار الاقتصادي والاجتماعي في المجتمع، فالتأمين يعد أحد الأدوات المهمة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي من خلال تحقيق الرفاه الاجتماعي ورفع مستوى المعيشة للفرد والمجتمع. حيث يلعب التأمين دوراً أساسياً في تحقيق الاستقرار والتنمية الاقتصادية من خلال حفظ رأس المال والممتلكات حيث تعتبر شركات التأمين شركات أموال. لذلك تحرص الكثير من الدول على تعزيز الثقة بشركات التأمين وإعطائها أدوارا مهمة في التأمين على المشروعات والممتلكات الحيوية في القطاعين العام والخاص، ومثال على هذا إلزام جهات معينة بالتأمين سواء على الممتلكات أو بالتأمين ضد المسؤولية المدنية الناشئة عن الأنشطة التي تمارسها حفظاً لها من الخسارة. وهذا من شأنه أن يوفر بيئة اقتصادية مثلى ومناخاً مشجعاً للاستثمار، حيث يعد أحد الأهداف الأساسية للتنمية الاقتصادية.[1]

أما الاستقرار الاجتماعي ذو البعد الاقتصادي والإنساني، فإن لشركات التأمين دورا أساسياً في ذلك، وهذا ما يؤكده مجال التأمين الصحي في الرعاية الصحية التي هي هدف أساسي من أهداف التنمية التي تحرص على تحقيقها أغلب الدول، فالتأمين الصحي أداة مهمة من أداوت تحقيق التنمية من خلال الرعاية الصحية. أما في مجالات التنمية الاجتماعية، فالتأمين يعد مساعداً مهما للدولة في تعزيز فكرة الضمان الاجتماعي بمفهومها الواسع، وكذلك الحال فيما يتعلق بالتأمين الادخاري لضمان معيشة كريمة للفرد مما يخفف الأعباء التي تتحملها الدولة لتحقيق التنمية من خلال مكافحتها للمرض والعوز والفقر وهو ما يحقق الاستقرار الاجتماعي.

من ناحية أخرى، تلعب منشآت التأمين دورا حيوياً في تجميع المدخرات الوطنية ثم إعادة استثمارها في أوجه استثمار تتعلق بخطط التنمية والازدهار الاقتصادي للمجتمع. كذلك تلعب منشآت التأمين دورا كبيراً في إدارة الأخطار التي تتعرض لها وسائل الإنتاج المختلفة في المشروعات الإنتاجية، وبهذا ترفع منشآت التأمين عن كاهل تلك الوحدات الإنتاجية عبء إدارة الأخطار، تاركة للإداريين والفنيين فيها عبء إدارة أعمالها فحسب.[2]

ولا يخفى الدور الذي تلعبه منشآت التأمين في استيعاب نطاق عريض من العمالة بما يسهم في التخفيف من آثار مشاكل البطالة ونقص فرص العمل، ولاشك أن أي نمو في قطاع التأمين سيواكبه نمو مماثل في خلق فرص العمل أمام الشباب وتحقيق استقرارهم المنشود.

---

[1] راغب الغصين، لانا نبيل زاهر، **أثر السيولة والملاءة المالية والكفاءة الإدارية على ربحية شركات التأمين (دراسة تطبيقية على شركات التأمين السورية الخاصة)**، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 36، العدد 3، سوريا، 2014، ص 249.

[2] أحمد صلاح عطية، **محاسبة شركات التأمين**، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص ص 13-14.

المطلب الثاني: أنواع شركات التأمين.

تأخذ شركات التأمين عدة أشكال إذ يمكن تصنيفها إلى:

أولا: التصنيف وفق الشكل القانوني:

1.شركات التأمين التجارية (شركات المساهمة): تتخذ شركة التأمين شكل شركة تجارية ذات أسهم، وتخضع بذلك للأحكام العامة المنصوص عليها في القانون التجاري بالإضافة إلى الأحكام الخاصة بها والمنصوص عليها في الأمر المتعلق بالتأمينات، وهي شركة ينقسم رأسمالها إلى حصص، وتتكون من شركاء لا يمكن أن يقل عددهم عن سبع شركاء، لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم، وهي من أكثر صور المؤمِّن (شركة التأمين) انتشارا وأنسبها لعملية التأمين من الناحيتين الاقتصادية والتقنية، حيث أن طبيعة تكوينها الرأسمالي والعدد الكبير من المساهمين، يساعدها على الاستمرارية والبقاء والمنافسة.[1]

2.الجمعيات التعاونية: الجمعيات التي تتألف من تجمع الأعضاء الذين يتعرضون لنفس الخطر ويلتزمون بتعويض من يلحقه ضرر منهم، وذلك من الاشتراك الذي يؤديه كل عضو وهو اشتراك متغير يزيد أو ينقص حسب قيمة التعويضات التي تلتزم الجمعية بأدائها خلال السنة، وشركات التأمين التعاوني لا تعمل من أجل الربح، لذا فإن زادت قيمة الأقساط المحصلة عن قيمة الخسائر المدفوعة فإنها ترد الفائض إلى أعضائها، وإن حصل العكس يطلب من الأعضاء تكملة الفرق في نهاية السنة.[2]

3.شركات الصناديق: هذه الشركات تشبه شركات الاستثمار فهي لا تصدر أسهما، إذ تحل محلة وثائق التأمين المكتتب فيها، وإدارتها تسير من طرف خبراء مختصين في مجال التأمين، حيث أن عائد استثماراتها له تأثير كبير، فهو يغطي ارتفاع تكلفة التأمين مقارنة بشركات المساهمة.[3]

4.الحكومة كمؤمِّن: يمكن للحكومات أن تتدخل لتغطية أخطار الحرب الزلازل، البراكين ... الخ، فتقوم الدولة بدور المؤمِّن، إذ تقوم بدورها التأميني بنفسها أو بإسناد هذا العمل لإحدى هيئات التأمين الأخرى والهدف هو إصلاح اجتماعي وتوزيع المداخيل بعدالة وحماية الأفراد من الفقر والعجز.[4]

---

[1] رمادي بثينة، **دور إدارة المخاطر في تعزيز الملاءة المالية لشركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين LACAAR–وكالة أم البواقي–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وتأمينات وتسيير مخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016–2017، ص 9.

[2] لونيسي بوعلام، فكارشة سفيان، مرجع سبق ذكره، ص 360.

[3] حنان محل عين، شكيرو صليحة، **دور تحليل الملاءة والمردودية في تحسين الأداء المالي لشركات التأمين دراسة تطبيقية للمديرية الجهوية للشركة الوطنية للتأمين SAA بعنابة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية، تخصص مالية المؤسسات، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، الجزائر، 2013–2014، ص 15.

[4] هبتون كريمة، رزيق منال، **دور تحليل الملاءة والمردودية في تحسين الأداء المالي لشركات التأمين دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA للمديرية الجهوية لتيزي وزو**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية مؤسسة، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر، 2014–2015، ص 19.

ثانيا: التصنيف وفق الأنشطة التأمينية:

1.شركات التأمين على الحياة: تمثل شركات التأمين على الحياة أحد مكونات النظام المالي في أي دولة، فهي بمثابة وسيط مالي تقوم بتحصيل أقساط التأمين من المؤمُن لهم وهم أصحاب وثائق التأمين لحمايتهم ضد المخاطر الناشئة عن الوفاة أو العجز أو الشيخوخة، وفي نفس الوقت تقوم هذه الشركات بإقراض هذه المبالغ إلى مؤسسات الأعمال الأخرى العاملة في المجتمع، كما قد تقوم بإقراض جزء من هذه الأموال للمؤمَّن لهم بضمان أقساط التأمين المدفوعة ومن ثم فإن شركات التأمين على الحياة تقوم بتجميع الأموال من خلال أقسام التأمين وإعادة ضخها إلى أسواق رأس المال.[1]

2.شركات التأمين الصحي: هي الشركات المتخصصة في إصدار وثائق التأمين التي تغطي تكاليف علاج المؤمَّن له، وفي كثير من الأحيان ينص في الوثيقة على أن يلتزم المؤمَّن له بتغطية حد أدنى من تكاليف علاجه، على أن تدفع شركة التأمين ما يزيد عن ذلك.

إن نوع التأمينات المقدمة من قبل شركات التأمين على الحياة وشركات التأمين الصحي لا تخضع لمبدأ التعويض وإنما يطبق عليها المبدأ الجزافي لاستحالة تقييم القيمة المالية للنفس البشرية، وتسمى الشركات التي تقوم بتقديم خدمات التأمين الصحي والتأمين على الحياة بشركات التأمين على الأشخاص.[2]

3.شركات التأمين العام: عادة يقصد بشركات التأمين العام كافة أنواع التأمين عدا التأمين على الحياة، وهكذا ينحصر التأمين العام على الممتلكات والمسؤولية اتجاه الغير، وعادة يغطي تأمين الممتلكات أخطار الحريق والسرقة، وتأمين النقل بأنواعه الذي يغطي الأخطار التي تتعرض لها البضاعة المشحونة، أما وثائق المسؤولية المدنية فمن أمثلتها التأمين ضد حوادث السيارات، حيث يدفع مبلغ التأمين التعويض عن الخسائر التي لحقت بالغير أو بممتلكاتهم.[3]

4.الشركات الشاملة: هي شركات غير متخصصة في نوع معين من التأمين إذ تقوم بإصدار كافة وثائق التأمين التي تصدرها الأنواع الثلاثة السابقة.[4]

---

[1] نورة بلجودي، **استراتيجيات إدارة المخاطر في شركات التأمين–دراسة حالة وكالتي La SAA و La CAAR بالمسيلة– (2010–2014)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وإدارة المخاطر، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2014–2015، ص 27.

[2] لفتاحة سعاد، **إدارة المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين وفق نظام الملاءة 2**، دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2014–2015، ص 5.

[3] منير إبراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 405.

[4] لفتاحة سعاد، نفس المرجع، ص 5.

المطلب الثالث: وظائف شركات التأمين.

تقوم شركات التأمين بمجموعة من الوظائف ومن أبرز هذه الوظائف ما يلي:

أولا: وظيفة التسعير: سعر التأمين هو دالة في تكلفة الإنتاج، وهو بذلك يتشابه مع المنتجات الأخرى. إلا أن تسعير التأمين يختلف عن تسعير المنتجات الأخرى، فعندما يتم بيع المنتجات الأخرى، فإن الشركة تعلم جيداً تكلفة إنتاج هذه المنتجات مقدماً، لذلك يتم تحديد أسعار هذه المنتجات لتغطية كل التكاليف، وكذلك تعظيم هامش الربح المضاف، ولكن في مجال التأمين، لا يمكن أن تعرف شركة التأمين التكلفة الحقيقية للتأمين مقدماً، فمن الممكن أن يكون قسط التأمين غير كاف لدفع كل المطالبات والنفقات خلال مدة الوثيقة. نظراً لأنه لا يمكن تحديد الخسائر الحقيقية والنفقات إلا بعد انتهاء مدة الوثيقة. وبالطبع يرغب المؤمِّن أن يكفي القسط المدفوع مقدماً لدفع كل المطالبات والنفقات ووجود هامش ربح.

ويعرف الشخص الذي يقوم بتحديد الأسعار بالخبير الاكتواري. والخبير الاكتواري هو شخص متخصص ذو مهارة عالية، وهو على دراية بكل جوانب عمليات شركة التأمين والتي تشمل التخطيط والتسعير والبحوث.[1]

ثانيا: وظيفة الاكتتاب: تهتم هذه الوظيفة باختيار وتبويب طالبي التأمين بموجب السياسة التي تحددها شركة التأمين بما يحقق أهدافها وغاياتها، ويهدف الاكتتاب إلى تجميع محفظة فرعية من وثائق التأمين المختلفة وبذلك تقوم الشركة من خلال هذه الوظيفة بقبول طلبات إصدار الوثائق والمتوقع أن ينتج عنها أرباح وترفض الطلبات المتوقع أن ينتج عنها خسائر أو لا تكون مجدية، وتقوم الإدارة العليا بالشركة بوضع سياسة واضحة للاكتتاب تتماشى مع غايات الشركة وقد تكون هذه السياسة الحصول على مجموعة كبيرة من وثائق التأمين المختلفة والتي تعطي ربحاً منخفضاً، أو تكون سياسة الشركة الحصول على عدد قليل من وثائق التأمين والتي تعطي ربحاً مرتفعاً وعادة ما تقوم الشركة بإصدار دليل تبين فيه أنواع التأمينات التي تقبلها والأخطار التي تقبلها والمناطق الجغرافية التي تعمل بها والأخطار الخاصة التي يجب أخذ الموافقة عليها مسبقاً وغير ذلك من الأمور.[2] وتتمثل المبادئ الأساسية للاكتتاب في:

1. اختيار طالبي التأمين بموجب سياسة الاكتتاب المحددة من قبل الشركة؛
2. الحفاظ على التوازن بين الفئات المختلفة لكل نوع من أنواع التأمينات المختلفة في حال أن الشركة تمارس أكثر من نوع من أنواع التأمين؛
3. تطبيق مبادئ العدل والإنصاف على جميع حملة الوثائق.

---

[1] جورج ريجدا، ترجمة محمد توفيق البلقاني وآخرون، **مبادئ إدارة الخطر والتأمين**، دار المريخ للنشر، مصر، 2006، ص 796.

[2] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2009، ص 158.

ثالثا: وظيفة الإنتاج: ويعني الإنتاج المبيعات والنشاطات التسويقية التي تقوم بها هذه الشركات. وكثيراً ما يطلق على الوكلاء والمندوبين الذين يقومون ببيع التأمين اسم (منتجين) لأن عمليات البيع التي يقومون بها هي إنتاج شركات التأمين، ويعتمد نجاح شركات التأمين على وجود مجموعة فعالة منهم.[1]

رابعا: وظيفة تسوية المطالبات: وهي تلك الوظيفة المتعلقة بدفع مبلغ التأمين أو دفع التعويضات المستحقة للمؤمن له عند تحقق الخطر المؤمَّن ضده وفي شركات التأمين هناك جهة أو دائرة متخصصة بدراسة المطالبات المقدمة.[2]

خامسا: وظيفة إعادة التأمين: إن عملية إعادة التأمين هي تحويل كامل قيمة التأمين الذي تكتبه شركة التأمين في بادئ الأمر أو جزء من قيمته إلى شركة تأمين أخرى، أي هو قيام شركة التأمين التي أبرمت الوثائق مع المؤمَّن لهم بتحويل بعض المخاطر التي التزمت بها بموجب عقود التأمين إلى هيئات أخرى مقابل حصول هذه الهيئات على جانب من أقساط التأمين من هذه المخاطر وتحملها لجانب من المصاريف والعمولات الناتجة عن إبرام هذا العقد، وبناء على ذلك فإن عمليات إعادة التأمين تتم بين شركتي تأمين أو أكثر دون وجود أي علاقة بين المؤمَّن له وهذه العمليات، حيث تكون العلاقة مباشرة مع الشركة التي أصدرت وثيقة التأمين له، وتتكون أطراف هذه العمليات من شركة التأمين التي أصدرت الوثائق للمؤمَّن لهم والتي يطلق عليها اصطلاح المؤمِّن المباشر أو الشركة المتنازلة، وشركة أو شركات التأمين التي قبلت المشاركة في تحمل المخاطر عن هذه الوثائق ويطلق عليها شركات إعادة التأمين.[3]

سادسا: وظيفة الاستثمار: كون أقساط التأمين يتم تجميعها في بداية العملية التأمينية فإنه سيتوافر لدى شركة التأمين مبالغ ضخمة تقوم باستثمارها. وحسب مبدأ الملائمة أو المواءمة في الاستثمار فإن شركات التأمين التي تمارس التأمين على الحياة تقوم باستثمار أموالها في أدوات استثمارية طويلة الأجل وذلك كون الالتزامات المتوقعة تكون لآجال طويلة، أما الاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين التي تمارس أعمال تأمينات الممتلكات فبما أن مدد هذه الوثائق غالباً ما تكون سنة فأقل وبالتالي فإن التزاماتها كذلك تكون قصيرة الأجل سنة فأقل فحسب المبدأ السابق "الملائمة" تقوم باستثمار هذه الأموال في أدوات استثمارية قصيرة الأجل شديدة السيولة كالاستثمار في الأسهم وأذونات الخزينة وشهادات الإيداع وأي أدوات أخرى يمكن تحويلها إلى نقدية بسهولة ويسر وسرعة دون خسائر مهمة.[4]

---

[1] زيد منير عبوي، **إدارة التأمين والمخاطر**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 72.

[2] زواتنية عبد القادر، **دور النظام المحاسبي المالي في تحسين الأداء المحاسبي لشركات التأمين في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017، ص 24.

[3] راضية سالم، مرجع سبق ذكره، ص 89.

[4] أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 164.

المبحث الثاني: الملاءة المالية في شركات التأمين.

لشركات التأمين دور أساسي في الاقتصاد من خلال تغطية المخاطر التي يتعرض لها الأفراد وينعكس ذلك من خلال قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المستقبلية اتجاه حملة وثائق التأمين، ولكنها تواجه العديد من المخاطر التي تؤثر على استدامتها، فمن أجل تحمل هذه المخاطر دون التعرض لمشكلات مالية وإفلاس، يجب أن يكون لدى شركات التأمين ملاءة مالية قوية. لذا تعتبر الملاءة المالية من أهم المؤشرات التي تعكس قوة ومتانة شركات التأمين، ولتعزيز قوتها المالية تعتمد شركات التأمين على قواعد مثل المخصصات التقنية وتمثيلها، وهذا ما سنستعرضه في هذا المبحث، إضافة إلى مفهوم الملاءة المالية وأهميتها والمخاطر المؤثرة عليها.

المطلب الأول: مفهوم الملاءة المالية في شركات التأمين وأهميتها.

أولا: مفهوم الملاءة المالية.

الملاءة بشكل عام تعني القدرة على الوفاء أو السداد للالتزامات. وفي مجال التأمين هي: قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها كاملة عند المطالبة بها ومدى استعداد وجاهزية تلك الشركة لدفع مبالغ التعويضات الكبيرة فورا دون أن تؤدي عملية السداد إلى تعثرها أو توقفها أو إفلاسها. فالملاءة المالية هي القدرة على مواجهة الالتزامات في مواعيد استحقاقها.[1]

تعتبر الملاءة المالية في صناعة التأمين الأساس الذي يقوم عليه مستقبل هذه الصناعة، ويعبر عنها بتوافر أصول كافية لمواجهة الالتزامات المالية لهذه الشركات في مواعيد استحقاقها، كما تحدد بمقدرة الشركات على الوفاء بالتزاماتها كاملة عند المطالبة بها ومدى استعداد تلك الشركات لدفع مبالغ التعويضات الكبيرة فورا ودون أن تؤدي عملية السداد إلى تعثرها أو توقفها أو إفلاسها.[2]

يقصد بالملاءة المالية –بصفة عامة–قدرة إيرادات الشركة بما في ذلك عائد الاستثمار على تغطية التكاليف المختلفة، أو بمعنى آخر القدرة على مواجهة الالتزامات في مواعيد استحقاقها، وفي صناعة التأمين تعتبر الملاءة المالية هي الأساس الذي يقوم عليه مستقبل صناعة التأمين، ويعبر عنها بتوافر أصول كافية لمواجهة الالتزامات المالية لهذه الشركات.[3]

---

[1] محمد تومي، مصطفى بن ميري، **مفهوم مؤشرات الملاءة 2 لشركات التأمين**، مداخلة مقدمة للمشاركة في الملتقى الدولي الخامس حول: انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحي فارس بالمدية، يومي 24–25 أكتوبر 2018، ص 5.

[2] حسناوي مريم، حساني حسين، **دراسة تحليلية للملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية**، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد 04، العدد 01، 2018، ص 29.

[3] عيد أحمد أبوبكر، **إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار)**، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011، ص ص 28–29.

من خلال المفاهيم السابقة، يمكن القول الملاءة المالية لشركة التأمين تعني قدرة شركة التأمين على الوفاء بالمتطلبات المالية والتعويضات الحالية والمستقبلية في وقتها اتجاه المؤمَّن لهم، وذلك دون التعرض إلى صعوبات مالية قد تؤدي إلى خطر الإفلاس أو التعثر المالي فهي تدل على الاستقرار المالي وقوة المركز المالي للشركة.

ثانيا: أهمية الملاءة المالية في شركات التأمين: إن الملاءة المالية في شركات التأمين لها أهمية كبيرة كون أغلب أموالها تعود لحملة الوثائق، ومتانة مركزها المالي هي الضامن الوحيد في استمرار وظيفتها الأساسية في تغطية المخاطر، بالإضافة إلى أن إفلاس شركة التأمين أو تعرضها لعسر مالي يؤثر على مختلف الأطراف داخل وخارج الشركة، والجدول الموالي يوضح أهمية ملاءة شركة التأمين لمختلف الأطراف.

الجدول رقم (01-01): أهمية ملاءة شركات التأمين لمختلف الأطراف.

الأطراف المهتمة بالملاءة	أهمية الملاءة بالنسبة لهم
حملة الوثائق	قدرة شركة التأمين في المستقبل على الوفاء بالتعهد الذي قطعته على نفسها في وثيقة التأمين.
المستثمرون أو حاملو الأسهم	يهمهم احتفاظ الأسهم بقيمتها أو تحقيق الزيادة في هذه القيمة بالإضافة لصرف الكوبونات التي وُعدوا بها.
الموظفون في الشركة	مدى استمرارهم في العمل مع حصولهم على رواتبهم، وهذان العاملان يمكن أن يتأثر أحدهما أو كلاهما إذا أفلست شركة التأمين.
الإدارة العليا	تهمها الملاءة المالية ومتانة المركز المالي لشركة التأمين، لأنها تؤثر على سمعتها وفرصها في الاستمرار في العمل في المستقبل لدى الشركة أو شركات أخرى.
شركات التأمين الأخرى	يمكن أن تتأثر الشركات الأخرى بإفلاس شركة التأمين نتيجة أثر ذلك على سوق التأمين، وكذلك في حالة الإفلاس توزع وثائقها على الشركات التي مازالت قائمة.
معيدو التأمين	يتأثر معيدو التأمين بظهور صعوبات في جمع أقساط إعادة التأمين في حالة تعرض شركة التأمين للعسر المالي.
الحكومة	تتأثّر بما يصيب الأفراد من جراء عدم قدرة الشركة على الوفاء بالتزاماتها كونها المشرف على القطاعات الاقتصادية والمالية في الدولة.
هيئات الإشراف والرقابة	تعد ملاءة شركة التأمين ومركزها المالي مهمة لهيئات الإشراف والرقابة لأنه يقع على عاتقها التنبؤ بما يمكن أن يحدث جراء إفلاس إحدى شركات التّأمين العاملة في السوق.

المصدر: تم إعداده بالاعتماد على: عادل منير وآخرون، **الانحدار المتعدد كوسيلة للحكم على الملاءة المالية لشركات التأمين**، المجلة العلمية لكلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر، المجلد 13، العدد 19، 1993، ص ص 45، 46.

المطلب الثاني: قواعد الملاءة المالية في شركات التأمين.

تستند الملاءة المالية في أي شركة تأمين على ثلاث قواعد أساسية تتمثل فيكل من:

أولا: المخصصات التقنية في شركات التأمين: لا يوجد تعريف دقيق للمخصصات في مجال التأمين، حيث يمكن القول بأنها ذلك النوع من المخصصات الذي يرتبط بطبيعة عمليات التأمين والخصائص التقنية التي تميزها، ولذا يقتصر تكوين هذا النوع من المخصصات على الشركات التي تمارس عمليات التأمين وإعادة التأمين دون غيرها من الشركات الأخرى، وهي عبارة عن المبالغ المالية التي يتم احتجازها من الإيرادات في آخر الدورة لمقابلة الخسائر والالتزامات المستقبلية المتعلقة بالنشاط التقني للشركة، وتعتبر المخصصات التقنية من أهم عناصر الخصوم وأكثرها حساسية، يتم تقييمها وفقا لطرق وأساليب محددة، تتطلب درجة كبيرة من الحذر والدقة في حسابها كونها توجه للوفاء بالتزامات الشركة اتجاه المؤمَّن لهم من جهة وحتى لا يتم المغالاة في تقدير قيمتها سعيا من المؤمِّن للتهرب الضريبي من جهة أخرى.[1]

أنواعها: يمكن تقسيم المخصصات التقنية حسب أنواع شركات التأمين على الأضرار أو على الأشخاص إلى ما يلي:[2]

1. المخصصات التقنية في تأمينات الأضرار: توجد ثلاثة أنواع أساسية نذكرها فيما يلي:

– **مخصص الأقساط غير المكتسبة:** تصدر بعض شركات التأمين جميع عقود تأمينها بطريقة يتزامن فيها تاريخ استحقاقها مع تاريخ إقفال الدورة الذي عادة ما يكون في 31 ديسمبر، وذلك بالتزام قانوني أو بقرار من الإدارة، هذه الشركات غير ملزمة بتكوين هذا المخصص عند إقفالها لحساباتها لأن كل الأقساط الصادرة تعتبر مكتسبة للدورة. ولكن بالنسبة للشركات الأخرى تتجاوز معظم العقود تواريخ استحقاقها تاريخ إقفال الدورة وبالتالي يكون جزء من هذه الأقساط الصادرة في السنة الجارية متعلقا بأخطار محتملة الحدوث في السنة التالية، ولذلك يعتبر جزء من هذه الأقساط غير مكتسب للدورة ويجب تحويله كإيرادات للسنة المقبلة بتخصيصه في الميزانية.

---

[1] وهاب سمير، **محددات الملاءة المالية في شركات التأمين دراسة قياسية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبة، تخصص مالية وبنوك، جامعة حسبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2023، ص 68.

[2] هدى بن محمد، **تحليل ملاءة ومردودية شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004-2005، ص ص 47-52.

– **مخصص الأخطار السارية:** هو ذلك المخصص المكون لمواجهة الكوارث وتكاليفها التي تخص وثائق التأمين التي لا تزال سارية المفعول حتى تاريخ الإقفال. وبالتالي هذا المخصص هو مكمل لمخصص الأقساط غير المكتسبة الذي يمكن أن يكون غير كاف لتغطية الكوارث المستقبلية نتيجة لانخفاض الأقساط مثلا. وعادة ما يتم تقييم هذا المخصص على أساس معطيات تاريخية حسب حجم الكوارث والتكاليف المحققة في الدورات السابقة.

– **مخصص الكوارث قيد التسديد:** يعرف هذا المخصص على أنه القيمة التقديرية للمبالغ الضرورية لتسديد الكوارث المحققة والتي تسدد بعد تاريخ الإقفال. وتنشأ الحاجة إلى تكوين هذا المخصص لوجود فاصل زمني بين تاريخ تحقق الخطر ونشوء الحق في التعويض (المطالبة) من جانب، والتاريخ الذي يتم فيه تسوية المطالبة وأداء مبلغ التأمين من جانب آخر، فالمطالبات التي تمت تسويتها ولم تسدد لا تمثل أية مشكلة في تقدير الأموال الواجب تخصيصها، أما بالنسبة للمطالبات التي مازالت في مرحلة التسوية ولم يتم التوصل إلى اتفاق بشأنها فيلزم إجراء تقدير معين بخصوص قيمتها، حيث نميز في هذه الكوارث غير المسواة الكوارث التي تم الإبلاغ عنها، وكوارث أخرى تحققت فعلا ولكنه لم يتم الإبلاغ عنها.

2. المخصصات التقنية في تأمينات الأشخاص: توجد عدة أنواع نذكر منها:

– **المخصصات الرياضية:** تسمى هذه المخصصات بالمخصصات الرياضية لاعتمادها على الطرق الاكتوارية لحسابها (الرياضيات المالية والإحصاء)، حيث يحسب هذا المخصص بالفرق بين القيمة الحالية لمبالغ التأمين المستقبلية، التي يلتزم المؤمِّن بتسديدها للمؤمَّن لهم، والقيمة الحالية للأقساط الصافية المستقبلية التي يلتزم المؤمَّن لهم بدفعها للمؤمِّن مستقبلا وذلك في تاريخ حساب المخصص.

– **مخصص المشاركة في الأرباح:** تلزم بعض التشريعات شركات التأمين على الحياة بمشاركة المستفيدين من العقود في الأرباح المحققة، فإذا لم تتم عملية توزيع الأرباح حتى تاريخ إقفال الدورة، ينبغي على شركة التأمين تكوين هذا المخصص بالقيمة المستحقة للمستفيدين.

– **مخصص الاستردادات:** تشكل الاستردادات في فروع تأمينات الحياة المبالغ التي تدفعها شركة التأمين إلى المؤمَّن لهم الذين لا يرغبون في استمرار العقد، أو أنهم عجزوا عن تسديد مبالغ الأقساط المتبقية، ولمواجهة خطر تصفية وثائق التأمين تقوم شركات التأمين بتكوين هذا المخصص في تاريخ الإقفال.

ثانيا: تغطية المخصصات التقنية: يقصد بها كيفية اختيار الأصول المناسبة المقابلة للمخصصات التقنية والمتمثلة في:[1]

1. النقدية بالصندوق ولدى البنوك: يتضمن هذا البند الأرصدة النقدية التي تتواجد بخزائن الشركة وفروعها وجميع المناطق والوحدات التابعة لها وكذا أرصدة حساباتها الجارية بالبنوك.

[1] إزيان سارة، **دور القواعد الاحترازية في حماية شركات التأمين من الأزمات**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017–2018، ص ص87–89.

2.ودائع لأجل لدى البنوك: تستثمر شركات التأمين جزء من أموالها في شكل ودائع لأجل لدى البنوك، حيث لا يجوز سحبها كليا أو جزء منها قبل التاريخ المتفق عليه مقابل حصولها على فوائد تستحق في نهاية أجل هذه الودائع.

3.الأوراق المالية: يعتبر الاستثمار في الأسهم والسندات الأكثر أهمية في أصول شركات التأمين، وهذا الاستثمار قد يكون استثمارا في أوراق الديون التي تتميز بوجود تاريخ استحقاق محدد لاسترداد الأموال المستثمر فيها، وكذا بوجود التزام بتوزيع عائد ثابت على الأموال المستثمرة بغض النظر عن نتيجة أعمال الجهة المصدرة. أما النوع الثاني من الاستثمار فهو في أوراق الملكية التي تمثل حق ملكية في مشروع معين، حيث لا ترتبط هذه الأوراق عادة بتاريخ استحقاق محدد لاسترداد قيمتها، كما أن عوائد هذه الأوراق غالبا ما تكون في صورة أرباح تحدد بناء على قرار مجلس الإدارة للشركات المصدرة لهذه الأوراق (عوائد متغيرة).

4.العقارات: هي أصول ملموسة ومرئية تتمثل عادة في الأراضي والمباني، تلجأ إليها شركات التأمين لاستثمار جزء من أموالها فيها.

5.القروض برهون: تقدم شركات التأمين قروضا طويلة الأجل في مقابل فوائد تتحصل عليها تكون هذه القروض في الغالب مضمونة برهون مختلفة، حيث يمنح لها الحق في حيازة أو بيع هذه الرهون إذا لم يدفع المدين دينه في ميعاده المحدد.

ثانيا: القواعد الخاصة بتغطية المخصصات التقنية: إن تغطية المخصصات التقنية تقوم على قواعد أساسية نذكرها فيما يلي:[1]

– **قاعدة التكافؤ:** توجب قاعدة التكافؤ أن تكون المخصصات التقنية في أية لحظة ممثلة بأصول معادلة، أي أن تكون قيمة الأصول على الأقل مساوية لقيمة هذه المخصصات.

– **قاعدة التوافق:** تطبق هذه القاعدة عندما يسمح التنظيم المعمول به الاستثمار بالعملات الأجنبية، حيث ينبغي أن تكون أصول شركات التأمين الممثلة للمخصصات التقنية محررة بنفس عملة هذه المخصصات، وتهدف هذه القاعدة إلى حماية شركات التأمين من أخطار تقلبات أسعار الصرف.

– **قاعدة المحلية:** توجب بعض التشريعات أن تكون المخصصات التقنية ممثلة بأصول تتمركز في نفس مكان هذه الالتزامات، ففي التشريع الفرنسي مثلا نجد أنه يوجب تمثيل الالتزامات التقنية في إحدى دول الاتحاد الأوروبي.

---

[1] كراش حسام، **نحو نموذج مقترح لمعايير الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية على ضوء تجارب بعض الأنظمة الدولية –الاتحاد الأوروبي، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات عمل، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2014، ص 55.

ثالثا: القواعد الخاصة بتكوين هامش الملاءة: عادة ما تفرض الهيئات الوصية بالقطاع في إطار تنظيمها الاحترازي ضرورة حيازة شركات التأمين على أموال إضافية مكملة للمخصصات التقنية من أجل ضمان مصالح المؤمَّن لهم.

إن هامش الملاءة المالية يعتبر عنصرا إضافيا تكميليا للاحتياطات والاستثمارات وذلك لتدعيم الملاءة المالية لشركة التأمين، وبشكل بسيط فإن هامش الملاءة يعبر عن مدى توفر الموارد المالية للشركة مقارنة بما تحتاجه فعلا لحماية حملة الوثائق، وعليه فقد ألزمت جميع الدول شركات التأمين العاملة في أسواقها أن يكون لها هامش ملاءة مالية وحددت قواعد تكوينه وضبطت حدا أدنى له، كما أوجبت على كل شركة تأمين أن تثبت في كل وقت أنها تستجيب لقواعد هامش الملاءة المالية وذلك بتقديم تقرير بهذا الغرض إلى هيئة الرقابة، لا سيما أن النظم والهوامش المالية الرقابية تهدف إلى توفير السيولة الكافية لدى الشركة للوفاء بالتزاماتها حالما تستحق، ويعرف هامش الملاءة على أنه مبلغ مخصص من مجموع الموارد الإضافية الخالية من أية التزامات، لمواجهة حالة عدم كفاية المخصصات التقنية لتغطية التزامات شركة التأمين، بمعنى آخر هامش الملاءة هو بمثابة احتياطي تكميلي للمخصصات التقنية.

ويتكون هامش الملاءة المالية من رأس المال المدفوع وبعض العناصر المسجلة ضمن الخصوم كالاحتياطي القانوني والاحتياطي الاختياري والقيمة الزائدة من إعادة تقييم الأصول وبعض عناصر أخرى مسجلة ضمن الخصوم توافق عليها سلطة الإشراف.[1]

أسباب تكوين هامش الملاءة المالية: يتكون هامش الملاءة في شركات التأمين على الأضرار من رأس المال الاجتماعي والاحتياطات، حيث تقوم هذه الشركات بتكوين هامش الملاءة لأسباب عديدة نذكر منها:[2]

- التقييم الغير صحيح للمخصصات التقنية.
- تغطية الحوادث المحتملة والتي تتميز بالتقلبات العشوائية.
- انخفاض قيم الأصول وعوائدها بسبب حدوث أزمات مالية.
- اختلال في النتيجة الصافية للشركة، والذي يمكن أن ينتج عن عدم التسعير الصحيح لمنتجاتها، زيادة حجم تكاليف استغلالها...الخ.

---

[1] وهاب سمير، مرجع سبق ذكره، ص ص 70-71.

[2] معوش محمد الأمين، **دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية -دراسة حالة شركة الجزائرية للتأمينات 2A-**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس سطيف1، الجزائر، 2014، ص 42.

حساب هامش الملاءة: يحسب هامش الملاءة من الناحية المحاسبية بالفرق بين الأصول والخصوم الحقيقية في لحظة زمنية معينة كما يلي:[1]

هامش الملاءة = الأصول الحقيقية – الخصوم الحقيقية.

حيث:

- تتكون الأصول الحقيقية من مجموع ممتلكات الشركة وحقوقها اتجاه الغير، وتتمثل الأصول الحقيقية في شركات التأمين أساسا من الاستثمارات.
- تتكون الخصوم الحقيقية من مجموع ديون الشركة اتجاه الغير، وتتمثل الخصوم الحقيقية في شركات التأمين أساسا من المخصصات التقنية.

إن هامش الملاءة السابق يعرف بهامش الملاءة المحاسبي الذي يقوم على أساس القيم المحاسبية، إلا أنه يوجد أيضا ما يسمى بهامش الملاءة الاقتصادي، الذي يأخذ بعين الاعتبار القيم المضافة الكامنة للأصول، وعليه يمكن حساب هامش الملاءة من خلاله بالعلاقة الآتية:

هامش الملاءة = الوضعية المحاسبية الصافية + القيم المضافة

حيث تتمثل القيم المضافة الكامنة في الفرق بين قيم تحقق الأصول وقيمها المحاسبية الصافية.

المطلب الثالث: المخاطر المؤثرة على الملاءة المالية في شركات التأمين.

تواجه شركات التأمين مخاطر عديدة ومختلفة لطبيعة عمليات نشاطها يمكن أن تؤثر على ملاءتها المالية، تتعدد وتختلف هذه المخاطر لتباين مصادرها، من مخاطر على مستوى الشركة نفسها أو على مستوى الصناعة التأمينية أو على المستوى الاقتصادي الكلي.

أولا: مخاطر على مستوى شركة التأمين:[2]

1.خطر الاكتتاب: هو الخطر الذي يحدث عندما يكون متوسط قيمة المطالبات الفعلية يختلف عن القيمة المتوقعة عند إصدار وثائق التأمين، حيث تسعى شركات التأمين إلى تخفيض خطر الاكتتاب من خلال بيع عدد كبير من وثائق التأمين وتقديم أنواع مختلفة من المنتجات التأمينية وفي مناطق جغرافية مختلفة، بمعنى تشتيت وتوزيع الخطر.

[1] هدى بن محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 57-58.

[2] معوش محمد الأمين، مرجع سبق ذكره، ص ص 43-46.

2.خطر القرض: يتمثل في عدم قدرة شركة التأمين على استرداد مستحقاتها من الجهات التي تتعامل معها سواء مباشرة من مديني الأقساط (المؤمَّن لهم) أو عن طريق الوسطاء أو عن طريق معيدي التأمين. كما يتمثل هذا الخطر في عدم قدرة شركة التأمين على استرجاع أموالها أو عوائدها المستثمرة بالأوراق المالية في تواريخ استحقاقها، وتعتبر عدم قدرة معيد التأمين على تسديد التزاماته من أهم مخاطر القرض في التأمينات على الأضرار لأن ذلك من شأنه أن يحدث صعوبات مالية هامة بالنسبة للمؤمِّن المباشر، ولذلك عادة ما يطلب المؤمِّن عند إجراء عملية إعادة التأمين من معيد التأمين تنقيط خاص به للتعرف على وضعيته المالية.

3.خطر إعادة التأمين: يتعلق هذا الخطر بعدم ملائمة برنامج إعادة التأمين فيمكن أن يؤدي ذلك إلى صعوبات مالية كبيرة للشركة، لذا ينبغي دراسة مدى حاجة المؤمِّن للحماية والتغطية عن طريق إعادة التأمين واختيار نوعه المناسب مع تحديد شروط الاتفاقية الموافقة.

4.المخاطر التشغيلية: تتعلق هذه المخاطر بالاختلال الوظيفي في نظم المعلومات، أي عدم الكفاءة في التسيير والإخلال بسيرورة النشاط التأميني ما قد ينعكس سلبا على مبيعات الشركة، بالإضافة إلى أعمال الغش والأخطاء المرتكبة وغيرها من التجاوزات.

5.مخاطر الاستثمار: يقوم المؤمن نتيجة لطبيعة نشاط التأمين باستثمار الأموال المجمعة لديه لتغطية الكوارث المستقبلية، إلا أن هذه الاستثمارات معرضة لتقلبات في قيمها نتيجة لعوامل خارجية كتقلبات معدلات الفائدة والقيم السوقية للاستثمارات. وللتقليل من هذا الخطر على المؤمِّن أن ينوع محفظته المالية وألا يركز على استثمار معين وأن يقيم أصوله بشكل صحيح.

6.مخاطر السيولة: هي المخاطر المتعلقة بعدم قدرة شركة التأمين على دفع التزاماتها بشكل فوري والتعثر في سداد التعويضات في آجالها، إضافة إلى المخاطر المتعلقة بالخسارة الناتجة عن تسييل الأصول، وتنجم هذه المخاطر عن:

- مطالبات وتعويضات تفوق السيولة.
- عدم سداد العملاء لالتزاماتهم تجاه الشركة.
- تسييل الأصول بسعر أقل من تكلفتها.

7.مخاطر إلغاء العقود (الفسخ): يتعلق هذا الخطر بإلغاء حامل الوثيقة لعقده قبل تاريخ استحقاقه، فيكون المؤمِّن مجبرا على دفع مبلغ معين من المال لحامل الوثيقة، ويمكن لشركات التأمين أن تحد من هذا الخطر بإضافة تعليمة أو شروط في العقد تقضي بدفع المؤمَّن له لمبالغ محددة للمؤمِّن في حالة فسخه للعقد.

ثانيا: مخاطر تتعلق بقطاع التأمين:

1.المخاطر القانونية: والتي تتعلق بالأثر المالي لتغيرات القوانين والتنظيمات، فبعض القوانين يمكن أن تؤثر على الوضعية الحقيقية لشركة التأمين كقوانين البيئة والقوانين المحددة لحجم الاستثمار وميادينه. ولذلك لا بد على شركات التأمين تطبيق هذه التغيرات في القوانين والتشريعات وتجسيد أنظمة داخلية لتغطية متطلبات هيئات الرقابة والإشراف.

2.مخاطر تغيرات السوق: تسمى بالمخاطر المنتظمة، وهي المخاطر التي تؤثر على الأدوات المالية المتمثلة في أصول شركة التأمين، وهي غير قابلة للتنويع ولا يمكن تجنبها، وترتبط بعوامل نظامية كالتغيرات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، وتتكون من عدة أنواع (مخاطر الاستثمار في الأوراق المالية، مخاطر الاستثمار في العقار، مخاطر سعر الفائدة، ومخاطر التضخم).[1]

ثالثا: مخاطر متعلقة بالاقتصاد الكلي: هي المخاطر المرتبطة بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتكنولوجية والمحيط بصفة عامة، والتي لها أثر غير مباشر على صناعة التأمين، وتتجسد هذه المخاطر في العناصر التالية:[2]

1.خطر معدل التضخم: هو الخطر المرتبط بزيادة معدلات التضخم، حيث يكون له أثر كبير على الالتزامات المتوسطة والطويلة الأجل، وخاصة الالتزامات التي تُطالب فيها شركات التأمين بسداد القيمة الحقيقية لها، وبالتالي يجب أن يؤخذ هذا الخطر بعين الاعتبار عند حساب المخصصات التقنية.

2.خطر التغيرات الاجتماعية والسياسية: تعتبر التغيرات الديموغرافية وسلوك المستهلك من أهم عناصر هذا الخطر، كما أن السلوك الاجتماعي كالإجرام مثلا يمكن أن يزيد من حجم الكوارث ذات الأثر السلبي على شركات التأمين. كما أن عدم الاستقرار السياسي للبلد بسبب الصراعات الداخلية أو الاعتداءات الأجنبية سوف يؤدي ذلك حتما إلى ازدياد حجم الكوارث التي تؤثر سلبا على الصناعة التأمينية في البلد.

3.خطر تغيرات المحيط: هو الخطر المتعلق بازدياد تواتر الكوارث الطبيعية من زلازل وفيضانات وعواصف والذي من شأنه أن يحدث أضرارا جسيمة مادية أو جسدية.

4.خطر دورة الاقتصاد: هو الخطر المتعلق بالتغيرات الاقتصادية، ففي حالة الكساد تواجه صناعة التأمين تراجعا في مبيعاتها نظرا لانخفاض الطلب على التأمين وينتج عن ذلك تراجع حجم الأقساط، كما تتراجع عدد العمليات الجديدة وتزداد حالات فسخ العقود خاصة في وثائق التأمين.

5.خطر تغير التكنولوجيا: يتعلق هذا الخطر بالتطور السريع للتكنولوجيا الحديثة الذي له أثر على جوانب مختلفة من صناعة التأمين، فيمكن أن يكون لهذا الخطر أثر مباشر على التشغيل عند حدوث خطأ أو تعطيل في النظام الآلي المستعمل مثلا.

---

[1] رمادي بثينة، مرجع سبق ذكره، ص 45.

[2] وهاب سمير، مرجع سبق ذكره، ص 85.

المبحث الثالث: محددات الملاءة المالية في شركات التأمين.

تعد الملاءة المالية لشركات التأمين من أهم المؤشرات التي تعكس قدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة الوثائق. تتأثر الملاءة المالية بعدة عوامل والتي تنعكس على مقدرة شركات التأمين وأدائها المالي، وتنقسم هذه العوامل إلى عوامل عامة تؤثر على ملاءة شركات التأمين، محددات داخلية يمكن لشركات التأمين التحكم فيها وأخرى خارجية لا يمكن التحكم فيها.

المطلب الأول: العوامل العامة المؤثرة على الملاءة المالية في شركات التأمين.

تتدخل في التأثير على الملاءة المالية عدة عوامل تتفاعل فيما بينها محددة المستوى الذي يتوجب تأمينه من قبل شركة التأمين لتتمكن من إثبات وجودها والمحافظة على اعتبارها ومركزها ومصداقيتها. ويمكن تلخيص تلك العوامل على النحو التالي:[1]

أولا: عوامل قانونية: إن اختلاف توجهات الأنظمة السياسية الحاكمة يؤثر على التشريعات والقوانين المستنبطة من قبل السلطات المعنية والتي تلعب دورا بارزا في ترشيد إدارة شركة التأمين من حيث تحديد الحد الأدنى لرأسمالها، بالاعتماد على الفروع التي تعمل الشركة من خلالها. ويتمثل دور رأس المال أساسا في إيجاد ضمانة إضافية للاحتياطات الفنية. هذا إضافة إلى كون القانون يفرض في بعض الدول تكوين احتياطات رأس مال تعادل نسبة محددة من رأس مال الشركة.

ثانيا: عوامل سياسية: وتتمثل أساسا بالتغيرات في الاتجاهات السياسية الحاكمة وبأخطار الحروب والحروب الأهلية مع كل ما لهذه التغيرات والأخطار من انعكاسات حتى على وجود وديمومة شركة التأمين نفسها.

ثالثا: عوامل اجتماعية: وتتمثل بتزايد قيمة الحياة البشرية من حيث التعامل معها كضحية من ناحية أو كمسبب لخسائر أو أضرار من ناحية ثانية. وقد ظهر ذلك جليا في نتائج التأمينات المتعلقة بالمرض والاستشفاء وكذلك في نتائج التأمينات المتعلقة بالمسؤوليات القانونية بمختلف أوجهها.

رابعا: عوامل طبيعية: وتتمثل بالفيضانات والزلازل والأعاصير وإلى ما هنالك من عوامل طبيعية أخرى تفوق نتائجها التصورات والتوقعات.

خامسا: عوامل تكنولوجية: عملت التكنولوجيا الجديدة على تجاوز الحدود التقليدية للصناعة التأمينية، وتغيير الركائز الأساسية التي تقوم عليها كالاكتتاب وانتقاء المخاطر وطرق توزيع منتجات وخدمات التأمين، من خلال ما يوفره التأمين التكنولوجي من أساليب تكنولوجية جديدة تقوم بتحسين صناعة التأمين، وخفض التكاليف للعملاء وشركات التأمين وتحسين الكفاءة، والعمل على زيادة رضا العملاء، ويحتوي على مجموعة من النماذج و/أو المنصات التي تخلق فرصا وطرقا جديدة للتعامل مع العملاء

[1] سامي ميقاتي، خالد حوا، **الملاءة المالية لشركات التأمين: مفهوم ومسؤولية**، مجلة التأمين العربي، العدد33، 1992، ص ص 65-66.

لضمان تحسين مستوى الخدمة المقدمة لهم، واستخدام أساليب جديدة لتأمين المخاطر والتنبؤ بالخسارة من خلال استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي لتقديم خدمة مخصصة للعملاء، حيث أنه يسهل عملية تقديم المنتجات الأكثر ملاءمة للعملاء بشكل أسرع بكثير من الإنسان، وجعل العمليات التأمينية أتوماتيكية للحد من المخاطر من خلال تطبيق نظام التشغيل الآلي لجمع البيانات وتكوين التحليلات مما يسهل على شركات التأمين عملها ويقلل التكاليف.[1]

المطلب الثاني: المحددات الخارجية للملاءة المالية لشركات التأمين.

تتمثل المحددات الخارجية للملاءة المالية لشركات التأمين في العوامل الخارجية المتغيرة والتي تؤثر على الملاءة المالية للشركات ويصعب التحكم فيها لكونها خارجة عن سيطرة إدارة الشركة، إلا أن شركات التأمين تأخذ كافة الاحتياطات لتخفيف آثار هذه العوامل على سير أعمالها، ومن أهم هذه العوامل:[2]

أولا: سعر الفائدة: يشير سعر الفائدة إلى العائد الحقيقي من الأموال المستثمرة من قبل شركات التأمين، وتبعا لذلك يؤدي ارتفاع سعر الفائدة إلى زيادة ربحية هذه الشركات، وهو ما يوفر فرصة لتعظيم ربحية حاملي عقود تأمينات الحياة. وعلى العكس من ذلك، قد تنخفض مشتريات منتجات التأمين على الحياة مع ارتفاع أسعار الفائدة لأن الناس يتوقعون الحصول على عوائد أعلى من خلال إيجاد طرق أخرى لجمع المال. ونتائج البحث في العلاقة بين طلب التأمين وسعر الفائدة غير مؤكدة، حيث وجد (Outreville,1966) بأن سعر الفائدة الحقيقي لا يؤثر في الطلب على تأمينات الحياة، ومن جهة أخرى، فقد توصل الباحثان(Beck & Webb, 2003) إلى وجود علاقة إيجابية بين المتغيرين المذكورين.[3]

ثانيا: الضرائب: تخضع حالياً عقود التأمين إلى الرسم على القيمة المضافة (TVA) ويتحملها حامل وثيقة التأمين في حين يخضع المؤمِّن إلى الضريبة على الأرباح (IBS)، ويتحمل المؤمَّن له أيضاً رسومات أخرى شبه جبائية حسب الفروع، وفيما يخص الفروع الأخرى ماعدا تأمين السيارات، تأمينات الحياة والتأمينات الفلاحية فتساهم بما تبقى لصالح "صندوق ضمان الكوارث الطبيعية"، إضافة إلى ذلك يتحمل المؤمَّن له في كل عقد تأمين حقوق الطوابع.[4]

ثالثا: الناتج الداخلي الخام: لوصف العلاقة بين الناتج المحلي الإجمالي والأداء المالي لشركات التأمين، فيمكن القول بأن ارتفاع الناتج المحلي الإجمالي يؤدي إلى ازدياد إجمالي الدخل وبالتالي سينفق

---

[1] وهاب سمير، مرجع سبق ذكره، ص 185.

[2] عيد أحمد أبو بكر، مرجع سبق ذكره، ص 48.

[3] غفصي توفيق، **تحليل عوامل ضعف شركات التأمين الجزائرية في تطوير قطاع التأمين**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، المجلد03، العدد01، جامعة المسيلة، الجزائر، 2019، ص ص 111-112.

[4] وهاب سمير، نفس المرجع، ص 183.

الأفراد المزيد من الأموال لتلبية احتياجاتهم كشراء السلع والخدمات مثل المنازل والمركبات التي تتطلب عقود تأمينية جديدة للتأمين عليها، وبالتالي سيزداد الطلب على التأمين على مختلف عقود التأمين على الممتلكات، ومن جهة أخرى إن ازدياد الناتج المحلي وازدياد دخل الأفراد يمكن أن يؤدي إلى توجيه جزء من دخولهم للتأمين على مختلف عقود التأمين على الحياة، إذا يمكن أن نستنتج بأن زيادة الناتج المحلي الإجمالي قد تؤدي إلى زيادة الطلب على مختلف المنتجات التأمينية ومنه إلى نمو في قطاع التأمين وبالتالي تحسين الأداء المالي لشركات التأمين.[1]

رابعا: الكساد: يؤثر الكساد إثر التقلبات الاقتصادية على الملاءة المالية لشركات التأمين كما يلي:[2]

1. انخفاض حجم مبيعات شركات التأمين وذلك بسبب تعذر بعض المؤمَّن لهم عن سداد الأقساط، أو تراجع بعض العملاء المحتملين عن خططهم في شأن شراء وثائق التأمين.

2. انخفاض القيمة السوقية للاستثمارات وهذا راجع للتوقف عن سداد فوائد السندات أو ربما قيمة السندات ذاتها، كذلك الانخفاض في عائد الأسهم العادية نتيجة لانخفاض أرباح الشركات يكون أمر محتمل وفي مثل هذه الظروف تنخفض مستويات الأسعار في سوق رأس المال وتنخفض معها القيمة السوقية لمكونات المحفظة الاستثمارية لشركة التأمين.

3. زيادة مخاطر تصفية الوثائق ومخاطر الاقتراض وذلك في محاولة المؤمَّن لهم الحصول على دخل يعوضهم عن انخفاض الدخل الذي نجم عن الكساد أو عن انخفاض القيمة الشرائية للنقود.

خامسا: التضخم: يعرف التضخم بأنه التغيرات في المستوى العام للأسعار داخل الاقتصاد مما يؤدي إلى انخفاض في قيمة العملة المحلية، أي إن ازدياد معدل التضخم يؤدي إلى تقليل المدخرات وبالتالي تؤثر سلباً على أرباح شركات التأمين على المدى الطويل، مما قد يؤدي إلى انخفاض في نمو قطاع التأمين مع ثبات العوامل الأخرى،[3] فيؤثر التضخم على ملاءة شركات التأمين وذلك من خلال:[4]

1. زيادة حجم التعويضات كما هو متوقع، فقد يكون راجع لحدوث كارثة معينة أو حدوث ارتفاع في معدل التضخم، كما قد يرجع إلى حدوث خطأ في تقدير الحجم الحقيقي للأخطار وقيمة التعويضات.

2. انخفاض حجم مبيعات شركات التأمين وذلك بسبب إحجام الأفراد عن شراء وثائق التأمين على الحياة، على أساس أن استثمار ما يعادل الشق الادخاري من قيمة أقساط التأمين من خلال المؤسسات المالية

---

[1] رفاه حسن، مني بيطار، **العوامل المؤثرة في الأداء المالي لشركات التأمين الخاصة العاملة في سورية**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد 07، العدد 02، جامعة أم البواقي، 2020، ص 163.

[2] حدباوي أسماء، **الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات –دراسة السوق الجزائرية–**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012، ص 46.

[3] رفاه حسن، منى بيطار، نفس المرجع، ص 163.

[4] حدباوي أسماء، نفس المرجع، ص 46.

الأخرى كالبنوك مثلا، من شأنه أن يزيد من قيمة الأصل المستثمر بدرجة أكبر، مقارنة بالقيمة النقدية لوثيقة التأمين التي يمكن للمؤمَّن له الحصول عليها والتي عادة ما تحسب على أساس معدل فائدة متواضع على الشق الادخاري من قسط التأمين.

3. الانخفاض المحتمل في القيمة السوقية للاستثمار، ففي فترات التضخم ترتفع معدلات الفوائد وتنخفض القيمة السوقية للأوراق المالية ذات العائد الثابت مثل الأسهم الممتازة والسندات، وحتى الأسهم العادية، فإن العائد المتولد عنها قد ينخفض مع موجات التضخم مما يترتب عليه انخفاض في قيمتها السوقية.

4. إلغاء الوثائق وكذا معدلات الاقتراض تزداد خلال فترات التضخم مما ينجم عنه مخاطر تصفية الوثائق ومخاطر الاقتراض.

سادسا: البطالة: لحماية العمال من الخسائر الاقتصادية يقتضي على مؤسسات التأمين أو الدولة القيام بعملية التأمين ضد البطالة، حيث يتم توفير للعمال حماية أساسية للدخل عندما يتعطلون عن العمل مؤقتا نتيجة تسريحهم، فبواسطة التأمين يتم الحفاظ للعمال المسرحين على استهلاكهم في أوقات الشدة. نستخلص إذن أن أقساط التأمين ضد البطالة تنخفض بزيادة عدد العمال العاطلين مما يدفع بمؤسسات التأمين بالتعويض لهم، إذن هنا تزداد نسبة تقديم التعويضات وبالتالي تنخفض الموارد المالية لها.[1]

وتحدث البطالة الآثار السلبية الآتية على صناعة التأمين:[2]

1. انخفاض أو انعدام في الطلب على التأمين؛
2. ارتفاع معدلات السرقة والجريمة مما يؤدي إلى المزيد من المطالبات عن تلك الحوادث؛
3. زيادة في افتعال المطالبات ولا سيما من قبل المنشآت المتوقفة عن العمل؛
4. الغش أو التدليس في المطالبات بغرض الحصول على تعويضات مبالغ في قيمتها.

المطلب الثالث: المحددات الداخلية للملاءة المالية لشركات التأمين.

تشمل المحددات الداخلية للملاءة المالية لشركات التأمين العوامل التي تتحكم فيها المؤسسة نفسها وتؤثر على قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المالية، كما تتأثر الملاءة المالية بهذه العوامل وتتحكم في أداء شركة التأمين واستقرارها المالي، ومن أبرز هذه المحددات:

أولا: الأقساط المكتتبة: قسط التأمين هو المقابل المالي الذي تلتزم شركة التأمين بدفعه للمؤَّمن له لتغطية الخسارة أو جزء منها في حالة تحقق الخطر المؤَّمن ضده، والقسط مرتبط بالخطر فهو ثمن له، ذلك أن المؤِّمن يتمسك بقيمة القسط كي يتمكن من تغطية الخطر الذي قد يقع للمؤمَّن له، لذلك يعتمد على مبدأ تناسب القسط مع الخطر وفقا لقوانين الإحصاء.

---

[1] حدباوي أسماء، مرجع سبق ذكره، ص ص 46-47.

[2] ماهر أبو الفضل، **تعرف على تأثير التضخم وسعر الفائدة على صناعة التأمين**، جريدة المال، على الرابط: https://almalnews.com/تعرف-على-تأثير-التضخم-والبطالة-على-صنا/، تاريخ الاطلاع: 2025/01/28.

يتم تحويل جزء من القسط إلى منتج مالي في الفترة الفاصلة بين تاريخ دفع قيمة القسط وتاريخ عدم صلاحية العقد، وتوظفه شركات التأمين في السوق المالي خلال هذه الفترة ويعرف هذا الجزء من القسط بالمخصصات الفنية، وتحتاج كل شركة تأمين قسط محدد بشكل دقيق يسمح لها بتغطية التعويضات والتكاليف وتحقيق ربح، ولتحقق هذا الشرط يجب أن يكون احتمال الخسارة محددا وحجم التّعويضات معروفا، وتتفاوت درجة دقة الأقساط بين فروع التأمين تبعا لدقة احتمالات الخسارة، وتقترب من الحقيقة في بعضها (تأمينات الأشخاص) ويصعب تقديرها في البعض الآخر(تأمينات المسؤولية).

وباعتبار أن أقساط التأمين أهم مصدر لتمويل شركات التأمين ومنها يتم تكوين المخصصات التقنية، فهي تعد أهم العوامل المؤثرة في ملاءتها المالية، ويتم الوقوف على مدى أثرها على الملاءة المالية من خلال تبيان اتجاه ونوع العلاقة بين الأقساط كمتغير مستقل والملاءة المالية كمتغير تابع.[1]

ثانيا: التعويضات المدفوعة: تعتبر التعويضات من النفقات الأساسية لشركات التأمين وهي المبالغ التي تسددها شركات التأمين للمؤمَّن لهم أو المستفيدين من التأمين عند تحقق الخطر المؤمَّن ضده، ويشترط ألا يتجاوز التعويض قيمة الضرر المحقق فعلا ويقتصر هذا الشرط على تأمينات الأضرار فقط، وتقوم آلية تنظيم ودراسة التعويضات باكتشاف إذا كان الضرر مشمولا بغطاء التأمين أو لا. وتعمل شركات التأمين على منح التعويضات بالنسبة للأخطار المحققة فعلا والمتفق عليها في عقد التأمين وفقا لحجم الضرر بعد التأكد من الوقوع الفعلي للخطر.[2] ويمكن التمييز بين نوعين من التعويضات وهما:

– **الأداء النقدي:** ويتمثل هذا الأسلوب في دفع مبلغ من النقود إلى المؤمَّن له أو المستفيد، وهو يعد الصورة الغالبة والأكثر شيوعا لتنفيذ المؤمِّن لالتزاماته، ومبلغ التأمين قد يدفع للمؤمَّن له أو المستفيد في صورة مبلغ واحد (ويسمى رأس المال)، وقد يدفع في صورة ريع (إيراد، مرتب).

– **الأداء العيني:** في غالب الأحيان يدفع المؤمِّن للمؤمَّن له مبلغ التأمين ليقوم باستخدامه دون أدنى رقابة عليه، ولكن قد يتفق في بعض العقود أن يتخذ التعويض صورة عينية تتمثل في إصلاح الضرر الذي لحق الشيء المؤمَّن عليه، وإعادة الخلل لما كان عليه قبل حصول الضرر، وهنا يتعلق الأمر بالتأمين على الأضرار.

تعتبر التعويضات محدد رئيسي للملاءة المالية لشركات التأمين وفي حالة زيادتها بشكل كبير جدا تجعل الشركة في وضعية عسر مالي وبالتالي تأثيرها بشكل سلبي على الملاءة المالية لشركة التأمين.

---

[1] سنجاق الدين نور الدين، حساني حسن، **أثر الأقساط المكتتبة والتعويضات المدفوعة والتوظيفات المالية على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية– دراسة قياسية للفترة (1998–2018)**–، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد07، العدد02، 2021، ص437.

[2] بربار نور الدين، بوشنافة رضا، **محددات الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر دراسة قياسية للفترة (2000–2019)**، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 25، العدد 01، 2022، ص ص 479–480.

ثالثا: التوظيفات المالية: هي كل الاستثمارات التي تقوم بها شركات التأمين من جراء تسييرها لمختلف مواردها المالية قصد تنميتها وزيادتها حفاظا عليها من جهة، وضمان لقدرتها على مواجهة التزاماتها المالية اتجاه الغير من جهة أخرى، وتختلف مجالات الاستثمار من بلد إلى آخر مع مراعاة الطابع القانوني لشركات التأمين ففي كثير من البلدان تستثمر شركات التأمين جزء من أصولها في الأسواق المالية (الأسهم والسندات مهما كان شكلها) وسوق ما بين البنوك والمؤسسات المالية، وهناك من تتدخل في استثمارات عقارية (أراضي، مباني..)، إلى غير ذلك من الاستثمارات الممكنة والتي تسمح بتنمية الموارد المالية لشركات التأمين والحفاظ عليها من التآكل.

تعتبر التوظيفات المالية محددا مهما من محددات الملاءة المالية لشركات التأمين فكلما كانت فرصة جيدة لاستثمار هذه الأموال ستنمو الموارد المالية لشركات التأمين وبالتالي تتحسن ملاءتها المالية.[1]

رابعا: عمليات إعادة التأمين: تساهم إعادة التأمين في تحسين ملاءة شركات التأمين عن طريق تحويل الأقساط والتعويضات بينهما وبين شركات إعادة التأمين فإذا تعرضت شركة التأمين إلى وقوع خطر مهم يخلف آثارا مالية مرتفعة فهذا يستلزم منها الوفاء بالتزاماتها وتوفرها على سيولة جاهزة، لكن شركات التأمين بتوظيف أموالها باستخدامات طويلة الأجل غير شديدة السيولة وهذا ما قد يضعها بأزمة من أجل تسوية الأخطار، واللجوء إلى إعادة التأمين يمكنها من الوفاء بالتزاماتها والاستمرار بتوظيفاتها المربحة.[2]

خامسا: المؤونات التقنية: هي تلك المخصصات المرتبطة بطبيعة النشاط التأميني ويقتصر وجودها على شركات التأمين وهي تمثل عبئا تحميليا، حيث تقابل التزاما مؤكدا، يجب خصمه قبل الوصول إلى صافي الإيراد، ويمثل التزاما على الشركة وهو يعتبر تكلفة أو مصروفا يجب حجزه بغض النظر عن نتيجة أعمال الشركة، ولهذا فيمكنه إما حساب الإيرادات والمصروفات أو حساب الأرباح والخسائر، ويعتبر حق من حقوق الغير، فهو يكون لمقابلة نقص فعلي أو مؤكد أو محتمل حدوثه في قيمة أصل من الأصول أو لمقابلة التزامات مؤكدة أو محتملة تلتزم بها الشركة.

ومنه المخصصات التقنية هي أموال تخصصها شركة التأمين بنسبة محددة عن كل عقد تأمين (استقطاع من الأقساط) يودع لدى الخزينة العامة، الهدف تعزيز قدرة المؤسسة على مواجهة استحقاقات المؤمَّن لهم (تعويضاتهم) وبالتالي تعزيز الملاءة المالية لهذه الشركة.[3]

---

[1] بربار نور الدين، بوشنافة رضا، مرجع سبق ذكره، ص 481.

[2] علمي حسيبة، **دور إعادة التأمين في ضمان استمرارية شركات التأمين الجزائرية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التأمينات، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2021-2022، ص 195.

[3] محيي الدين شبيرة، **ملاءة شركات التأمين في حالة تحقق كارثة طبيعية مقاربة مقارنة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013-2014، ص 186.

خلاصة الفصل

تساهم شركات التأمين في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال الأنشطة المالية التي تقوم بها، فهي تقوم بتغطية الأخطار المؤمَّن ضدها مقابل الحصول على الأقساط التي يدفعها المؤمَّن لهم، وفي نفس الوقت تقوم شركات التأمين باستثمار الأقساط المجمعة لتحقيق عوائد، وبذلك تعكس أهميتها في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي.

تصنف شركات التأمين حسب الشكل القانوني إلى شركات التأمين التجاري، جمعيات تعاونية، شركات الصناديق، الحكومة كمؤمِّن. وحسب الأنشطة التأمينية إلى شركات تأمين على الحياة، شركات التأمين الصحي، شركات التأمين العام. وتقوم شركات التأمين بعدة وظائف من أهمها: وظيفة التسعير، وظيفة الاكتتاب، وظيفة الإنتاج، وظيفة، تسوية المطالبات، وظيفة إعادة التأمين، ووظيفة الاستثمار.

تساهم الملاءة المالية لشركات التأمين في ضمان استمراريتها وقدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه العملاء في مواعيد استحقاقها دون أن يؤدي ذلك إلى إفلاسها أو خروجها من السوق. من أجل ذلك تعتبر قواعد الملاءة المالية أداة رقابية وتنظيمية تهدف إلى تحقيق الاستقرار المالي وضمان قوة المركز المالي وحماية حقوق المؤمَّن لهم وتهدف إلى استمرار شركات التأمين في تقديم خدماتها إلى عملائها بفعالية، ولكي تحافظ شركات التأمين على قدرتها على تسديد التزاماتها يجب عليها تقييم المخصصات الفنية وتمثيلها بالأصول المالية المختلفة بالإضافة إلى تكوين هامش ملاءة مما يساهم في تقوية ملاءتها المالية.

تواجه الملاءة المالية عدة مخاطر قد تكون مخاطر على مستوى شركات التأمين، مخاطر تتعلق بقطاع التأمين ومخاطر متعلقة بالاقتصاد الكلي، تؤثر بصفة مباشرة أو غير مباشرة عليها.

تؤثر على الملاءة المالية عوامل عديدة ومن أبرز هذه العوامل: عوامل قانونية، عوامل سياسية، عوامل اجتماعية، عوامل طبيعية، عوامل تكنولوجية. فتؤثر البيئة الخارجية لشركات التأمين بشكل مباشر عن طريق عدة عوامل يصعب التحكم فيها متمثلة بالمحددات الخارجية (سعر الفائدة، الضرائب، الناتج الداخلي الخام، الكساد، التضخم، البطالة)، أما المحددات الداخلية يمكن لشركات التأمين التحكم فيها وتتمثل في الأقساط المكتتبة، التعويضات، التوظيفات المالية، المؤونات التقنية وعمليات إعادة التأمين.

الفصل الثاني

تمهيد:

شهد قطاع التأمين في الجزائر تطورًا تاريخيًا ملحوظًا منذ الاستقلال سنة 1962 حيث كان هذا القطاع في البداية تحت سيطرة الدولة بشكل كامل ومع التحولات الاقتصادية والسياسية، عرف القطاع تغييرات جذرية خصوصًا في فترة التسعينيات، حيث اتجهت الجزائر نحو اقتصاد السوق في سنة 1995 بصدور الأمر 07/95 الذي سمح للقطاع الخاص بالدخول إلى سوق التأمين، مما أدى إلى زيادة المنافسة وتحسين جودة الخدمات وفتح الباب أمام الاستثمار الأجنبي.

مر القطاع عبر سلسلة من الإصلاحات والتعديلات للقوانين والتشريعات واللوائح التنظيمية التي هدفت إلى تطوير صناعة التأمين، فتم إصدار القانون 04/06 المعدل والمتمم للأمر 07/95 سنة 2006، وبموجب هذا القانون تم الفصل بين تأمينات الأشخاص وتأمينات الأضرار، ليليه بعد ذلك إصدار المرسوم التنفيذي 13-114 المؤرخ في28 مارس2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين، أما بالنسبة لنظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر تم إصدار المرسوم التنفيذي 13-115 المتعلق بهامش الملاءة والذي جاء استجابة للحاجة إلى تعزيز استقرار هذه الشركات وحماية حقوق المؤمَّن لهم. تم من خلال هذا المرسوم استحداث نظام ملاءة مالية جديد من خلال إعادة النظر في قواعد الملاءة المالية لشركات التأمين والأخذ بعين الاعتبار قانون الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص في تحديد هامش الملاءة المالية من أجل تمكين شركات التأمين من المحافظة على قوة ومتانة مركزها المالي وضمان استمراريتها والأداء الجيد والفعال في مزاولة نشاطها وتحقيق الاستقرار في قطاع التأمين.

وعلى ضوء مما سبق سنحاول في هذا الفصل التطرق إلى نظام الملاءة المالية وإجراء دراسة قياسية للمحددات الداخلية لملاءة شركات التأمين في الجزائر، ولذلك تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث كالآتي:

المبحث الأول: قطاع التأمين في الجزائر.

المبحث الثاني: نظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر.

المبحث الثالث: دراسة قياسية للمحددات الداخلية لملاءة شركات التأمين في الجزائر للفترة (2003-2023).

المبحث الأول: قطاع التأمين في الجزائر.

عرف قطاع التأمين تطورا ديناميكيا من خلال جملة من التحولات التي مر بها، وذلك بعد إتباع سياسة التأميم بعد الفترة الاستعمارية، ثم احتكار الدولة لهذا القطاع، حيث بدأ في النمو بشكل ملحوظ بعد الاستقلال عقب مجموعة من الإصلاحات التي مسته، عن طريق إصدار العديد من القوانين والتنظيمات المتعلقة بمختلف نشاطات التأمين، والتي فتحت المجال أمام القطاع الخاص والاستثمار الأجنبي بعد اعتماد الجزائر اقتصاد السوق إثر التطورات الاقتصادية والعالمية، التي انعكست ايجابيا على صناعة التأمين من خلال نمو عدد الشركات والتوسع في الخدمات التأمينية، فلشركات التأمين دور كبير في دعم وتعزيز الاستقرار المالي والاقتصادي والتي تتكفل عدة هيئات وأجهزة بمراقبة سيرورتها ونشاطاتها.

سنحاول في هذا المبحث التعرض إلى المراحل التي مر بها قطاع التأمين في الجزائر والتعرف على شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية، وهيئات الإشراف والرقابة في هذا القطاع.

المطلب الأول: التطور التاريخي لقطاع التأمين في الجزائر.

مر قطاع التأمين الجزائري بمراحل مختلفة متسلسلة زمنيا بدأ بالمرحلة الاستعمارية حيث كان فيها المشرع الفرنسي هو الحاكم لقطاع التأمين آنذاك، تليها بعد ذلك مرحلة ما بعد الاستقلال ثم مرحلة احتكار الدولة لنشاط التأمين تليها مرحلة التخصص ثم مرحلة الإصلاحات الأولية بإنهاء احتكار الدولة للقطاع وإلغاء سياسة التخصص وأخيرا مرحلة تحرير السوق، وسنورد هذه المراحل فيما يلي:[1]

أولا: المرحلة الاستعمارية (1830-1962): ارتبط وجود التأمين في الجزائر بوجود الاستعمار ومؤسساته التي سيرت هذا النشاط، ويعتبر أول وأقدم بروز للتأمينات في الجزائر إلى شركة التأمين التبادلي ضد الحريق التي تأسست سنة 1861 لمزاولة نشاط التأمين على غرار الصندوق المركزي لإعادة التأمين التبادلي في المجال الفلاحي الذي أنشئ عام 1907، حيث أن المشرع الفرنسي مع بداية القرن التاسع عشر اقتصر على التأمين البحري، لكن مع ظهور المركبات ذات المحرك قام المشرع الفرنسي بسن نصوص خاصة بالتأمينات البرية ومن بينها قانون 13 جويلية 1930 الذي ينص على تنظيم وفرض عقود التأمين البرية، وبعد ذلك جاء مرسوم 14 جوان 1938 مضيفا بعض النصوص منها:

- مراقبة جل شركات التأمين من قبل الدولة مهما كانت طبيعتها ورؤوس أموالها؛
- تدوين القوانين الخاصة بالشركات؛
- تثبيت طريقة الحساب ووضع الأرصدة؛

[1] نور الدين سنجاق الدين، إيمان مرير، **تطور مؤشرات أداء سوق التأمين الجزائري-دراسة تحليلية للفترة (2009-2019)**-، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد04، العدد02، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، 2021، ص ص95-96.

في هذه المرحلة كانت الحكومة العامة والتي مقرها الجزائر العاصمة، تعطي رأيها حول اعتماد الوكالات الخاصة أو سحب الاعتماد منها وفقا لما يقره التشريع الفرنسي إلى جانب نشر تقرير سنوي حول صناعة التأمين في الجزائر، ولكي يعزز المستعمر رقابته على قطاع التأمين الجزائري أصدر العديد من القرارات والمراسيم منها:

- مرسوم 6 مارس 1947 المتعلق بتنظيم وإدارة ورقابة شركات التأمين الناشطة في الجزائر؛
- قرار 5 ماي 1947 المكون للجنة الاستشارية للتأمينات في الجزائر والتي تكمن مهمتها في تنظيم سوق التأمين؛
- قرار 28 أوت 1947 المحدد لقيمة الكفالة والمخصصات التقنية لشركات التأمين الناشطة بالجزائر.

ثانيا: مرحلة الاستقلال: فترة ما قبل الاحتكار(1962-1966)

واجهت الجزائر عدة مشاكل بعد الاستقلال، ومن بينها نقص المسيرين والخبراء في مجال التأمين، وهذا ما أرغم المشرع الجزائري على تسيير هذا القطاع بقوانين وتشريعات فرنسية مما فتح المجال أمام الشركات الفرنسية والتي بلغ عددها آنذاك 270 شركة.[1]

لقد تمكنت الشركات الفرنسية من فرض سيطرتها على قطاع التأمين وذلك في ظل انعدام المراقبة من طرف الدولة وهذا ما ساعدها على تحويل المداخيل إلى الخارج وبذلك حرمان الخزينة العمومية الجزائرية من الادخار، كما كانت تتهرب من دفع التعويضات المستحقة لضحايا الحوادث.

ونظرا لخطورة الأمر قامت السلطات الجزائرية باتخاذ إجراءات والتي تهدف من ورائها إلى حماية مصالح الدولة ومصالح المؤمَّن لهم، حيث تجسدت هذه الإجراءات على مستويين:

إصدار قانون 63-197 في 08 جوان 1963: إنشاء الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) والذي بموجبه يتم إعادة عمليات التأمين إجباريا وقد حددت نسبة التنازل لهذا الصندوق بـ:10%من رقم أعمال الشركات وذلك بموجب قرار صادر عن وزير المالية في 15 أكتوبر.

في حين تضمن القانون الثاني رقم 63-201 والذي فرض التزامات وضمانات على شركات التأمين العامة بالجزائر وإخضاعها إلى طلب الاعتماد من وزارة المالية مع وضع كفالة مسبقة. وبمقتضى المرسوم الصادر في 1963/12/12 أُنشئت شركات متعددة منها: الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) وبعدها تم إنشاء الصندوق المركزي لإعادة التأمين والتعاونيات الفلاحية (CCRMA) بموجب المرسوم الصادر في 1964/04/28 والتعاون الجزائري لعمال التربية والثقافة (MAATEC) من خلال المرسوم الصادر في1964/12/29.

[1] عقون حكيمة، **إدارة مخاطر شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) أم البواقي _04160_**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013-2014، ص ص 52-53.

ثالثا: مرحلة الاحتكار(1966-1972): لقد كان المرسوم رقم 66-127 المؤرخ في 1966/05/27 بمثابة بداية احتكار الدولة لقطاع التأمين وإنهاء هيمنة الشركات الأجنبية لهذا القطاع، حيث تقرر من خلال هذا المرسوم استغلال كل عمليات التأمين المبرمة في الجزائر من طرف شركات التأمين التجارية الوطنية باستثناء الشركات التعاونية، كما تم تصفية باقي الشركات الأخرى بطريقة مباشرة أو عن طريق تحويل محفظة العقود بصفة جزئية أو كلية لشركات تأمين وطنية. عقب صدور قانون الاحتكار بقيت الشركات الوطنية فقط تنشط في قطاع التأمين وهي: شركة (CAAR)، وشركة (SAA) كنتيجة لذلك اشتدت المنافسة بينهما والتي أدت إلى ضرورة اللجوء إلى وكلاء عامين خواص من أجل توزيع منتجاتها.[1]

رابعا: مرحلة التخصص (1973-1979): ابتداء من سنة 1973 اتبعت الجزائر سياسة إعادة تنظيم قطاع التأمين وهذا بغرض جعله مواكبا للتحولات الاقتصادية وملائما للبيئة الجزائرية، والذي جسد بمجموعة قرارات بقي العمل بها إلى غاية سنة 1976 وتضمنت سياسة إعادة التنظيم، جعل الشركات الوطنية تختص في عدد محدد من أنواع التأمينات وبذلك يكون احتكار الدولة الذي أنشئ سنة 1966 قد تضاعف بشكل آخر من الاحتكار هو التخصص، وعليه فقد أصبحت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR متخصصة في المخاطر الصناعية "حريق، انفجارات، النقل البري، بحري، الهندسة"، أما عمليات إعادة التأمين فأسندت إلى الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR التي تم إنشاؤها بموجب الأمر 73-54الصادر بتاريخ 01 أكتوبر 1973، وهذا لإعادة تأمين المخاطر التي تلتزم الشركات الوطنية بالتنازل عنها حيث تحتفظ هذه الشركة بجزء من المخاطر المتنازل عنها ويسند التأمين الأجزاء المتبقية إلي شركات أجنبية. أما SAA فتختص بتغطية المخاطر البسيطة: تأمين السيارات، تأمين الأشخاص وفق الأمر 73- 64 الصادر بتاريخ 28 ديسمبر1973 المرسخ للتخصص. فقد منعت الشركات العمومية من اللجوء إلى وسطاء التأمين الخواص، وألزمهم القانون بالعمل مع وكالات مباشرة تابعة لأحدى شركات التأمين العمومية.[2]

خامسا: مرحلة الإصلاحات الأولية (1980-1994): منذ إلغاء التشريع الفرنسي في 5 جويلية 1975 والنظام التأميني في الجزائر يعيش فترة فراغ قانوني وذلك إلى أن تم إصدار قانون 80-07 الصادر في 9 أوت 1980. يعد هذا القانون من أهم القوانين الصادرة في تاريخ نظام التأمينات الجزائري لأنه يمثل أول تشريع جزائري يهدف لترقية قطاع التأمين وتطويره، تماشيا مع التوجهات الاقتصادية والسياسية

[1] كراش حسام، مرجع سبق ذكره، ص 139.

[2] حنان محل عين، شكيرو صليحة، مرجع سبق ذكره، ص 24.

الجديدة آنذاك، وتم تقسيم هذا القانون إلى أربعة عناصر هي التأمين البري، البحري، الجوي، ورقابة الدولة. وأهم ما جاء به هذا القانون ما يلي:[1]

- إصدار إجبارية التأمين على ممتلكات الدولة بالاكتتاب في التأمين ضد الحريق وأضرار المياه؛
- إصدار إجبارية التأمين على المسؤولية المهنية الخاصة بـ:
  - قطاع المستشفيات والسلك الطبي وشبه الطبي؛
  - المهندسين المعماريين ومؤسسات البناء وغيرهم.
- إجبارية المؤمِّن بتعديل العقد عند تفاقم الخطر بدلا من إلغاء العقد نهائيا؛
- تليين إجراءات التعويض.

ميزت هذه المرحلة كذلك صدور المرسوم 85-82 والمتعلق بإعادة هيكلة شركة (CAAR) وإنشاء الشركة الجزائرية لتأمين النقل (CAAT) متخصصة في تأمين النقل بجميع أنواعه، في حين بقيت شركة (CAAR) تحتكر الأخطار الصناعية مع الإبقاء على تخصص كل من شركة (SAA) وشركة (CRR). إلا أنه يمكن القول أن صدور الأمر 89-828 كان بمثابة إنهاء لاحتكار الدولة لقطاع التأمين وإلغاء سياسة التخصص وهذا ما دفع شركات التأمين العمومية للخوض في غمار المنافسة وتحريكها للبحث عن أسواق جديدة لضمان مركزها واستمرارها، حيث قامت شركات التأمين الثلاثة الموجودة بتغيير قانونها الأساسي لكي تتمكن من ممارسة كل عمليات التأمين، وذلك قبل الدخول في مرحلة تحرير السوق.

سادسا: مرحلة تحرير السوق (1995 إلى يومنا هذا): لقد ألغت الدولة هيكل صناعة التأمين السائد والمتمثل في الاحتكار من خلال صدور القانون رقم 07/95 المؤرخ في 1995/01/25، وتحريره للمنافسة والسماح بإنشاء شركات وطنية خاصة ودخول أو إنشاء شركات أجنبية، وظهر ما يسمى بوسيط التأمين الذي يضم كل من الوكيل العام وسمسار التأمين، كما تم إحداث رقابة صارمة من طرف الدولة حيث تم إنشاء جهاز استشاري يقوم بهذه المهمة يدعى المجلس الوطني للتأمينات CNA في جانفي 1995.

لقد خصص هذا القانون الكتاب الأول منه لعقد التأمين والكتاب الثاني للتأمينات الإلزامية والكتاب الثالث لتنظيم مراقبة الدولة لنشاط التأمين. كما عرف هذا القانون تعديلا سنة 2006 بموجب القانون 04/06 المؤرخ في 21 فيفري 2006[2]، والذي نص على الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص ويشتمل هذا النص على المحاور الأساسية لإصلاح قطاع التأمين فيما يلي:

---

[1] كراش حسام، مرجع سبق ذكره، ص 140.

[2] قادة سليم، **تأثير هيكل قطاع التأمين على أداء المؤسسات دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين** «SAA»، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد صناعي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2011-2012، ص67.

– **تحفيز النشاط:** عن طريق تنويع المنتجات التأمينية والاستجابة لتطلعات المتعاملين وضمان حماية أكبر وأوثق لحقوق المؤمَّن لهم وشفافية أكبر في التسيير؛

– **تدعيم الأمن المالي لشركات التأمين:** من خلال وجوب توفر هذه الأخيرة على صلابة مالية جيدة ومسيرين أكفاء؛

– **إعادة تنظيم الجهاز الرقابي على التأمينات:** من خلال إنشاء لجنة مستقلة للإشراف على التأمينات تحل محل مديرية التأمينات بوزارة المالية؛

– **دعم الحكم الراشد (الحوكمة) لشركات التأمين:** من خلال عقود الأداء للمسيرين، ووضع آليات قانونية من شأنها ضمان تسيير فعال لمجالس إدارة شركات التأمين؛

– **تنويع قنوات التوزيع:** لضمان التنويع في الوساطة حيث يمكن بيع المنتجات التأمينية من خلال قنوات أخرى غير شركات التأمين خاصة عن طريق الشبكة البنكية.

المطلب الثاني: شركات التأمين الناشطة في سوق التأمين الجزائري.

يمكن تعداد شركات التأمين العاملة في الجزائر بناء على القانون رقم 06-04 المؤرخ 2006/02/27، حيث انتظم سوق التأمين الجزائري إلى غاية نهاية 2023 حسب التخصصات والمرتبة كما يلي:[1]

أولا: شركات تأمين الأضرار: يمارس هذا النشاط من قبل 13 شركة تأمين منقسمة بين 04 شركات تأمين عمومية(SAA-CASH-CAAT-CAAR)، و06 شركات تأمين خاصة(TRUST-GAM-CIAR-SALAMA-ALLIANCE-GIG Algeria)، وتعاونيتين(CNMA-MAATEC)، وشركة تأمين مختلطة AXA DOMMAGE.

ثانيا: شركات تأمين الأشخاص: تتخصص في ممارستها 08 شركات تأمين، منقسمة بين 02 عامة(CAARAMA ASSURANCE -TALA ASSURANCE)، 02 خاصة (CARDIF EL DJAZAIR- مصير للحياة)، 03 مختلطة(الجزائرية للحياة-AMANA-AXA VIE)، وتعاونية واحدة(LE MUTUALISTE).

ثالثا: شركات التأمين المتخصصة: تضم شركتين تمارس تأمين القرض وهما:

1.شركة ضمان قروض العقارات SGCI: هي مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم، تأسست عام 1997 برأسمال قدره 02 مليار دج، متخصصة في جميع عمليات تأمين القروض العقارية، بمساهمة كل من الخزينة العمومية بنسبة 40.35% و04 شركات تأمين عمومية(CAAR, SAA)بنسبة 5.07%

[1] نور الدين سنجاق الدين، إيمان مرير، مرجع سبق ذكره، ص ص 102-103.

و(CAAT,CCR) بنسبة 2.09% لكل شركة، و06 بنوك عمومية بنسبة (BNA, BEA, BDL, CNEP, CPA) بنسبة 8.025% لكل بنك وبنك BADR بنسبة 5.07%.

2. الشركة الجزائرية لضمان قروض الصادرات CAGEX: منح لها الاعتماد طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 96-235 المؤرخ في 02 جويلية 1996، برأسمال قدره 02 مليار دج، موزع بالتساوي بين مساهميها العشر أي بحصة 10% لكل مساهم، 05 شركات تأمين عمومية(SAA, CCR, CAAT,CAAR,CNMA) و05 بنوك عمومية(BNA, BADR, BDL, BEA, CPA). تقوم بتأمين الصادرات، تأمين المعارض، تحصيل الديون والتأمين المشترك وإعادة التأمين، إضافة إلى بيع المعلومات الاقتصادية والمالية للشركات الجزائرية المصدرة.

رابعا: الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR: تتمثل في شركة التأمين الوحيدة التي أسندت إليها جميع العمليات الجزائرية المتعلقة بإعادة التأمين، وهي مؤسسة عمومية تم تحويلها بعد الإصلاحات الاقتصادية إلى شركة ذات أسهم تعد ملكا للدولة، أنشئت من طرف السلطة الجزائرية سنة 1973 بمقتضى الأمر 73-54 المؤرخ في 01 أكتوبر 1973، وبدأت بمزاولة في هذا النشاط في عام 1975، برأسمال 2 مليار دج. حاليا هي تقوم بإدارة البرنامج الوطني لإدارة الكوارث الطبيعية كما تقوم بممارسة جميع عمليات إعادة التأمين البحري والنقل.

المطلب الثالث: هيئات الإشراف والرقابة على قطاع التأمين في الجزائر.

إن قطاع التأمين وقبل صدور القانون رقم 06-04 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 95-07 يخضع من حيث الرقابة لإدارة الرقابة، ويقصد بها الوزير المكلف بالمالية الذي يتصرف بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات، لكن بعد صدور القانون 06-04 لم يعد الوزير المكلف بالمالية هو من يتخذ القرارات في مجال الرقابة، بل استحدثت هيئة خاصة بالرقابة على التأمين، كما أن هناك هيئات أخرى تعمل على المساعدة في عملية الرقابة على التأمين.[1]

أولا: لجنة الإشراف على التأمينات (CSA): تأسست هذه اللجنة بموجب المادة 26 من القانون 04/06، التي تتصرف كإدارة رقابة بواسطة الهيكل المكلّف بالتأمينات لدى وزارة المالية وتسهر على:[2]

- مدى احترام شركات ووسطاء التأمين المعتمدين للأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين وإعادة التأمين؛

---

[1] بالي مصعب، صديقي مسعود، **تطور قطاع التأمين في الجزائر**، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد 6، العدد 2، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2016، ص 352.

[2] مرقوم كلثوم، خلوف ياسين، **أي تكيف لشركات التأمين الجزائرية مع القواعد التوجيهية للملاءة2-(SolvabilitéII)**، الملتقى الدولي الخامس حول: انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، 2018-2019، ص 13.

- التأكد من أن الشركات تفي بالالتزامات التي تعاقدت عليها اتجاه المؤمَّن لهم وأنها لا زالت قادرة على الوفاء؛

- التحقق من المعلومات حول مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء أو زيادة رأسمال شركة التأمين و/أو إعادة التأمين.

ثانيا: المجلس الوطني للتأمينات (CNA): أسس هذا المجلس بموجب المادة 274 من الأمر 07-95، كهيئة تابعة لوزارة المالية حيث يترأسه الوزير المكلف بالمالية وترك أمر تنظيمه وتحديد سلطته ومهامه إلى قوانين خاصة، يلعب المجلس دور منظم لنشاط التأمين وإعادة التأمين عن طريق السلطة المفوضة له من خلال:[1]

- إبداء رأيه واعتقاداته في كل مشروع مقترح من أجل تحسين أو تغيير تنظيم عمل القطاع؛
- تقديم اقتراحات بغرض تحسين القواعد التقنية لعمل مؤسسات ووسطاء التأمين؛
- الإسهام في تنظيم حماية الأخطار.

ثالثا: الاتحاد الجزائري الشركات التأمين وإعادة التأمين (UAR): هو جمعية مهنية تأسس في 22 فيفري 1994 وأعتمد في 24 أفريل 1994 يخضع لأحكام القانون 90-31 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 الخاص بالجمعيات المهنية، ويختلف على المجلس الوطني للتامين كونه يهتم بمشاكل المؤمِّنين، حيث لا تشمل عضويته إلا شركات التأمين وإعادة التامين، وترتكز أهداف الاتحاد على:[2]

- ترقية نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين وإعادة التأمين؛
- تحسين مستوى الإدارة، التأهيل والتكوين؛
- ترقية ممارسة المهنة بالتعاون على الأجهزة والمؤسسات المعنية؛
- الحفاظ على أدبيات وأخلاقيات ممارسة المهنة.

رابعا: وزارة المالية: تقوم بتقديم الترخيص لفتح شركات التأمين و/أو إعادة التأمين التي لا يمكنها ممارسة نشاطاتها إلا بعد موافقة الوزير، وبها مديرية للتأمينات.[3]

خامسا: مديرية التأمينات التابعة لوزارة المالية: تعتبر مديرية التأمينات إحدى المديريات التابعة للمديرية العامة للخزينة تهتم بدراسة واقتراح التدابير الموجهة لضبط وترقية ادخار هيئات التأمين وإعادة التأمين، متابعة وتقييم مساهمة الدولة في شركات التأمين العمومية، دراسة ملفات طلبات الاعتماد لشركات

---

[1] عواطف مطرف، **تحرير قطاع التأمين في الجزائر: عرض للمسار ووقوف عند النتائج، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون**، المجلد 19، العدد 03، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2013، ص 56.

[2] عواطف مطرف، نفس المرجع، ص 57.

[3] عمر حوتية وعبد الرحمان حوتية، **واقع خدمات التأمين الإسلامي بالجزائر (مع الإشارة إلى شركة السلامة للتأمينات الجزائر)**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 04، العدد 02، جامعة غرداية، الجزائر، 2011، ص267.

وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين، والقيام بمركزة وتوحيد وتلخيص العمليات المحاسبية والمالية لنشاط التأمين وإعادة التأمين وإعداد حصائل دورية بشأنها.[1]

سادسا: الهيئة المركزية للمخاطر: تتبع مديرية التأمينات بوزارة المالية، وتقوم بضمان الرقابة المستمرة للأخطار محل التأمين من خلال البيانات التي تجمعها من شركات التأمين حول العقود المكتتب فيها.[2]

سابعا: صندوق ضمان المؤمَّن لهم: يتحمل عجز شركات التأمين سواء كل أو جزء من الديون تجاه المؤمنين أو المستفيدين من عقود التامين، وتتشكل موارده من اشتراك سنوي لشركات التأمين وفروع الشركات الأجنبية المعتمدة، على ألا يتعدى 1 % من الأقساط الصادرة الصافية من الإلغاءات.

المبحث الثاني: نظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر.

يعد نظام الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر أداة أساسية لضمان استقرار قطاع التأمين وحماية حقوق المؤمَّن لهم، يهدف هذا النظام إلى تعزيز الملاءة المالية لشركات التأمين وضمان قدرتها على الوفاء بالتزاماتها المالية اتجاه المؤمَّن لهم، ومن أجل ذلك تقوم الهيئات المشرفة على قطاع التأمين بإصدار قواعد للملاءة المالية التي يجب على شركات التأمين الالتزام بها، حيث فرض عليها المشرع الجزائري الاحتفاظ بحد أدنى من رأس المال، تكوين وتحديد أرصدة مقننة، وأرصدة تقنية، وتمثيلها بأصول مناسبة، بالإضافة إلى الالتزام بهامش ملاءة محدد، وهذا ما سيتم تناوله في هذا المبحث.

المطلب الأول: الحد الأدنى لرأس المال.

حفاظا على ملاءة شركات التأمين وبالتالي القدرة على مواجهة التزاماتهما حدد المشرع الجزائري الحد الأدنى لرأس مال شركات التأمين من خلال المرسوم التنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 16 نوفمبر 2009، الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر 1995،[3] بحيث في سنة 2006 توجب تحرير رأس المال بشكل كامل ونقدا عند تأسيس الشركة، كما تم سنة 2009 زيادة الحد الأدنى لرأس المال، كما يلي:[4]

---

[1] مرقوم كلثوم، خلوف ياسين، مرجع سبق ذكره، ص 12.

[2] معمر حمدي، صليحة فلاق، **أهمية تطبيق الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية كآلية لحمايتها من المخاطر**، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي الخامس حول: انعكاسات تكييف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالية في الجزائر، جامعة يحيى فارس المدية، الجزائر، يومي 24-25 أكتوبر 2018، ص 13.

[3] قيزة عمر، مطرف عواطف، **محددات الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية**، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، المجلد 07، العدد 02، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، 2022، ص 93.

[4] محمد زيدان، حبار عبد الرزاق، **الملاءة المالية في شركات التأمين: بين جهود التنظيم وصعوبات التطبيق مع إشارة خاصة لحالة الجزائر**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2016، ص 32.

أولا: شركات ذات أسهم: يحدد الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين و/أو إعادة التأمين بصرف النظر عن الأسهم العينية كما يلي:[1]

- 1 مليار دينار بالنسبة إلى الشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأشخاص والرسملة؛
- 2 مليار دينار بالنسبة إلى الشركات ذات الأسهم التي تمارس عمليات التأمين على الأضرار؛
- 5 مليار دينار بالنسبة إلى الشركات ذات الأسهم التي تمارس حصريا عمليات إعادة التأمين.

ثانيا: الشركات التعاضدية: تحدد الأموال التأسيسية للشركات ذات الشكل التعاضدي كما يلي:[2]

- 600 مليون دينار بالنسبة إلى الشركات التي تمارس عمليات التأمين على الأشخاص والرسملة؛
- 1 مليار دينار بالنسبة إلى الشركات التي تمارس عمليات التأمين على الأضرار.

المطلب الثاني: تكوين الالتزامات المقننة وتمثيلها.

أولا: تكوين الالتزامات المقننة.

يجب على شركات التأمين أن تسجل في خصوم موازنتها الالتزامات المقننة المكونة من الأرصدة المقننة والأرصدة التقنية وفقا للشروط التي حددها التنظيم الجزائري.[3]

1. **تكوين وتحديد الأرصدة المقننة:** تهدف الأرصدة المقننة إلى تعزيز قدرة شركات التأمين على الوفاء، وتنقسم إلى:

أ. **الأرصدة المقننة القابلة للخصم:** يجب على شركات التأمين أن تُكوِّن وتسجل في خصوم موازنتها الأرصدة المقننة القابلة للخصم والمتمثلة في:

- **رصيد الضمان:** يُكَون رصيد الضمان لتعزيز قدرة شركة التأمين على تغطية التزاماتها تجاه المؤمَّن لهم و/أو المستفيدين من عقود التأمين، ويمون رصيد الضمان باقتطاع 1% من مبلغ الأقساط، أو الاشتراكات الصادرة و/أو المقبولة خلال السنة المالية، صافية من الإلغاءات والرسوم.[4]

يتوقف تموين هذا الرصيد عندما يساوي المبلغ الإجمالي المتكون من هذا الرصيد ومن رأسمال الشركة أو أموال تأسيسها، المبلغ الأكثر ارتفاعا والناتج عن إحدى النسب الآتية:

---

[1] المادة 02، مرسوم تنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 2009/11/16، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 1995، المتعلق بالحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين، **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 67، الصادر في 2009/11/19، ص 7.

[2] المادة 03، مرسوم تنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 2009/11/16، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 1995، نفس المرجع، ص 7.

[3] المرسوم التنفيذي رقم 13-114 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق 28 مارس 2013، يتعلق بالالتزامات المقننة الشركات التأمين و/أو إعادة التأمين، **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 18 صادر بتاريخ 2013/03/31.

[4] المادة 5 من المرسوم التنفيذي 13-114 المؤرخ في 2013/03/28، نفس المرجع، ص ص 5-9.

- 5% من مبلغ الأرصدة التقنية؛
- 7.5% من مبلغ الأقساط أو الاشتراكات الصادرة أو المقبولة خلال السنة المالية الأخيرة صافية من الإلغاءات والرسوم؛
- 10% من المعدل السنوي لمبلغ الخسائر المدفوعة خلال الثلاث (3) سنوات المالية الأخيرة.

يعد المبلغ المقتطع فيما يخص هذا الرصيد من بين تكاليف السنة المالية.

– **الرصيد التكميلي الإلزامي لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها:** يُكوَّن الرصيد التكميلي الإلزامي لأرصدة الخسائر المطلوب دفعها لتعويض عجز محتمل في أرصدة الخسائر المطلوب دفعها، والناتج خصوصا عن نقص في تقييمها، وعن تصريحات الخسائر بعد إقفال السنة المالية، وكذا النفقات المرتبطة بها.[1] يمون هذا الرصيد باقتطاع 5% من مبلغ أرصدة الخسائر المطلوب دفعها المنصوص عليها، ويعاد ضبط هذا الرصيد كل سنة تناسبا مع مبلغ أرصدة الخسائر المطلوب دفعها، يعد المبلغ المقتطع فيما يخص هذا الرصيد من بين تكاليف السنة المالية.

– **رصيد أخطار الكوارث الطبيعية:** يغطي نفقات ومصاريف الكوارث الاستثنائية، الناتجة عن الكوارث الطبيعية المؤمن ضدها، ويتم تكوينه بواسطة اقتطاع سنوي يقدر بـ: 65% من النتيجة التقنية، المتحصل عليها من عمليات التأمين على أخطار الكوارث الطبيعية.[2]

– **رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة:** يكون رصيد مجابهة استحقاق الالتزامات المقننة لمجابهة الالتزامات، وذلك في حالة نقص قيمة مجموع الأصول الممثلة للالتزامات المقننة، يوافق هذا الرصيد بالنسبة للتوظيفات الممثلة للالتزامات المقننة الفارق المحتسب بين المبلغ الإجمالي لقيمة السوق، والمبلغ الإجمالي للقيمة المحاسبية الصافية للتوظيفات المعنية، وهذا في حالة ما إذا كان هذا الفارق سالبا تحدد قيمة السوق على حدة لكل عنصر من الأصول المنصوص عليها، والمقبولة في تمثيل الالتزامات النظامية.[3]

ب.الأرصدة المقننة غير القابلة للخصم: يجب على شركات التأمين أن تسجل في خصوم موازنتها أي رصيد آخر مكون بمبادرة من هيئاتها المؤهلة وفقا للتنظيم المعمول به.[4]

2.تكوين وتحديد الأرصدة التقنية: تعد الأرصدة التقنية رؤوس أموال مخصصة للتسديد الكلي للالتزامات المتخذة حسب الحالة تجاه المؤمَّن لهم والمستفيدين من عقود التأمين، وشركات التأمين التي تنازلت عن حصص في إعادة التأمين المسماة "الشركات المتنازلة". وتنقسم الأرصدة التقنية حسب نوع التأمين إلى

[1] المادة 6 من المرسوم التنفيذي 13–114 المؤرخ في 2013/03/28، مرجع سبق ذكره.

[2] المادة 7 من نفس المرسوم، نفس المرجع.

[3] المادة 8 من نفس المرسوم، نفس المرجع.

[4] المادة 9 من نفس المرسوم، نفس المرجع.

أرصدة تقنية في مجال التأمين على الأشخاص وأرصدة تقنية في مجال التأمين الأضرار، سيتم شرحهم وطريقة حسابهم من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم (02-01): تكوين الأرصدة التقنية في مجال تأمينات الأضرار وطريقة حسابها.

في مجال تأمينات الأضرار		
الرصيد	**تعريفه**	**طريقة حسابه**
رصيد التوازن	يخص رصيد التوازن شركات التأمين الممارسة لفروع تأمين القرض و/أو تأمين الكفالة. يكون هذا الرصيد لتغطية الخسارة التقنية المحتمل وقوعها عند انتهاء السنة المالية في هذين الفرعين.	يمون هذا الرصيد، لكل سنة مالية متتالية، باقتطاع لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج لفرع التأمين المعني، إلى غاية أن يساوي هذا الرصيد أو يفوق 150% من المبلغ السنوي الأكثر ارتفاعاً للأقساط أو الاشتراكات، صافية من الإلغاءات ومن الرسوم خلال الخمس سنوات المالية السابقة،للفرع المعني.
رصيد التعديل	يخص هذا الرصيد شركات التأمين الممارسة للتأمين من البرد من أجل تعديل تقلبات نسب الخسائر للسنوات المقبلة.	يمون هذا الرصيد، لكل سنة مالية متتالية، باقتطاع لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج عن الفرع التأمين المعني، إلى غاية أن يساوي هذا الرصيد أو يفوق 200% من أقساط أو اشتراكات السنة المالية صافية من الإلغاءات والرسوم للفرع المعني.
رصيد الأقساط غير المكتسبة	يمثل رصيد الأقساط غير المكتسبة، لجميع العقود السارية المفعول، حصة الأقساط الصادرة والمتبقي إصدارها، المتعلقة بالمدة المحددة بين تاريخ الجرد وتاريخ حلول الأجل المقبل للقسط، وإن تعذر ذلك فتاريخ نهاية العقد.	يحسب هذا الرصيد وفق الطريقة التالية: [(الأقساط الصادرة – الأعباء) × أقساط أو اشتراكات السنة المالية غير الملغاة عند تاريخ الجرد÷] 2
رصيد الخسائر المطلوب دفعها في التأمين على الأضرار غير تأمين السيارات	يمثل هذا الرصيد القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، بما فيها المبالغ المكونة للربوع التي لم تتحملها بعد شركة التأمين.	يحسب هذا الرصيد، ملف بملف وسنة بسنة، على أساس مبلغه الخام، دون خصم الطعون التي تقدم والخسائر المسجلة على عاتق إعادة التأمين أو إعادة التنازل.
رصيد الخسائر المطلوب دفعها في التأمين على	يمثل هذا الرصيد القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها اللازمة لتسوية جميع الخسائر	يحسب هذا الرصيد، ملف بملف وسنة بسنة، على أساس مبلغه الخام، دون خصم الطعون التي تقدم والخسائر

الأضرار غير تأمين السيارات	المصرح بها والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، بما فيها المبالغ المكونة للربوع التي لم تتحملها بعد شركة التأمين.	المسجلة على عاتق إعادة التأمين أو إعادة التنازل.
رصيد الخسائر المطلوب دفعها في تأمين السيارات	يمثل هذا الرصيد القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها والتي لم يتم تسويتها عند تاريخ الجرد، بما فيها المبالغ المكونة للربوع التي لم تتحملها بعد شركة التأمين.	يحسب هذا الرصيد ملف بملف وسنة بسنة وهذا بإجراء تقييمات متباينة لكل من الخسائر المادية والجسمانية، وإن تعذر ذلك يمكن لشركة التأمين تطبيق الطرق الثلاثة الموالية، والاحتفاظ بالتقييم الأكثر ارتفاعاً: **الطريقة الأولى:** التقييم استناداً إلى معدل مبلغ الخسائر التي سوتها شركة التأمين خلال الثلاث سنوات الأخيرة. **الطريقة الثانية:** التقييم على أساس وتيرة التسوية الملاحظة على مستوى شركة التأمين خلال الخمس سنوات الأخيرة. **الطريقة الثالثة:** التقييم على أساس حساب التناسب بين الخسائر والأقساط المكتسبة، تدعى هذه الطريقة "الطريقة الجزافية" أو طريقة "توقيف الأقساط".
رصيد المساهمة في الأرباح أو الإرجاعات	يمثل هذا الرصيد المبالغ المخصصة للمؤمن لهم أو للمستفيدين من عقود التأمين، في شكل مساهمة في الأرباح التقنية وفي الإرجاعات، إذا لم يتم دفع هذه المبالغ.	يحدد هذا الرصيد حسب الشروط التعاقدية لشركة التأمين.

المصدر: تم إعداده اعتمادا على مواد المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 16 جمادى الأولى 1434 الموافق لـ:28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين.

الجدول رقم (02-02): تكوين الأرصدة التقنية في مجال تأمينات الأشخاص وطريقة حسابها.

في مجال تأمينات الأشخاص		
الرصيد	**تعريفه**	**طريقة حسابه**
رصيد التعديل	تغطية تقلبات نسب الخسائر المرتبطة بعمليات تأمين الجماعة أو التأمين الجماعي لاسيما خطر الوفاة.	تخصيص سنوي لا يتعدى 72% من الربح التقني الناتج للعقد أو لمجموع العقود المعنية. يتوقف تموين هذا الرصيد عندما يصل مبلغه 15% من المعدل السنوي لعبء خسائر الثلاث سنوات المالية الأخيرة.

رصيد الخسائر المطلوب دفعها	يخصص رصيد الخسائر المطلوب دفعها لتسوية مبالغ الخسائر المتبقي دفعها عند تاريخ الجرد.	يمثل هذا الرصيد القيمة التقديرية للمصاريف الرئيسية والتكاليف المرتبطة بها، اللازمة لتسوية جميع الخسائر المصرح بها، والتي لميتم تسويتها عند تاريخ الجرد. يحدد على أساس مبلغه الخام ويتم حسابه ملف بملف وسنة بسنة.
أرصدة خاصة بعمليات تأمينات الفروع: حياة، وفاة، زواج، ولادة ورسملة		
الأرصدة الحسابية	تسمى الأرصدة التقنية في التأمينات على فروع: حياة، وفاة، زواج،ولادة، رسملة بالأرصدة الحسابية، كما تدعى رؤوس الأموال التأسيسية للريوع أرصدة حسابية أيضاً.	تحدد الأرصدة الحسابية بالطريقة الاكتوارية، وتحسب في تاريخ الجرد بالفرق بين القيم الحالية للالتزامات المتخذة على التوالي من قبل المؤمِّن والمؤمَّن لهم، مع الأخذ بعين الاعتبار الأعباء المخصصة لتكاليف الاقتناء في التزام دافع الأقساط، وتحدد حسب جدول الوفيات وكذا نسبة الضمان الأدنى المحددة بموجب التنظيم المعمول به.
رصيد المساهمة في الأرباح التقنية والمالية	يمثل هذا الرصيد مبلغ المساهمات في الأرباح المخصصة للمستفيدين من عقود التأمين في حالة عدم تسديد هذه الأرباح مباشرة بعد إقفال سنة تحقيقها.	يحدد هذا الرصيد حسب الشروط التعاقدية لشركة التأمين.
أرصدة خاصة بعمليات التأمين على الأشخاص غير تأمين عمليات الفروع: حياة، وفاة، زواج، ولادة ورسملة		
الأرصدة الحسابية	تمثل هذه الأرصدة قيمة التزامات المؤمن المرتبطة بالريوع التي تقع على عاتقه، لاسيما في التأمين على الحوادث الجسمانية.	تحدد الأرصدة الحسابية بالطريقة الاكتوارية.
رصيد الأقساط غير المكتسبة	يمثل رصيد الأقساط غير المكتسبة، لجميع العقود السارية المفعول، حصة الأقساط الصادرة و المتبقي إصدارها، المتعلقة بالمدة المحددة بين تاريخ الجرد وتاريخ حلول الأجل المقبل للقسط، وإن تعذر ذلك فتاريخ نهاية العقد.	يحسب هذا الرصيد وفق الطريقة التالية: [(الأقساط الصادرة – الأعباء) × أقساط أو اشتراكات السنة المالية غير الملغاة عند تاريخ الجرد÷] 2

المصدر: تم إعداده اعتمادا على مواد المرسوم التنفيذي رقم 13-114 المؤرخ في 16 جمادى الأولى 1434 الموافق لـ:28 مارس 2013 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين.

3. **تمثيل الالتزامات المقننة:** تتمثل في موازنة شركة التأمين الأرصدة المقننة والأرصدة التقنية بعناصر أصول معادلة، وتتمثل الأصول المقبولة لتمثيل الالتزامات المقننة في:[1]

1. قيم الدولة: سندات خزينة، ودائع لدى الخزينة، السندات التي تصدرها الدولة أو التي تتمتع بضمانها.

2. قيم منقولة أخرى: تتمثل في السندات مماثلة صادرة عن الهيئات المستوفية شروط القدرة على الوفاء منها السندات والالتزامات الصادرة عن شركات التأمين أو إعادة التأمين والمؤسسات المالية الأخرى المعتمدة في الجزائر والسندات والالتزامات الصادرة في إطار الاتفاقيات الحكومية، عن شركات التأمين أو إعادة التأمين غير المقيمة والسندات والالتزامات الصادرة عن المؤسسات الاقتصادية الجزائرية.

3. أصول عقارية: العقارات المبنية والأراضي المملوكة في الجزائر غير المقيدة بحقوق عينية، الحقوق العقارية العينية الأخرى بالجزائر.

4. توظيفات أخرى: توظيفات في السوق النقدية، ودائع لدى المتنازلين، ودائع لأجل لدى البنوك، أي نوع آخر من التوظيف يحدده التشريع والتنظيم المعمول بهما في الجزائر.

المطلب الثالث: هامش الملاءة المالية.

في سنة2011، تم الفصل بين فرعي التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص، لهذا كان من الضروري إجراء تعديلات على قواعد الملاءة بشكل يتلاءم مع خصوصية كل فرع، وتجسد ذلك من خلال المرسوم التنفيذي رقم 13-115 المؤرخ في 28 مارس 2013 المتعلق بهامش الملاءة لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين، المعدل والمتمم لأحكام المرسوم التنفيذي 95-343 لـ: 30 أكتوبر1995.

أولا: هامش الملاءة: تتجسد قدرة شركات التأمين و/أو إعادة التأمين على الوفاء في وجود مبلغ إضافي للأرصدة التقنية يسمى "حد القدرة على الوفاء".[2]

يتكون هامش الملاءة أو حد القدرة على الوفاء من العناصر التالية:

- رأس المال المحرر أو أموال التأسيس المحررة؛
- الاحتياطات المقننة أو غير المقننة؛
- الأرصدة المقننة؛
- المحول من جديد دائن أو مدين.

ثانيا: قواعد تكوين هامش الملاءة: قام المشرع الجزائري بتعديل قواعد حد القدرة على الوفاء مع التفريق بين شركات تأمين الأضرار وشركات تأمين الأشخاص، وهذا كما يلي:[3]

---

[1] المادة 24 من المرسوم التنفيذي 13-114 المؤرخ في 2013/03/28، مرجع سبق ذكره.

[2] المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 13-115 مؤرخ 2013/03/28، المتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء، **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد18 صادر بتاريخ 2013/03/31، ص 10.

[3] المادة 3 من المرسوم التنفيذي رقم13-115، مؤرخ 2013/03/28، نفس المرجع، ص 10.

1.شركات التأمين على الأضرار: بالنسبة لشركات التأمين على الأضرار و/أو إعادة التأمين يساوي على الأقل 15% من الأرصدة التقنية، ويجب ألا يكون حد القدرة على الوفاء المنصوص عليه سابقا في أي فترة من فترات السنة أقل من 20% من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة صافية من الرسوم والإلغاءات.

2.شركات التأمين على الأشخاص: يساوي على الأقل:

– فيما يخص فروع التأمين على الحياة–الوفاة–زواج، ولادة ورسملة مجموع 4% من الأرصدة الحسابية و0.3% من رؤوس الأموال تحت الخطر غير السالبة، ويقصد برؤوس الأموال تحت الخطر الفرق بين مبلغ رؤوس الأموال المؤمنة ومبلغ الأرصدة الحسابية.

– فيما يخص الفروع الأخرى 15% من الأرصدة التقنية، ويجب ألا يكون حد القدرة على الوفاء لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين في أي فترة من فترات السنة أقل من 20%من الأقساط الصادرة و/أو المقبولة، صافية من الرسوم أو الإلغاءات.

– إذا كان حد القدرة على الوفاء أقل من الحد الأدنى المطلوب، وجب على شركة التأمين و/أو إعادة التأمين في أجل أقصاه ستة (6) أشهر تسوية وضعيتها، إما برفع رأسمالها أو أموال تأسيسها وإما بإيداع كفالة لدى الخزينة العمومية.[1]

[1] المادة 4 من المرسوم التنفيذي رقم 13–115، مؤرخ 2013/03/28، مرجع سبق ذكره.

المبحث الثالث: دراسة قياسية للمحددات الداخلية لملاءة شركات التأمين في الجزائر للفترة (2003-2023).

سنحاول من خلال هذا المبحث دراسة العلاقة بين الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية ومحدداتها الداخلية باستخدام بيانات سلاسل زمنية سنوية للفترة 2003-2023 (أنظر الملحق رقم 01)، وسيتم استخدام البرنامج الإحصائي Eviews لتقدير العلاقة بين متغيرات الدراسة.

المطلب الأول: تحديد متغيرات الدراسة ودراسة استقرار السلاسل الزمنية.

أولا: تحديد متغيرات الدراسة: تم اختيار متغيرات الدراسة المستقلة بناء على ما تم تناوله في الفصل النظري حول المحددات الداخلية للملاءة المالية لشركات التأمين، وتم اعتماد هامش الملاءة المالية كمتغير تابع باعتباره الأداء الأكثر تعبيرا على القوة المالية لشركة التأمين في مواجهة التزاماتها، وكذا لاعتماد هيئات الإشراف على قطاع التأمين على الرقابة عليه وتحديد الحد الأدنى له لضمان الملاءة المالية لشركات التأمين، وتتلخص المتغيرات المعتمدة في الدراسة في الجدول التالي:

الجدول (02-03): متغيرات الدراسة.

اسم المتغير	نوع المتغير	المتغير باللغة الانجليزية	ترميز المتغير
هامش الملاءة	تابع	Solvency Margin	**SM**
الأقساط المكتتبة	مستقل	Written Premiums	**WP**
التعويضات المدفوعة	مستقل	Paid Compensations	**PC**
التوظيفات المالية	مستقل	Financial Placements	**FP**
إعادة التأمين	مستقل	Reinsurance	**RE**
المؤونات التقنية	مستقل	Technical Provisions	**TP**

المصدر: من إعداد الطالبين.

ثانيا: دراسة استقرارية السلاسل الزمنية.

لرصد تفاعلات ظاهرة ما وتحديد العلاقة بين متغيراتها الاقتصادية يتطلب دراسة استقرارية السلاسل الزمنية، أظهرت العديد من الدراسات القياسية أن السلاسل الزمنية المرتبطة بالمتغيرات الاقتصادية غالبا ما تكون غير مستقرة، مما يؤدي إلى مشكلة الانحدار الزائف عند نمذجتها. لذا فإن استقرار السلاسل الزمنية يعتبر شرطا أساسيا عند القيام بنمذجتها، بناء على ذلك يتم إجراء اختبارات استقرارية السلاسل الزمنية باستخدام اختبار جذر الوحدة، والذي يعد اختبارا أساسيا لمعرفة استقرار السلسلة الزمنية موضوع الدراسة وتحديد درجة تكاملها.

ويوجد عدد من المعايير والاختبارات الاحصائية التي يمكن إستخدامها لاختبار الاستقرارية من أشهرها اختبار ديكي فولر المطور (ADF) والذي سنتعمد عليه في دراستنا.

1. اختبار ديكي فولر (Dickey-Fuller): تستخدم اختبارات ديكي– فولر لتحديد استقرارية السلسلة من عدمها وكذلك لتحديد مركبة الاتجاه العام سواء أكانت حتمية أم عشوائية ويعتمد هذا الاختبار على ثلاثة عناصر وهي النموذج المستخدم ومستوى المعنوية وحجم العينة ويستخدم هذا الاختبار ثلاث معادلات وهي:[1]

1) $\Delta Y_t = \varphi Y_{t-1} + \varepsilon_t$
2) $\Delta Y_t = a + \varphi Y_{t-1} + \varepsilon_t$
3) $\Delta Y_t = a + \beta_t + \varphi Y_{t-1} + \varepsilon_t$

تكون فرضية العدم $H_0 : \varphi = 1$ فرضية عدم استقرارية السلسلة.

مقابل الفرضية البديلة $H_1 : \varphi < 1$ فرضية استقرارية السلسلة.

ثم نقوم باستخراج قيمة (τ) الجدولية إذ قام كل من ديكي–فولر بدراسة التوزيع التقاربي للمقدر $(\widehat{\varphi}_t)$ وقام بجدولة القيم الحرجة وهي شبيهة بجداول (t).

2. اختبار ديكي فولر الموسع (Dickey-Fuller Augment): قام ديكي فولر بتوسيع الاختبار السابق إلى سياق الانحدار الذاتي من الرتبة اكبر من (1)، ويعتمد هذا الاختبار على ثلاثة نماذج وهي:

– **النموذج الأول:** نموذج لا يحتوي على حد ثابت ولا اتجاه عام ويأخذ بالشكل الآتي:

$$\Delta Y_t = \varphi Y_{t-1} + \sum_j^k \rho_j \Delta Y_{t-1} + \varepsilon_t$$

فرضية العدم $H_0: \rho = 1$ ، $\varphi = 0$ السلسلة غير مستقرة.

الفرضية البديلة $H_1: \rho < 1$ ، $\varphi > 0$ السلسلة مستقرة.

– **النموذج الثاني:** النموذج يحتوي على قيمة ثابتة وبدون اتجاه عام ويأخذ بالشكل الآتي:

$$\Delta Y_t = a + \varphi Y_{t-1} + \sum_j^k \rho_j \Delta Y_{t-1} + \varepsilon_t$$

فرضية العدم $H_0: \rho = 1$ ، $\varphi = 0$ ، $\alpha = 0$ السلسلة غير مستقرة.

الفرضية البديلة $H_1: \rho < 1$ ، $\varphi > 0$ ، $\alpha \neq 0$ السلسلة مستقرة.

– **النموذج الثالث:** النموذج يحتوي على قيمة ثابتة واتجاه عام ويأخذ بالشكل الآتي:

$$\Delta Y_t = a + \beta_t + \varphi Y_{t-1} + \sum_j^k \rho_j \Delta Y_{t-1} + \varepsilon_t$$

فرضية العدم $H_0: \rho = 1$ ، $\varphi = 0$ ، $\alpha = 0$ ، $\beta_t = 0$ السلسلة غير مستقرة.

الفرضية البديلة $H_1: \rho < 1$ ، $\varphi > 0$ ، $\alpha \neq 0$ ، $\beta_t \neq 0$ السلسلة مستقرة.

ثم نقوم باستخراج قيمة (τ) الجدولية إذ قام كل من ديكي–فولر بدراسة التوزيع التقاربي للمقدر $(\widehat{\varphi}_t)$ وقام بجدولة القيم الحرجة وهي شبيهة بجداول (t).

ونلخص نتائج اختبار جذر الوحدة باستخدام اختبار ADF في الجدول التالي:

[1] حسنين علي هاشم السرحان، **استعمال بعض الأساليب الاحصائية للتنبؤ بالطاقة الكهربائية الضائعة دراسة تطبيقية**، رسالة ماجستير في علوم الاحصاء، جامعة كربلاء، العراق، 2018، ص 20–21.

الجدول رقم (02-04): نتائج اختبار جذر الوحدة باستخدام اختبار ADF.

القرار	الفرق الأول 1st difference			المستوىlevel			
	None	Trend& Intercept	Intercept	None	Trend& Intercept	Intercept	
	1.961409	3.673616	3.029970	1.959071	3.733200	3.029970	القيم الحرجة عند 5%
I(1)	2.222959	4.351413	3.930522	4.423597	1.169908	1.460815	SM
I(1)	1.568556	3.232877	3.191699	1.566235	1.197182	0.937235	WP
I(1)	5.893105	7.033329	7.053061	0.473273	3.260286	1.602081	PC
I(0)				6.319419	4.650679	1.028126	FP
I(1)	0.676940	4.308982	2.918073	6.050173	0.919919	2.875934	RE
I(0)				2.354022	6.960995	0.837213	TP

المصدر: بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 12

من خلال نتائج الجدول يتضح لنا أن المتغيرات RE, WP, PC, SM غير مستقرة عند المستوى حسب نماذج اختبار ADF حيث القيمة المطلقة المحسوبة $t_{\hat{\varphi}}$ أقل من القيمة المطلقة المجدولة عند مستوى معنوية 5% =α ومنه نقبل فرضية العدم H_0 التي تنص على وجود جذر الوحدة، وباختبار استقرارية المتغيرات عند الفرق الأول نجد أن القيمة المطلقة المحسوبة $t_{\hat{\varphi}}$ أكبر من القيمة المطلقة المجدولة وبالتالي نقبل الفرضية البديلة H_1 أي عدم وجود جذر الوحدة ومنه المتغيرات RE, WP, PC, SM مستقرة ومتكاملة من الدرجة الأولى I(1).

المتغيرات FP, TP تستقر عند المستوى لأن القيمة المطلقة المحسوبة $t_{\hat{\varphi}}$ أكبر من القيمة المطلقة المجدولة عند مستوى معنوية 5% =α ومنه نرفض فرضية العدم H_0 أي عدم وجود جذر الوحدة وبالتالي المتغيرات FP, TP مستقرة ومتكاملة من الدرجة صفر I(0).

المطلب الثاني: تقدير النموذج القياسي.

بعد دراسة خصائص السلاسل الزمنية والتي تعتبر خطوة أساسية ومهمة قبل القيام بتقدير النموذج القياسي، والتأكد من استقراريتها باستخدام اختبار جذر الوحدة لديكي فولر المطور، توصلنا إلى أن متغيرات الدراسة بعضها متكامل عند المستوى I(0)، والبعض الآخر عند الفرق الأول I(1)، ونظرا لهذا التباين في درجات التكامل، سيتم الاعتماد على نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة ARDL حيث استقرار السلاسل الزمنية يحقق لنا شرط استخدام هذا النموذج، والذي يتميز بأنه لا يتطلب أن تكون

السلاسل الزمنية متكاملة من الدرجة نفسها، ولكن يشترط ألا تكون السلاسل الزمنية متكاملة من الدرجة الثانية(I(2. كما يعتبر نموذج الـ ARDL أكثر النماذج ملائمة مع حجم العينة المستخدمة في هذه الدراسة، حيث تكون نتائج تطبيقه دقيقة في حالة كون حجم العينة صغيرا والبالغة 21 مشاهدة خلال الفترة الممتدة من 2003-2023.

أولا: خطوات النمذجة القياسية لمنهجية ARDL: يتطلب تقدير نموذج الـ ARDL بالمرور بالمراحل الأساسية التالية:

1. اختبار استقرارية متغيرات الدراسة؛

2. اختبار التكامل المشترك باختبار الحدود (Bounds test)؛

3. تقدير علاقات الأجل القصير والطويل؛

4. الاختبارات التشخيصية للنموذج.

ثانيا: تقدير نموذج الانحدار الذاتي للإبطاء الزمني الموزع ARDL: بناء على نتائج استقرارية السلاسل الزمنية لمتغيرات الدراسة يمكن إجراء التكامل المشترك باستعمال طريقة منهج الحدود (The Bounds Test) وعليه سنقوم بتقدير نموذج الانحدار الذاتي للإبطاء الزمني الموزع ARDL وذلك وفق المعادلة التالية:

$$SM_t = \beta_0 + \sum_{i=1}^{P} \beta_{1i}\, SM_{t-i} + \sum_{i=0}^{q1} \beta_{2i}\, WP_{t-i} + \sum_{i=0}^{q2} \beta_{3i}\, FP_{t-i} + \sum_{i=0}^{q3} \beta_{4i}\, PC_{t-i} + \sum_{i=0}^{q4} \beta_{5i}\, RE_{t-i} + \sum_{i=0}^{q5} \beta_{6i}\, TP_{t-i} + \varepsilon_t$$

SM_t المتغير التابع.

$WP_{t-i}, FP_{t-i}, PC_{t-i}, RE_{t-i}, TP_{t-i}$ المتغيرات المستقلة.

P فترة الإبطاء المثلى للمتغير التابع SM_t.

$q_1, \dots, q_5$ فترات الإبطاء المثلى للمتغيرات المستقلة $WP_{t-i}, \dots, TP_{t-i}$ على التوالي.

$\beta_0, \beta_{1i}, \dots, \beta_{6i}$ معلمات النموذج.

ε_t حد الخطأ.

ثالثا: تحديد فترات الإبطاء المثلى لمتغيرات نموذج ARDL: يتم تحديد طول فترات الإبطاء للنموذج باستخدام معياري(AIC) و(SC) وذلك بأخذ طول الفترة التي تدني قيمة كل من المعيارين، وسنستعمل معيار (AIC) (Akaike criteria) الذي يحدده برنامج Eviews تلقائيا، حيث يبين الشكل أدناه اختيار فترات الإبطاء المثلى حسب معيار(AIC) والذي يوضح أن أفضل نموذج حسب معيار(AIC) هو ARDL (1,1,1,1,1,1).

الشكل رقم (02-01): تحديد فترة التباطؤ المناسب للنموذج حسب معيار(AIC)

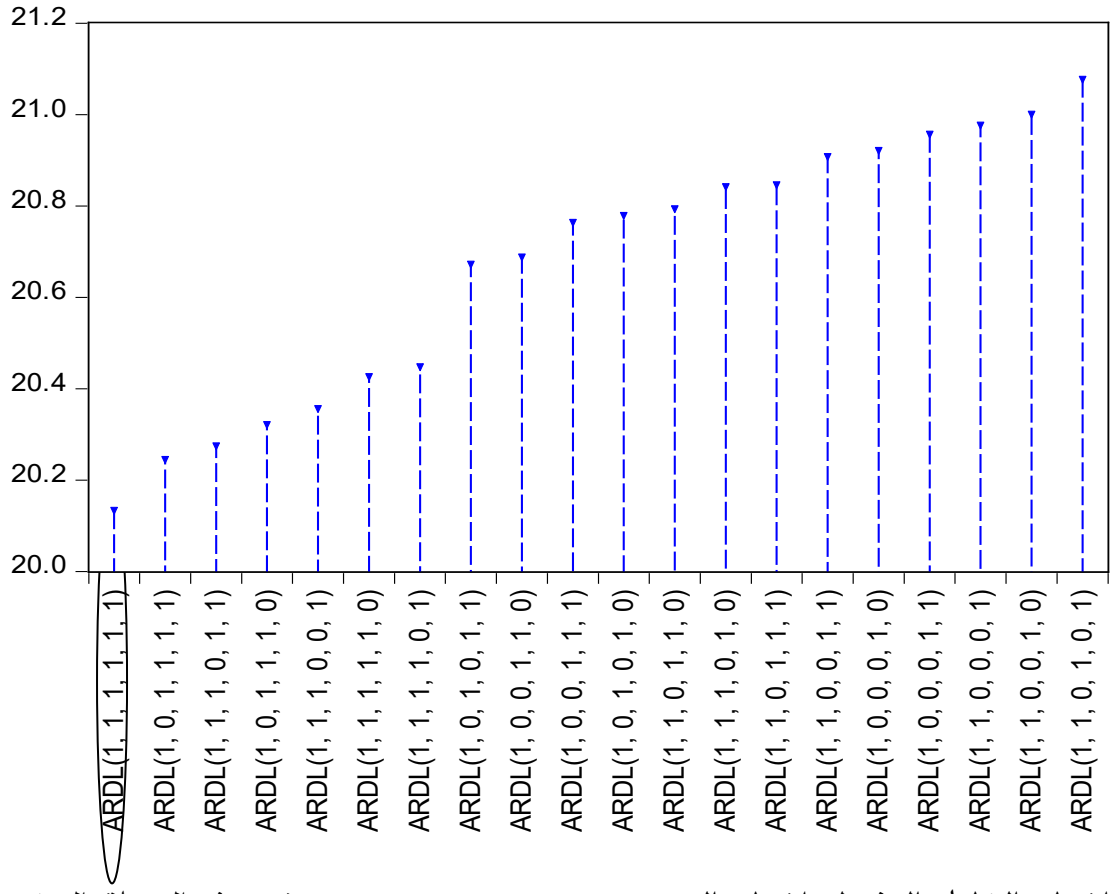

رابعا:اختبار التكامل المشترك اختبار الحدود (The Bounds Test): يتم في هذه المرحلة التحقق من وجود تكامل مشترك بين المتغيرات بتطبيق اختبار الحدود، الذي يستند على اختبارWald للكشف عن العلاقة التوازنية بين المتغيرات على المدى الطويل، من أجل ذلك يتطلب تحويل النموذج العام إلى نموذج تصحيح الخطأ غير المقيد (Unrestricted Error Correction Model, UCEM) الذي يأخذ الصيغة التالية:

$$\Delta SM_t = c + \sum_{i=1}^{P} \beta_{1i}\,\Delta SM_{t-i} + \sum_{i=0}^{q1} \beta_{2i}\,\Delta WP_{t-i} + \sum_{i=0}^{q2} \beta_{3i}\,\Delta FP_{t-i} + \sum_{i=0}^{q3} \beta_{4i}\,\Delta PC_{t-i} + \sum_{i=0}^{q4} \beta_{5i}\,\Delta RE_{t-i} + \sum_{i=0}^{q5} \beta_{6i}\,\Delta TP_{t-i} + \alpha_1 SM_{t-1} + \alpha_2 WP_{t-1} + \alpha_3 FP_{t-1} + \alpha_4 PC_{t-1} + \alpha_5 RE_{t-1} + \alpha_6 TP_{t-1} + \varepsilon_t$$

C الحد الثابت.

Δ الفروق من الدرجة الأولى.

$\beta_0, \beta_{1i}, \dots, \beta_{6i}$ معاملات العلاقة قصيرة الأجل.

$\alpha_1, \alpha_2, \dots, \alpha_6$ معاملات العلاقة طويلة الأجل.

ε_t حد الخطأ العشوائي.

ويتم اختبار التكامل المشترك بين المتغيرات من خلال الفروض التالية:

فرضية العدم: $H_0: \alpha_1 = \alpha_2 = \alpha_3 = \alpha_4 = \alpha_5 = \alpha_6 = 0$ لا يوجد تكامل مشترك.

الفرضية البديلة: $H_1: \alpha_1 \neq \alpha_2 \neq \alpha_3 \neq \alpha_4 \neq \alpha_5 \neq \alpha_6 \neq 0$ يوجد تكامل مشترك.

يتبع هذا الاختبار توزيع فيشر F غير المعياري لذلك فإن رفض أو قبول فرضية العدم يعتمد على مقارنة القيمة F المحسوبة بالقيم الجدولية ضمن الحدود الحرجة المقترحة من قبل Pesaran et Al 2001، عند مستوى معنوية معين حيث يتكون الجدول من حدين:

قيمة الحد الأدنى التي تفترض أن المتغيرات متكاملة من الدرجة I(0)، وقيمة الحد الأعلى التي تفترض أن المتغيرات متكاملة من الدرجة I(1)، حيث إذا كانت:[1]

- إذا كانت قيمة إحصائية F المحسوبة أكبر من قيمة الحد الأعلى، سيتم رفض فرضية العدم القائلة بعدم وجود تكامل مشترك بين المتغيرات بغض النظر عن رتب التكامل المشترك للمتغيرات، ويعني ذلك وجود علاقة تكامل مشترك بين المتغيرات.
- إذا كانت قيمة إحصائية F المحسوبة أقل من قيمة الحد الأدنى، فلا يمكن رفض فرضية العدم القائلة بعدم وجود تكامل مشترك بين المتغيرات، ويعني ذلك عدم وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات.
- أما إذا كانت قيمة إحصائية F المحسوبة تقع بين قيم الحدين الأدنى والأعلى، ستكون النتائج غير محددة، ولا يمكن اتخاذ قرار لتحديد عما إذا كان هناك تكامل مشترك بين المتغيرات من عدمه.

ومن أجل اختبار مدى وجود علاقة تكامل مشترك أي وجود علاقة توازنية طويلة الأجل تم حساب إحصائية F من خلال اختبار الحدود، وكانت النتائج كما هو مبين في الجدول التالي:

الجدول رقم (02-05) : نتائج اختبار الحدود للتكامل المشترك.

قيمة فيشر المحسوبة F_{cal}	مستوى المعنوية	قيم فيشر المجدولة	
		الحد الأدنى I(0)	الحد الأعلى I(1)
4.306	%1	3.06	4.15
	%5	2.39	3.38
	%10	2.08	3

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على الملحق رقم (03).

[1] شيخة عبد الرؤوف، العياشي أسامة، **أثر بعض المتغيرات الاقتصادية على التضخم في الجزائر دراسة قياسية باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للابطاء الزمني الموزع ARDL للفترة مابين (1980-2015)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2016-2017، ص30.

من خلال نتائج اختبار الحدود نلاحظ أن قيمة إحصائية F المحسوبة 4.306 أكبر من قيمة الحد الأعلى 4.15 عند مستوى معنوية 1% ومنه نرفض فرضية العدمH_0 ونقبل الفرضية البديلةH_1 والتي تنص على وجود علاقة تكامل مشترك، ومنه وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين متغيرات الدراسة.

المطلب الثالث: تشخيص النموذج من الناحية الإحصائية والاقتصادية.

تعد عملية تشخيص النموذج مرحلة أساسية بعد تقدير النموذج القياسي، حيث تهدف هذه الخطوة إلى التأكد من جودة النموذج المستخدم في التحليل وخلوه من المشاكل القياسية، لذلك يتم إجراء الاختبارات التشخيصية والتحقق من صحة الفرضيات الأساسية التي يقوم عليها النموذج القياسي. فمن الناحية الاحصائية، يتم اختبار صلاحية النموذج من خلال فحص خصائص البواقي كعدم ارتباطها الذاتي، وثبات تباينها، وتوزيعها الطبيعي، بالإضافة إلى اختبار استقرار النموذج بمرور الزمن. أما من الناحية الاقتصادية، فيتم التركيز على مدى منطقية إشارات المعاملات وقيمها، وانسجامها مع النظرية الاقتصادية، وتساعد هذه الاختبارات في تعزيز الثقة في النتائج المتوصل إليها وتحديد مدى إمكانية الاعتماد عليها.

أولا:تشخيص النموذج من الناحية الإحصائية.

1.اختبار الارتباط الذاتي للبواقي: من خلال هذا الاختبار سنقوم بدراسة فرضية العدم التي تنص على أنه لا يوجد ارتباط تسلسلي بين البواقي باستخدام اختبار مضاعف لاغرانج (Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test) والنتائج موضحة في الجدول التالي:

الجدول رقم (02-06): نتائج اختبار الارتباط الذاتي للبواقي.

Breusch-Godfrey Serial Correlation LM Test:
Null hypothesis: No serial correlation at up to 2 lags

F-statistic	3.207545	Prob. F(2,5)	0.1270
Obs*R-squared	10.67768	Prob. Chi-Square(2)	0.0048

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 12

تشير نتائج احصائية اختبار(LM) إلى خلو النموذج من مشكل ارتباط البواقي،حيث بلغ الاحتمال المقابل لإحصائية فيشر المحسوبة 0.1270 وهو أكبر من 5%،وبالتالي نقبل فرضية العدمH_0 بمعنى عدم وجود ارتباط ذاتي بين البواقي.

2.اختبار ثبات تباين الأخطاء: هناك عدة اختبارات للكشف عن مشكلة تباين حد الخطأ ومن بين هذه الاختبارات نجد اختبار ثبات التباين المشروط بالانحدار الذاتي (ARCH)، والذي يختبر فرضية العدم القائلة بثبات تباين حد الخطأ العشوائي في النموذج المقدر، والجدول الموالي يوضح نتائج هذا الاختبار:

الجدول رقم (02-07): نتائج اختبار ثبات تباين الأخطاء.

Heteroskedasticity Test: ARCH

F-statistic	1.958445	Prob. F(1,16)	0.1808
Obs*R-squared	1.962977	Prob. Chi-Square(1)	0.1612

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 12

نلاحظ من خلال نتائج الجدول أن قيمة الاحتمال لإحصائية فيشر 0.1808 أكبر من مستوى دلالة 5%، ومنه نقبل فرضية العدم H_0 أي عدم وجود مشكلة اختلاف التباين.

3. اختبار الشكل الدالي للنموذج: يتم التعرف على مدى ملاءمة تحديد أو تصميم النموذج من حيث نوع الشكل الدالي لهذا النموذج عن طريق اختبار Ramsey Reset، وقد تحصلنا على النتائج التالية:

الجدول رقم (02-08): نتائج اختبار الشكل الدالي للنموذج.

Ramsey RESET Test
Equation: EQ01
Omitted Variables: Squares of fitted values
Specification: DSM DSM(-1) DWP DWP(-1) DPC DPC(-1) FP FP(-1) DRE DRE(-1) TP TP(-1) C

	Value	df	Probability
t-statistic	0.196241	6	0.8509
F-statistic	0.038510	(1, 6)	0.8509
Likelihood ratio	0.121560	1	0.7273

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 12

نلاحظ من النتائج أعلاه أن الاحتمال المقابل للقيمة المحسوبة لـ: F-statistic (0.038510) بقيمة احتمالية 0.8509 وهي أكبر من 0.05 عند مستوى معنوية 5% وعليه نقبل فرضية العدم H_0 مما يعني صحة الشكل الدالي المستخدم في النموذج.

4. اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية: وهو اختبار التحقق من التوزيع الطبيعي لبواقي معادلة الانحدار، باستخدام اختبار (Jarque-Bera)، من خلال نتائج الاختبار بلغت قيمة اختبار (Jarque-Bera) (0.39) بقيمة احتمالية (0.81) وهي أكبر من مستوى دلالة 5%، وعليه نقبل فرضية العدم H_0 مما يعني أن الأخطاء العشوائية تتبع التوزيع الطبيعي.

الشكل رقم (02-02): نتائج اختبار التوزيع الطبيعي للأخطاء العشوائية.

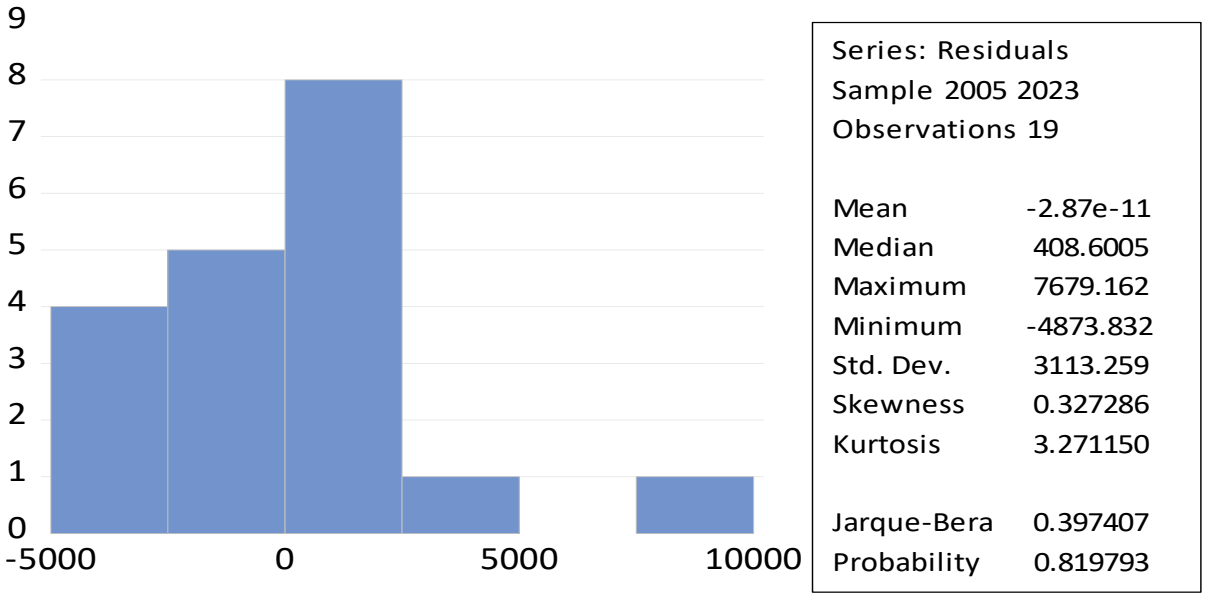

المصدر: مخرجات برنامج Eviews 12

5.اختبار الاستقرارية الهيكلية لمعاملات النموذج: يتمثل اختبار الاستقرار الهيكلي لمعاملات الأجلين الصغير والطويل في خلو البيانات المستخدمة في هذه الدراسة من وجود أي تغييرات هيكلية فيها عبر الزمن، ولتحقيق ذلك يتم استخدام اختبارين هما اختبار المجموع التراكمي للبواقي المتابعة (CUSUM) واختبار المجموع التراكمي لمربعات البواقي المتابعة (CUSUMSQ)، ويتحقق الاستقرار الهيكلي للمعاملات المقدرة بصيغة UECM للنموذج ARDL إذا وقع الشكل البياني لإحصائية كل من CUSUM و CUSUMSQ داخل الحدود الحرجة عند مستوى معنوية 5%، ومن ثم تكون هذه المعاملات غير مستقرة إذا انتقل الشكل البياني لإحصاء الاختبارين المذكورين خارج الحدود عند هذا المستوى.

الشكل رقم (02-03): نتائج اختبار الاستقرارية الهيكلية لمعاملات النموذج.

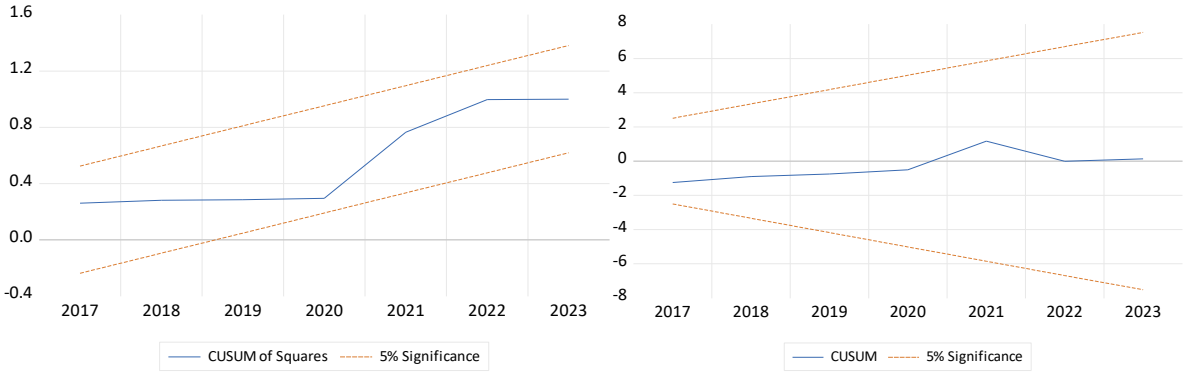

المصدر: من إعداد الطالبين بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews 12

من خلال الشكلين يتضح أن المعاملات المقدرة لنموذج ARDL المستخدم مستقر هيكليا عبر الفترة محل الدراسة مما يؤكد وجود استقرار بين متغيرات الدراسة، حيث وقع الشكل البياني لإحصاء الاختبارين المذكورين لهذا النموذج داخل الحدود الحرجة عند مستوى معنوية 5%.

ثانيا: تشخيص النموذج من الناحية الاقتصادية.

تقدير معلمات النموذج في الأجلين الطويل والقصير:

1.تقدير العلاقة طويلة الأجل: بعد التأكد من وجود علاقة تكامل مشترك بين متغيرات الدراسة، وبعد تحديد النموذج الأمثل الذي يعطي أدنى قيمة لمعيار (AIC)، قمنا بقياس العلاقة طويلة الأجل في إطار نموذج ARDL (1,1,1,1,1,1) لتقدير علاقة التوازن في الأجل الطويل، وتتضمن هذه المرحلة الحصول على مقدرات المعلمات في الأجل الطويل، كما هو موضح في الجدول الآتي:

الجدول رقم (02-09): نتائج تقدير العلاقة طويلة الأجل.

المتغيرات	المعاملات Coefficient	الاحتمال .Prob
WP	1.383717	0.3268
PC	-1.799772	0.1876
FP	0.045346	0.9534
RE	2.918232	0.1057
TP	-0.653797	0.5945
C	57522.43	0.2870
R-squared = 0.9971		
Adjusted R-squared = 0.9925		
F-statistic = 218.913		
Prob = 0.0000		

المصدر:من إعداد الطالبين بالاعتماد على الملحق رقم (04).

- التفسير الاقتصادي لنتائج تقدير العلاقة طويلة الأجل:

- من خلال نتائج تقدير العلاقة طويلة الأجل الموضحة في الجدول، نلاحظ الأثر الايجابي للأقساط المكتتبة WPعلى هامش الملاءة مما يعني أنه كلما زادت الأقساط المكتتبة بنسبة 1% يزيد هامش الملاءة بنسبة 1.38%، ولكنه غير معنوي إحصائيا (p= 0.33268>0.10)، أي وجود علاقة طردية بين الأقساط المكتتبة وهامش الملاءة وهي موافقة للنظرية الاقتصادية فهي تمثل المصدر الأساسي للتمويل بالنسبة لشركات التأمين وتعتمد عليها في دفع التعويضات وتوظيفها في العمليات الاستثمارية وبالتالي ارتفاعها يزيد من قيمة ملاءة شركة التأمين فهي مورد أساسي ومهم للشركة.

- التعويضات المدفوعة PC هي ذات أثر سلبي بقيمة (1.799772−) أي كلما زادت التعويضات المدفوعة بنسبة 1% ينخفض هامش الملاءة بنسبة 1.79%، وهي غير معنوية إحصائيا عند مستوى معنوية 5%، وهذا مطابق للنظرية الاقتصادية وتدل على وجود علاقة عكسية بين التعويضات المدفوعة وهامش الملاءة فالتعويضات تعتبر من النفقات الأساسية لشركات التأمين وهي تمثل المبالغ التي تلتزم شركات التأمين بدفعها للمؤمَّن لهم عند تحقق الخطر، وهي تكاليف تؤثر بشكل سلبي في حالة زيادتها على هامش ملاءة المالية لشركات التأمين.
- نلاحظ أن معامل التوظيفات المالية FP ايجابي والذي يشير إلى وجود علاقة طردية بين التوظيفات المالية وهامش الملاءة، حيث أن زيادة التوظيفات المالية بنسبة 1% يؤدي إلى زيادة هامش الملاءة بنسبة 0.04%، وهو يتفق مع النظرية الاقتصادية فللتوظيفات المالية دور مهم في دعم هامش الملاءة المالية وتقوية المركز المالي لشركات التأمين وتنويع مصادر تمويلها وتعزيز قدرتها على الوفاء بالتزاماتها، إلا أن تأثيرها كان ضعيفا للغاية وذلك راجع إلى محدودية حجم الاستثمارات أو توجيهها نحو أدوات ذات عوائد منخفضة، وكذا العوامل المؤثرة على السياسة الاستثمارية لشركات التأمين.
- بالنسبة لمعامل إعادة التأمين RE فقد ظهر تأثيره موجبا وقويا بقيمة (2.918232)، أي أنه كلما زاد معدل إعادة التأمين بنسبة 1%، يرتفع هامش الملاءة بنسبة 2.91%، وهو ذو معنوية إحصائية عند مستوى معنوية 10% وهو موافق مع ما هو متوقع اقتصاديا في قطاع التأمين، أي وجود علاقة طردية بين هامش الملاءة وإعادة التأمين التي تبرز من خلال تعزيز قدرة شركات التأمين على مواجهة الالتزامات المستقبلية، توزيع المخاطر،التقليل من أثر التقلبات في حجم الخسائر الناتجة خلال السنة، ويشير المعامل الإيجابي القوي على دور الاعتماد على إعادة التأمين فيدعم الاستقرار المالي وتوسيع الطاقة الاكتتابية والدعم التقني الذي يساهم مباشرة في رفع هامش الملاءة.
- قيمة معامل المؤونات التقنية بلغت (0.653797−) وهي قيمة سالبة وتدل على وجود علاقة عكسية بين المؤونات التقنية وهامش الملاءة المالية، أي أن زيادة المؤونات التقنية بنسبة 1% يؤدي إلى انخفاض هامش الملاءة بنسبة 0.65%، أما الاحتمال المقابل للمعامل هو غير معنوي إحصائيا عند جميع مستويات المعنوية، وهي غير موافقة للنظرية الاقتصادية، حيث للمؤونات التقنية دور كبير في رفع كفاءة وقدرة شركات التأمين في الوفاء بالتزاماتها المستقبلية إذ تعد أداة احترازية تهدف إلى زيادة القدرة على تسوية المطالبات وتدعيم المركز المالي مما ينعكس في زيادة هامش الملاءة وتساهم في الحفاظ على ملاءة المالية قوية على المدى الطويل.
- الثابت غير معنوي عند جميع مستويات المعنوية.
- بلغت قيمة معامل التحديد المعدل $\overline{R^2}$ (0.99)، وتدل هذه القيمة إلى أن نسبة 99% من التغير في هامش الملاءة تم تفسيرها من خلال التغيرات في المتغيرات المستقلة، أما النسبة المتبقية 1% ترجع إلى عوامل أخرى لم يشملها النموذج وهذا يدل على أن للنموذج قدرة تفسيرية عالية جدا، كما أن النموذج

معنوي ككل حيث بلغت قيمة فيشر F = 218.913 بمستوى معنوية 0.0000 وهو أقل من مستوى دلالة 0.05 وهذا يعني وجود علاقة قوية بين المتغيرات المستقلة وهامش الملاءة المالية والذي يدل على أن النموذج المقدر جيد.

2.تقدير العلاقة قصيرة الأجل (تقدير نموذج تصحيح الخطأ ECM):

لغرض قياس العلاقة قصيرة الأمد، يتم استخدام نموذج تصحيح الخطأ، حيث أن هذا النموذج له ميزتان: الأولى هي قياس العلاقة قصيرة الأمد والثانية: هي أنه يقيس سرعة التعديل لإعادة التوازن في النموذج الديناميكي، والجدول الموالي يوضح نتائجتقدير نموذج تصحيح الخطأ ECM بالاعتماد على مخرجات برنامج Eviews:

الجدول رقم (02-10): نتائج تقدير العلاقة قصيرة الأجل.

المتغيرات	المعاملات Coefficient	الاحتمال .Prob
D(DWP)	−0.609313	0.0123
D(DPC)	−0.456454	0.0022
D(FP)	0.624728	0.0038
D(DRE)	3.799131	0.0000
D(TP)	0.117265	0.2917
CointEq(-1)*	−0.513982	0.0001

المصدر:من إعداد الطالبين بالاعتماد على الملحق رقم (05).

– التفسير الاقتصادي لنتائج تقدير العلاقة قصيرة الأجل:

- يوضح لنا الجدول من خلال نموذج تصحيح الخطأ قيمة معامل المتغيرات FP, RE, TP موجبة مما يدل على وجود علاقة طردية في الأجل القصير بينها وبين المتغير التابع هامش الملاءة، بينما قيمة معامل المتغيرات WP,PC فهي سالبة والتي تدل على وجود علاقة عكسية في المدى القصير بين الأقساط المكتتبة والتعويضات المدفوعة وهامش الملاءة، كما يوضح الجدول أن كل المتغيرات معنوية إحصائيا عند مستوى معنوية 5% ماعدا المتغير TP.
- كما نلاحظ أن معامل تصحيح الخطأ CointEq(-1) ذو قيمة سالبة (−0.513982) ومعنوي إحصائيا عند مستوى دلالة 1% (Prob= 0.0001) ، والذي يؤكد على وجود علاقة توازنية طويلة الأجل بين المتغيرات، كما يشير معامل تصحيح الخطأ إلى سرعة تصحيح اختلالات الأجل القصير والعودة إلى التوازن طويل الأجل، ومن خلال الجدول فإنه يتم تصحيح ما يعادل 51.39% من هذا الانحراف في الفترة (t)، حيث يستغرق هامش الملاءة ما يقارب السنتين للتعديل ($\frac{1}{0.51} = 1.96$) لبلوغ قيمته التوازنية في الأجل الطويل.

خلاصة الفصل:

يشكل قطاع التأمين في الجزائر ركيزة أساسية ضمن المنظومة المالية، حيث عرف تطورا ملحوظا عبر مراحل تاريخية متعددة، بدءا بالمرحلة الاستعمارية، ثم تليها مرحلة الاستقلال، ثم مرحلة تحرير السوق إلى يومنا هذا، مدعوما بتوسع عدد الشركات الناشطة في السوق الجزائرية وتنوع خدماتها، إلى جانب الدور المحوري الذي تؤديه هيئات الإشراف والرقابة في ضبط ومراقبة هذا القطاع.

ترتكز الملاءة المالية على نظام يهدف إلى ضمان قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها، حيث قام المشرع الجزائري بتنظيم قواعد الملاءة المالية، من خلال فرض حد الأدنى لرأس المال، وتكوين الالتزامات المقننة وتمثيلها بأصول معادلة، وتحديد هامش الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.

ومن أجل دراسة العلاقة بين الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية ومحدداتها الداخلية، قمنا بدراسة قياسية للمحددات الداخلية لملاءة شركات التأمين في الجزائر للفترة (2003-2023)، وفي إطار هذه الدراسة تم تحديد متغيرات الدراسة هامش الملاءة المالية كمتغير تابع، والأقساط المكتتبة، التعويضات المدفوعة، التوظيفات المالية، إعادة التأمين، المؤونات التقنية كمتغيرات مستقلة، واختبار استقراريتها من خلال اختبار جذر الوحدة باستعمال اختبار ADF وبناء على نتائجه تم استخدام نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة ARDL بالاعتماد على برنامج Eviews، واتباع خطوات النمذجة القياسية لمنهجية ARDL المتمثلة في تقدير نموذج ARDL واختبار الحدود للتكامل المشترك (Bounds Test) الذي أظهر وجود علاقة توازنية طويلة الأجلين متغيرات الدراسة، وقوة عالية للتفسير من النموذج المقدر بلغت 99%.

خاتمة

تتداخل عدة عوامل في التأثير على الملاءة المالية لشركات التأمين والتي تنعكس على قوتها ومتانتها منها عوامل داخلية وخارجية، تتفاعل هذه العوامل فيما بينها لتشكل معا الإطار الذي يحدد ملاءة شركات التأمين، ما يجعل من الضروري دراسة محددات ملاءتها المالية خاصة الداخلية منها لأن الشركة قادرة على التحكم فيها، وهذا لضمان استمراريتها ونجاح نشاطها وتعزيز ثقة العملاء بها. لذا هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على محددات الملاءة المالية في شركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية، وبالتحديد دراسة العلاقة بين الملاءة المالية ومحدداتها الداخلية (الأقساط المكتتبة، التعويضات المدفوعة، التوظيفات المالية، إعادة التأمين، المؤونات التقنية) من خلال النمذجة القياسية للعلاقة باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية الموزعة ARDL.

اختبار الفرضيات: بناء على نتائج الدراسة القياسية تمكنا من اختبار الفرضيات المطروحة في بداية الدراسة على النحو التالي:

– وجود أثر ايجابي للأقساط المكتتبة على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية، وهذا يدل على نجاعة الطاقة الإنتاجية وتسيير هذه الشركات فارتفاع حجم الأقساط المكتتبة يؤدي إلى ارتفاع هامش الملاءة المالية، وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.

– بينت النتائج وجود أثر سلبي للتعويضات المدفوعة على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية، وهذا ما يؤكد صحة الفرضية الثانية، فالتعويضات المدفوعة تعد عبء مالي على شركات التأمين باعتبارها تدفقات خارجة منها.

– أظهرت النتائج أن للتوظيفات المالية أثر ايجابي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية، مما يعني صحة الفرضية الثالثة، أي أن شركات التأمين تنتهج سياسة استثمارية فعالة، تحقق عائد مناسب والتي تمكنها من المحافظة على أموالها وتنميتها وتدعيم مركزها المالي، زيادة قدرتها على الوفاء بالتزاماتها اتجاه حملة الوثائق، وتغطية مصاريفها.

– أكدت النتائج العلاقة الطردية بين إعادة التأمين وهامش الملاءة المالية وهذا لوجود أثر ايجابي لإعادة التأمين على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية، نظرا لدور عملية إعادة التأمين في زيادة القدرة الاكتتابية وتحمل أعباء الأخطار الكبيرة، وتحقيق الاستقرار المالي وبهذا نثبت صحة الفرضية الرابعة.

– تبين أن للمؤونات التقنية أثر سلبي على هامش الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية، وهذا يدل على صحة الفرضية الخامسة، حيث تمثل المؤونات التقنية أعباء مالية مفروضة بقوة القانون على مداخيل شركات التأمين والتي يجب على الشركات الاحتفاظ بها لمواجهة المطالبات المستقبلية.

نتائج الدراسة: من خلال الدراسة النظرية والقياسية تم التوصل إلى النتائج التالية:

– تعبر الملاءة المالية عن القدرة المالية الدائمة لشركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها كاملة عند المطالبة بها، وكلما كانت الملاءة المالية جيدة ساهم ذلك في تقوية مركزها المالي، تحسين أدائها العام وزيادة طاقتها الاستيعابية، مما يتيح لها توسيع نشاطها التأميني وزيادة حصتها السوقية.

– تحتل الملاءة المالية لشركات التأمين أهمية كبيرة سواء بالنسبة للمؤمَّن لهم كونها تعد ضمانا للثقة والاطمئنان، أو بالنسبة لشركات في حد ذاتها فهي تعزز قدرتها على النمو وضمان استقرارها المالي واستمرار نشاطها.

– تتحكم في الملاءة المالية عدة عوامل تحدد المستوى الذي يتوجب تأمينيه من قبل شركات التأمينات منها محددات داخلية تتعلق بالشركة ويمكنها التحكم فيها ومحددات خارجية ترتبط بالبيئة التي تعمل ضمنها ولا يمكن للشركة التحكم فيها بشكل مباشر.

– تتجسد قدرة شركات التأمين على الوفاء بالتزاماتها في الجزائر من خلال الالتزام بحد أدنى من رأس المال، تكوين التزاماتها المقننة وتغطيتها بأصول محددة معادلة لها، بالإضافة إلى تكوين هامش الملاءة الذي يتغير حسب نوع التأمين، وذلك حسب ما فرضه المشرع الجزائري.

– تؤثر الأقساط المكتتبة والتوظيفات المالية بشكل ايجابي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية، تعد الأقساط المكتتبة محددا أساسيا من المحددات الداخلية فهي الركيزة أساسية للنشاط التأميني وتشكل المصدر الأساسي للتمويل، حيث يؤدي ارتفاع حجم الأقساط المكتتبة إلى تحقيق أرباح تزيد من نسبة ملاءة شركات التأمين كما يساهم توظيف هذه الأموال وتوجيهها نحو الاستثمار في نموها وتعظيم العوائد وتنويع مصادر الدخل لتلبية التزاماتها.

– إن لحجم الأقساط المتنازل عنها في إطار عمليات إعادة التأمين أثر ايجابي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية، فهي وسيلة لتوزيع الأخطار والتحوط من الخسائر وتخفيف العبء المالي عن الشركات.

– للتعويضات المدفوعة والمؤونات التقنية أثر سلبي على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية، تعتبر التعويضات من أهم النفقات الأساسية لشركات التأمين فهي تؤثر بالنقص على الملاءة المالية لها، أما المؤونات التقنية تعتبر حق من حقوق الغير، تمثل التزامات تأمينية فنية وعبء تحميلي على الشركة، ويتم احتجازها من الإيرادات.

مقترحات وتوصيات الدراسة: على ضوء النتائج المتوصل لها نضع المقترحات التالية:

– التركيز على تصميم منتجات تأمينية مبتكرة تواكب التطلعات الحديثة، بما يتماشى مع احتياجات العملاء، وتسريع عمليات التعويض، بهدف زيادة الطلب على التأمين، وبالتالي رفع حجم الأقساط المكتتبة، مما يؤدي لتقوية الملاءة المالية لشركات التأمين.

– الرفع من القيود التي تفرضها الدولة في تحديد السياسة الاستثمارية لشركات التأمين في 50% في قيم الدولة ومنح حرية أكبر لها فيما يخص اختيار نسب التوظيف، لتدعيم الملاءة المالية لها عبر العوائد المرتفعة لهذه الاستثمارات.

– العمل على تخفيض وضبط حجم التعويضات بسياسة انتقائية لأنواع المؤمَّنين وأنواع الأخطار، لتخفيض حجم المؤونات التقنية والتعويضات المدفوعة لتدنية تأثيرهما السلبي على الملاءة المالية لشركات التأمين.

– المحافظة على نسب وسياسات إعادة التأمين المعتمدة للمحافظة على أثرها الإيجابي على الملاءة المالية لشركات التأمين.

آفاق الدراسة: من خلال دراستنا لموضوع المحددات الداخلية الملاءة المالية لشركات التأمين اتضح لنا أنه موضوع قابل للتوسع في عدة جوانب، كما يمكن التعمق في مواضيع أخرى ذات صلة به تعالج نقاط مهمة منه، والتي يمكن أن تكون أساسا لدراسات وبحوث مستقبلية، وعليه نقوم باقتراح المواضيع التالية:

– دراسة مقارنة للملاءة المالية بين شركات التأمين التجاري وشركات التأمين التكافلي؛

– مقارنة بين سياسات تكوين المخصصات التقنية في شركات التأمين الجزائرية والدول النامية؛

– أثر تنويع التوظيفات المالية في تدعيم هامش الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية؛

– أثر تطبيق استراتيجيات إدارة المخاطر على استقرار الملاءة المالية في شركات التأمين.

– دراسة قياسية للمحددات الخارجية للملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.

قائمة المراجع

الكتب:

– أحمد صلاح عطية، **محاسبة شركات التأمين**، الدار الجامعية، مصر، 2003.

– أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2009.

– جورج ريجدا، ترجمة محمد توفيق البلقاني وآخرون، **مبادئ إدارة الخطر والتأمين**، دار المريخ للنشر، مصر، 2006.

– زيد منير عبوي، **إدارة التأمين والمخاطر**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.

– عيد أحمد أبوبكر، **إدارة أخطار شركات التأمين (أخطار الاكتتاب، أخطار الاستثمار)**، دار صفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011.

– مختار محمود الهانسي، **إبراهيم عبد النبي حمودة، مبادئ التأمين التجاري والاجتماعي بين الجوانب النظرية والأسس الرياضية**، مكتبة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2003.

– منير إبراهيم هندي، **إدارة الأسواق والمنشآت المالية**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2002.

الأطروحات والرسائل الجامعية:

– إزيان سارة، **دور القواعد الاحترازية في حماية شركات التأمين من الأزمات**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017-2018.

– حدباوي أسماء، **الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات –دراسة السوق الجزائرية–**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وبنوك وتأمينات، جامعة المسيلة، الجزائر، 2012.

– حسنين علي هاشم السرحان، **استعمال بعض الأساليب الاحصائية للتنبؤ بالطاقة الكهربائية الضائعة دراسة تطبيقية**، رسالة ماجستير في علوم الاحصاء، جامعة كربلاء، العراق، 2018.

– حنان محل عين، شكيرو صليحة، **دور تحليل الملاءة والمردودية في تحسين الأداء المالي لشركات التأمين دراسة تطبيقية للمديرية الجهوية للشركة الوطنية للتأمين SAA بعنابة**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم المالية، تخصص مالية المؤسسات، جامعة 08 ماي 1945، قالمة، الجزائر، 2013-2014.

– رمادي بثينة، **دور إدارة المخاطر في تعزيز الملاءة المالية لشركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين LACAAR–وكالة أم البواقي–**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في علوم التسيير، تخصص مالية وتأمينات وتسيير مخاطر، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2016-2017.

– زواتنية عبد القادر، **دور النظام المحاسبي المالي في تحسين الأداء المحاسبي لشركات التأمين في الجزائر**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، تخصص محاسبة، مالية وبنوك، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، الجزائر، 2017.

– شيخة عبد الرؤوف، العياشي أسامة، **أثر بعض المتغيرات الاقتصادية على التضخم في الجزائر دراسة قياسية باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للابطاء الزمني الموزع ARDL للفترة مابين (1980-2015)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد كمي، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، الجزائر، 2016-2017.

– عقون حكيمة، **إدارة مخاطر شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT) أم البواقي _04160_**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013-2014.

– علمي حسيبة، **دور إعادة التأمين في ضمان استمرارية شركات التأمين الجزائرية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد التأمينات، جامعة البليدة 2، الجزائر، 2021-2022.

– قادة سليم، **تأثير هيكل قطاع التأمين على أداء المؤسسات دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين «SAA»**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد صناعي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، الجزائر، 2011-2012.

– كراش حسام، **نحو نموذج مقترح لمعايير الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية على ضوء تجارب بعض الأنظمة الدولية -الاتحاد الأوروبي، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية-**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات عمل، جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2014.

– لفتاحة سعاد، **إدارة المخاطر الاستثمارية في شركات التأمين وفق نظام الملاءة 2**، دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف، 2014-2015.

– معوش محمد الأمين، **دور الرقابة على النشاط التقني في شركات التأمين على الأضرار لتعزيز ملاءتها المالية -دراسة حالة شركة الجزائرية للتأمينات 2A-**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاديات التأمين، جامعة فرحات عباس سطيف1، الجزائر، 2014.

– محيي الدين شبيرة، **ملاءة شركات التأمين في حالة تحقق كارثة طبيعية مقاربة مقارنة**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص تأمينات وبنوك، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، الجزائر، 2013-2014.

– هبتون كريمة، رزيق منال، **دور تحليل الملاءة والمردودية في تحسين الأداء المالي لشركات التأمين دراسة حالة الشركة الوطنية للتأمين SAA للمديرية الجهوية لتيزي وزو**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر في العلوم التجارية، تخصص مالية مؤسسة، جامعة أكلي محند أولحاج، البويرة، الجزائر، 2014-2015.

– هدى بن محمد، **تحليل ملاءة ومردودية شركات التأمين دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT"**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2004-2005.

– نورة بلجودي، **استراتيجيات إدارة المخاطر في شركات التأمين–دراسة حالة وكالتي La SAA و La CAAR بالمسيلة–(2010-2014)**، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية وإدارة المخاطر، جامعة محمد بوضياف، الجزائر، 2014-2015.

– وهاب سمير، **محددات الملاءة المالية في شركات التأمين دراسة قياسية**، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم المالية والمحاسبة، تخصص مالية وبنوك، جامعة حسبة بن بوعلي الشلف، الجزائر، 2023.

المجلات:

– بالي مصعب، صديقي مسعود، **تطور قطاع التأمين في الجزائر**، مجلة رؤى اقتصادية، المجلد 6، العدد 2، جامعة الشهيد حمه لخضر، الوادي، الجزائر، 2016.

– بربار نور الدين، بوشنافة رضا، **محددات الملاءة المالية لشركات التأمين في الجزائر دراسة قياسية للفترة (2000-2019)**، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 25، العدد 01، 2022.

– حسناوي مريم، حساني حسين، **دراسة تحليلية للملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية**، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، جامعة زيان عاشور، الجلفة، الجزائر، المجلد04، العدد01، 2018.

– محمد زيدان، حبار عبد الرزاق، **الملاءة المالية في شركات التأمين: بين جهود التنظيم وصعوبات التطبيق مع إشارة خاصة لحالة الجزائر**، مجلة الأكاديمية للدراسات الاجتماعية والانسانية، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد 08، العدد 02، 2016.

– راغب الغصين، لانا نبيل زاهر، **أثر السيولة والملاءة المالية والكفاءة الإدارية على ربحية شركات التأمين (دراسة تطبيقية على شركات التأمين السورية الخاصة)**، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد 36، العدد 3، سوريا، 2014.

– رفاه حسن، مني بيطار، **العوامل المؤثرة في الأداء المالي لشركات التأمين الخاصة العاملة في سورية**، مجلة البحوث الاقتصادية والمالية، المجلد 07، العدد 02، جامعة أم البواقي، 2020.

– سنجاق الدين نور الدين، حساني حسن، **أثر الأقساط المكتتبة والتعويضات المدفوعة والتوظيفات المالية على الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية– دراسة قياسية للفترة (1998–2018)–**، مجلة الريادة لاقتصاديات الأعمال، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، المجلد07، العدد02، 2021.

– عادل منير وآخرون، **الانحدار المتعدد كوسيلة للحكم على الملاءة المالية لشركات التأمين**، المجلة العلمية لكلية التجارة، جامعة أسيوط، مصر، المجلد 13، العدد 19، 1993.

– عمر حوتية وعبد الرحمان حوتية، **واقع خدمات التأمين الإسلامي بالجزائر (مع الإشارة إلى شركة السلامة للتأمينات الجزائر)**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 04، العدد 02، جامعة غرداية، الجزائر، 2011.

– عواطف مطرف، **تحرير قطاع التأمين في الجزائر: عرض للمسار ووقوف عند النتائج**، مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، المجلد 19، العدد 03، جامعة باجي مختار، عنابة، الجزائر، 2013.

– غفصي توفيق، **تحليل عوامل ضعف شركات التأمين الجزائرية في تطوير قطاع التأمين**، مجلة التنمية والاقتصاد التطبيقي، المجلد03، العدد01، جامعة المسيلة، الجزائر، 2019.

– سامي ميقاتي، خالد حوا، **الملاءة المالية لشركات التأمين: مفهوم ومسؤولية**، مجلة التأمين العربي، العدد33، 1992.

– قيزة عمر، مطرف عواطف، **محددات الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية**، مجلة الآفاق للدراسات الاقتصادية، المجلد 07، العدد 02، جامعة العربي تبسي، تبسة، الجزائر، 2022.

– لونيسي بوعلام، فكارشة سفيان، **أشكال شركات التأمين في الجزائر**، مجلة الإبداع، جامعة البليدة 2، الجزائر، المجلد09، العدد01، 2019.

– نور الدين سنجاق الدين، إيمان مرير، **تطور مؤشرات أداء سوق التأمين الجزائري–دراسة تحليلية للفترة (2009–2019)–**، مجلة أرصاد للدراسات الاقتصادية والإدارية، المجلد04، العدد02، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة، الجزائر، 2021.

الملتقيات:

– مرقوم كلثوم، خلوف ياسين، **أي تكيف لشركات التأمين الجزائرية مع القواعد التوجيهية للملاءة2- (SolvabilitéII)**، الملتقى الدولي الخامس حول: انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحي فارس بالمدية، الجزائر، 2018–2019.

– محمد تومي، مصطفى بن ميري، **مفهوم مؤشرات الملاءة 2 لشركات التأمين**، مداخلة مقدمة للمشاركة في الملتقى الدولي الخامس حول: انعكاسات تكيف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالي في الجزائر، جامعة يحي فارس بالمدية، يومي 24-25 أكتوبر 2018.

– معمر حمدي، صليحة فلاق، **أهمية تطبيق الملاءة المالية في شركات التأمين الجزائرية كآلية لحمايتها من المخاطر**، ورقة بحثية مقدمة ضمن الملتقى الدولي الخامس حول: انعكاسات تكييف المؤسسات المالية مع مؤشرات الملاءة على الاستقرار المالية في الجزائر، جامعة يحيى فارس المدية، الجزائر، يومي 24-25 أكتوبر 2018.

القوانين والمراسيم التنظيمية:

– مرسوم تنفيذي رقم 09-375 المؤرخ في 2009/11/16، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 95-344 المؤرخ في 30 أكتوبر سنة 1995، المتعلق بالحد الأدنى لرأس مال شركات التأمين، **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد67، الصادر في 2009/11/19.

– المرسوم التنفيذي رقم 13-114 مؤرخ في 16 جمادى الأولى عام 1434 الموافق لـ: 28 مارس 2013، يتعلق بالالتزامات المقننة الشركات التأمين و/أو إعادة التأمين، **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد 18 صادر بتاريخ 2013/03/31.

– المرسوم التنفيذي رقم 13-115 مؤرخ 2013/03/28، المتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء، **الجريدة الرسمية الجزائرية**، العدد18 صادر بتاريخ 2013/03/31.

المواقع الالكترونية:

– ماهر أبو الفضل، **تعرف على تأثير التضخم وسعر الفائدة على صناعة التأمين**، جريدة المال، على الرابط: https://almalnews.com/تعرف-على-تأثير-التضخم-والبطالة-على-صنا/ ، تاريخ الاطلاع: 2025/01/28.

الملاحق

الملحق رقم (01): تطور متغيرات الدراسة (2003-2023) (الوحدة: مليون دج)

السنوات	هامش الملاءة	الأقساط التأمينية	التعويضات المدفوعة	التوظيفات المالية	إعادة التأمين	المؤونات التقنية
2003	26899	31311	17146	45165	5413	41288
2004	26773	35758	17150	48391	5657	76630
2005	27017	41618	52361	49687	5253	49141
2006	28518	46474	23994	52562	5251	53617
2007	49175	53789	25470	58385	6019	60358
2008	56715	67884	34722	67470	10020	72848
2009	71203	77339	36056	73300	9043	83743
2010	80791	81713	35678	91303	9813	87769
2011	97255	86675	43176	110666	13509	90712
2012	102397	99630	50706	120349	16480	97650
2013	108450	113995	54059	135065	20315	108070
2014	109217	125505	61832	144916	22305	120927
2015	116717	127900	71088	159380	25333	124718
2016	121903	129561	69562	162635	27201	124536
2017	127270	133685	70640	166916	29472	137569
2018	136451	137732	69497	173846	32077	139686
2019	142847	144451	74544	188677	35655	152448
2020	195375	137556	62361	192240	46557	155792
2021	208113	144773	72588	197787	51368	159024
2022	218015	155886	70302	217198	58376	179373
2023	241173	163377	75839	229839	60616	183221

المصدر: اعتمادا على تقارير وزارة المالية للفترة (2003-2023)

الملحق رقم (02): تقدير نموذج ARDL

Dependent Variable: DSM
Method: ARDL
Date: 04/05/25 Time: 17:50
Sample (adjusted): 2005 2023
Included observations: 19 after adjustments
Maximum dependent lags: 1 (Automatic selection)
Model selection method: Akaike info criterion (AIC)
Dynamic regressors (1 lag, automatic): DWP DPC FP DRE TP
Fixed regressors: C
Number of models evaluated: 32
Selected Model: ARDL(1, 1, 1, 1, 1, 1)

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.*
DSM(-1)	0.486018	0.266179	1.825907	0.1106
DWP	-0.609313	0.515769	-1.181367	0.2760
DWP(-1)	1.320519	0.443600	2.976826	0.0206
DPC	-0.456454	0.334297	-1.365416	0.2144
DPC(-1)	-0.468597	0.253239	-1.850416	0.1067
FP	0.624728	0.469908	1.329469	0.2254
FP(-1)	-0.601421	0.430030	-1.398556	0.2047
DRE	3.799131	0.925418	4.105314	0.0045
DRE(-1)	-2.299212	1.203452	-1.910515	0.0977
TP	0.117265	0.384364	0.305089	0.7692
TP(-1)	-0.453305	0.348526	-1.300637	0.2346
C	29565.51	22457.57	1.316505	0.2295

R-squared	0.997102	Mean dependent var	106536.9
Adjusted R-squared	0.992547	S.D. dependent var	57826.80
S.E. of regression	4992.321	Akaike info criterion	20.13382
Sum squared resid	1.74E+08	Schwarz criterion	20.73031
Log likelihood	-179.2713	Hannan-Quinn criter.	20.23477
F-statistic	218.9134	Durbin-Watson stat	3.060391
Prob(F-statistic)	0.000000		

الملحق رقم (03): اختبار الحدود للتكامل المشترك Bounds Test

F-Bounds Test — Null Hypothesis: No levels relationship

Test Statistic	Value	Signif.	I(0)	I(1)
F-statistic	4.306054	10%	2.08	3
k	5	5%	2.39	3.38
		2.5%	2.7	3.73
		1%	3.06	4.15

الملحق رقم (04): تقدير العلاقة طويلة الأجل

ARDL Long Run Form and Bounds Test
Dependent Variable: D(DSM)
Selected Model: ARDL(1, 1, 1, 1, 1, 1)
Case 2: Restricted Constant and No Trend
Date: 04/09/25 Time: 20:05
Sample: 2003 2023
Included observations: 19

Conditional Error Correction Regression

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
C	29565.51	22457.57	1.316505	0.2295
DSM(-1)*	-0.513982	0.266179	-1.930966	0.0948
DWP(-1)	0.711206	0.556042	1.279050	0.2416
DPC(-1)	-0.925051	0.542892	-1.703933	0.1322
FP(-1)	0.023307	0.393010	0.059305	0.9544
DRE(-1)	1.499919	0.963188	1.557245	0.1634
TP(-1)	-0.336040	0.628957	-0.534282	0.6097
D(DWP)	-0.609313	0.515769	-1.181367	0.2760
D(DPC)	-0.456454	0.334297	-1.365416	0.2144
D(FP)	0.624728	0.469908	1.329469	0.2254
D(DRE)	3.799131	0.925418	4.105314	0.0045
D(TP)	0.117265	0.384364	0.305089	0.7692

* p-value incompatible with t-Bounds distribution.

Levels Equation
Case 2: Restricted Constant and No Trend

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DWP	1.383717	1.312676	1.054119	0.3268
DPC	-1.799772	1.232440	-1.460333	0.1876
FP	0.045346	0.748336	0.060596	0.9534
DRE	2.918232	1.571549	1.856914	0.1057
TP	-0.653797	1.172391	-0.557661	0.5945
C	57522.43	49917.89	1.152341	0.2870

EC = DSM - (1.3837*DWP -1.7998*DPC + 0.0453*FP + 2.9182*DRE -0.6538 *TP + 57522.4345)

الملحق رقم (05): تقدير نموذج تصحيح الخطأ ECM

ARDL Error Correction Regression
Dependent Variable: D(DSM)
Selected Model: ARDL(1, 1, 1, 1, 1, 1)
Case 2: Restricted Constant and No Trend
Date: 04/09/25 Time: 20:07
Sample: 2003 2023
Included observations: 19

ECM Regression
Case 2: Restricted Constant and No Trend

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
D(DWP)	-0.609313	0.181950	-3.348788	0.0123
D(DPC)	-0.456454	0.096823	-4.714317	0.0022
D(FP)	0.624728	0.146713	4.258154	0.0038
D(DRE)	3.799131	0.303825	12.50434	0.0000
D(TP)	0.117265	0.102853	1.140123	0.2917
CointEq(-1)*	-0.513982	0.068697	-7.481891	0.0001

R-squared	0.928985	Mean dependent var	10058.74
Adjusted R-squared	0.901672	S.D. dependent var	11682.64
S.E. of regression	3663.362	Akaike info criterion	19.50224
Sum squared resid	1.74E+08	Schwarz criterion	19.80048
Log likelihood	-179.2713	Hannan-Quinn criter.	19.55271
Durbin-Watson stat	3.060391		

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر المحددات الداخلية على الملاءة المالية لشركات التأمين الناشطة في السوق الجزائرية، عن طريق دراسة قياسية خلال الفترة الممتدة من 2003 إلى 2023، باستخدام نموذج الانحدار الذاتي للفجوات الزمنية المبطئة ARDL للتكامل المشترك في تقدير العلاقة بين متغيرات المستقلة (الأقساط المكتتبة، التعويضات المدفوعة، التوظيفات المالية، إعادة التأمين، المؤونات التقنية) والمتغير التابع المتمثل في هامش الملاءة المالية.

خلصت الدراسة إلى وجود أثر إيجابي للأقساط المكتتبة، التوظيفات المالية، وإعادة التأمين على هامش الملاءة، ووجود أثر سلبي للتعويضات المدفوعة والمؤونات التقنية فأبانت على هامش الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية. وأوصت الدراسة بتصميم منتجات تأمين مبتكرة وتسريع عمليات التعويض، وإعطاء حرية أكبر للشركات في اختيار نسب التوظيف المالي المناسبة، والعمل على ضبط حجم التعويضات والمؤونات التقنية من خلال انتقاء المؤمَّنين والأخطار المؤَمنَة، والمحافظة على سياسة إعادة التأمين، بغرض تقوية الملاءة المالية لشركات التأمين الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: الملاءة المالية، شركات التأمين، المحددات الداخلية، نموذج ARDL.

Abstract

This study aims to identify the impact of internal determinants on the solvency of Algerian insurance companies. To realize this we use a quantitative study during the period (2003-2023).Using the Autoregressive Lag-Dragged Delay (ARDL) model for cointegration to estimate the relationship between the independent variables (premiums written, compensation paid, financial investments, reinsurance, technical provisions) and the solvency margin as a dependent variable.

The study concluded that there is a positive impact of written premiums, financial investments, and reinsurance on the solvency margin, and a negative impact of paid compensations and technical provisions on the solvency margin of Algerian insurance companies. The study recommends designing innovative insurance products, accelerating compensation processes, giving companies greater freedom to choose appropriate financial investment ratios, and working to control the size of compensation and technical provisions by selecting insured persons and insured risks. It also recommends maintaining a reinsurance policy, to strength the solvency of Algerian insurance companies.

Key words: Solvency, Insurance companies, Internal determinants, ARDL model**.**